وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر- الوادي

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية قسم: العلوم الإنسانية

أخلاقيات المهنة الإعلامية في القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة – من وجهة نظر الأساتذة الجامعيين والصحفيين –

(دراسة ميدانية بولاية الوادي)

مذكرة مكملة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

في علوم الإعلام والاتصال **تخصص:** السمعي البصري

إعداد الطالبة: تحت إشراف

- بشرى بره د / رشيد خضير

الأستاذ	الصفة	الرتبة	المؤسسة الأصلية
د. فاطمة الزهراء قيطة	رئيسا	أستاذ محاضر – ب	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
د. رشيد خضير	مشرفا ومقررا	أستاذ محاضر –ب	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
د . إسماعيل زياد	مناقشا	أستاذ محاضر –ب	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

السنة الجامعية: 2019/2018

بِسْمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحِيمِ

وقُلْ ربِّ زدني علماً

صدق الله العظيم

شكر وتقدير

نتقدم بشكرنا الخالص في المقام الثاني بعد حمد كثير لله عز وجل

للأستاذ المشرف: "رشيد حضير" على توجيهاته لنا وإرشاداته

القيمة ورحابة صدره وتواضعه.

ولكل الأساتذة والزملاء والأهل والأصدقاء على دعمهم وتشجيعهم

ومساندتهم لنا

كما نتوجه بشكرنا الجزيل إلى كل من قدم لنا يد العون لإتمام هذا

العمل المتواضع من قريب أو بعيد

لكل هؤلاء خالص الشكر والتقدير.

الملخص

تهدف هذه الدراسة: "**أخلاقيات المهنة الإعلامية في القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة– من وجهة نظر الأساتذة الجامعيين والصحفيين –(دراسة ميدانية بولاية الوادي)**

إلى تسليط الضوء على واقع أخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية للقنوات الجزائرية الخاصة من خلال رصد منظور عينة من الجمهور الجزائري – المتمثلة في الجمهور المثقف والأكاديمي و هم أساتذة الجامعة و الصحفيين نحو مدى التزام هذه القنوات بأخلاقيات المهنة الإعلامية المتعلقة بمسؤولية هذه الفضائيات نحو المجتمع الجزائري و المواطن الجزائري و نحوى النظام السائد والقوانين السارية ،كما تسعى الدراسة إلى الحصول على تقييم مدى اهتمام المشرع الجزائري بقضية أخلاقيات المهنة الإعلامية من خلال مختلف قوانين الإعلام و ذلك انطلاقا من رأي الأساتذة الجامعيين والصحفيين، كما تحاول معرفة رأي العينة حول أسباب التجاوزات الغير أخلاقية التي تمارسها القنوات الخاصة و سبل الحد منها وذلك من خلال طرح التساؤل الرئيسي :

ما هو واقع أخلاقيات الممارسة الإعلامية في القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة من وجهة نظر الأساتذة الجامعيين و الصحفيين ؟

وتندرج هذه الدراسة ضمن الدراسات الوصفية، وتم الاعتماد على منهج المسح بالعينة، كما تمت الاستعانة بمنهج المسح التحليلي من خلال مسح كل النصوص و التشريعات و الأدبيات المتعلقة بموضوع أخلاقيات المهنة الإعلامية، ولتحديد مفردات العينة فقد اخترنا نوع العينة القصدية والتي تكونت من (60) مفردة ، وقد أجريت هذه الدراسة خلال السنة الجامعية 2019/2018 بولاية الوادي، ، كما تم الاعتماد على أداة استمارة استبيان لجمع المعلومات والبيانات من المبحوثين ،حيث تم تقسيم الاستمارة إلى (05) محاور أساسية و لمعرفة الاتجاهات تم استخدام طريقة "ليكرت الثلاثية الأبعاد" .

وقد أسفرت نتائج الدراسة على أن القنوات الجزائرية الخاصة لا تحترم العديد من المعايير الأخلاقية المهمة من خلال ممارساتهم الإعلامية وخاصة من ناحية الالتزام بالحيادية وعدم التحيز للأطراف النافذة و الموضوعية و المصداقية و احترام حياة الأفراد و سلامة المجتمع الجزائري.

الكلمات المفتاحية: اخلاقيات المهنة – العمل الإعلامي – القنوات الخاصة

Abstract :

The study aims at: "The ethics of the media profession in the Algerian private satellite channels - from the point of view of university professors and journalists - (field study in the Contry El-oued)

To highlight the reality of professional ethics in the media practice of the Algerian private channels by monitoring the perspective of a sample of the Algerian public - the educated and academic public, university professors and journalists about the extent to which these channels adhere to the ethics of the media regarding the responsibility of these channels towards Algerian society and citizen The study also aims to obtain an assessment of the interest of the Algerian legislator in the issue of media ethics through the various media laws, based on the opinion of university professors and journalists. N, as you try to know the opinion of the sample on the causes of unethical abuses practiced by private channels and ways to reduce them by asking the main question:

What is the reality of the ethics of media practice in Algerian private channels from the point of view of university professors and journalists?

This study is part of the descriptive studies. The survey methodology was used in the sample. The analytical survey method was used by surveying all the texts, legislations and literature related to the subject of the professional ethics of the media. In order to identify the sample items, we chose the sample of the sample which consisted of (60) , And the study was conducted during the academic year 2018/2019 in the Wilayat of the valley. The questionnaire questionnaire was used to collect information and data from the respondents. The questionnaire was divided into (05) main axes.

The results of the study found that the Algerian private channels do not respect many important ethical standards through their media practices, especially in terms of commitment to impartiality, impartiality of the parties in force, objectivity, credibility, respect for the lives of individuals and the safety of Algerian society.

Keywords : Profession Ethics - Media Work - Private Channels

الفهارس

فهرس المحتويات

شكر وتقدير.....
الملخص.....
الفهارس .....
فهرس الجداول.....
فهرس الأشكال .....
مقدمة .....أ

الفصل الأول: الإطار المنهجـــــــي

تمهيـــــــــد: 5
أولاً: إشكالية الدراسة: 5
1- تحديد المشكلة : 5
2- أهمية الدراسة: 7
3- أسباب اختيار الموضوع: 7
3-1- أسباب ذاتية: 7
3-2- أسباب موضوعية: 8
4- أهداف الدراسة: 8
5- الدراسات السابقة : 9
6- تحديد المفاهيم: 15
6-1- الاخلاقيات: 15
6-2- أخلاقيات المهنة: La déontologie professionnelle 16
6-3- أخلاقيات المهمة الإعلامية: 17
6-4- القنوات الفضائية: 18
6-5- القنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة: 19
ثانيا: المدخل النظري للدراسة (نظرية المسؤولية الاجتماعية).....19
1- مفهوم نظرية المسؤولية الاجتماعية: 19
2- نشأة وتطور نظرية المسؤولية الاجتماعية: 20
3- العوامل التي أدت إلى ميلاد نظرية المسؤولية الاجتماعية: 21
4- المبادئ الأساسية التي قامت عليها نظرية المسؤولية الاجتماعية: 22
5- نقد نظرية المسؤولية الاجتماعية: 23

فهرس المحتويات

-6 علاقة المدخل النظري بموضوع الدراسة: 24

ثالثا: الإجراءات المنهجية للدراسة. 25

1- مجالات الدراسة: 25

1-1-المجال الزماني: 25

1-2-المجال المكاني: 26

1-3- المجال البشري: 26

2- منهج الدراسة وأدوات جميع البيانات: 26

2-1- منهج الدراسة: 26

2-2-أدوات جمع البيانات. 28

3- مجتمع البحث وعينة الدراسة: 30

3-1-تحديد مجتمع الدراسة: 30

3-2- العينة : 30

4- إجراءات الصدق والثبات: 32

الفصل الثاني: القنوات الفضائية الخاصة

تمهيد: 34

أولا : الفضائيات التلفزيونية: 35

1- نشأة الفضائيات التلفزيونية وتطورها: 35

2- خصائص البث الفضائي التلفزيوني: 37

3-أنواع الفضائيات التلفزيونية: 38

3-1 من حيث الملكية: (مصادر التمويل): 38

3-2 من حيث الإنتاج: 38

3-3 من حيث المضمون: 39

4- وظائف الفضائيات التلفزيونية : 39

5-أهمية الفضائيات التلفزيونية: 40

6-إيجابيات وسلبيات الفضائيات التلفزيونية: 42

ثانيا : القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة 44

1- لمحة تاريخية عن قطاع السمعي البصري بالجزائر: 44

2- نشأة القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة: 53

3- دوافع وأسباب ظهور القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة: 57

فهرس المحتويات

4- ايجابيات القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة: 59
5- سلبيات القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة: 61
6- واقع القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة والتحديات التي تواجهها: 63
6-1- التحديات المهنية: 64
6-2 التحديات التكنولوجية : 65
6-3 مشاكل إدارية وقضائية: 65
6-4 الدور المحتشم لسلطة الضبط السمعي البصري: 66
خلاصة: 67
الفصل الثالث: الفصل الثالث : أخلاقيات العمل الإعلامي في القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة
أولا: أخلاقيات العمل الإعلامي: 70
1-نشأة وتطور أخلاقيات العمل الإعلامي: 70
1-1 مرحلة ما قبل سقوط جدار برلين: 72
1-2 مرحلة ما بعد ظهور الانترنت والقنوات الفضائية: 72
1-3 مرحلة ما بعد أحداث 11 سبتمبر 2001: 72
2- أهمية الأخلاق في العمل الإعلامي: 73
3- مواثيق الشرف المهنية: 74
3-1 مستويات مواثيق الشرف المهنية: 74
3-2 صياغة مواثيق الشرف: 75
3-3 أهداف مواثيق أخلاقيات العمل الإعلامي: 76
3-4 مواثيق فرعية في الإعلام: 76
4- قواعد السلوك المهني والعناصر المؤثرة فيه: 77
4-1 المبادئ التي تشكل قواعد السلوك المهني: 78
4-2 العوامل المؤثرة في السلوك المهني: 84
5- مصادر أخلاقيات المهنة الإعلامية: 85
5-1 السياسة الإعلامية: 85
5-2 المؤسسة الإعلامية 86
5-3 فريق العمل: 87
5-4 المجتمع 89
6-أخلاقيات القنوات الفضائية التلفزيونية: 91

فهرس المحتويات

1-6 أخلاقيات الإعلام المرئي (الصورة) 91
2-6 أخلاقيات القنوات الفضائية التلفزيونية : 94
ثانيا: أخلاقيات المهنة من خلال التشريعات الإعلامية في الجزائر: 97
1- أخلاقيات المهنة من خلال القانون الأساسي للصحفيين المهنيين لعام 1968: 98
2- أخلاقيات المهنة من خلال قانون الإعلام لعام 1982: 99
3- أخلاقيات الإعلام من خلال قانون الإعلام 1990: 101
4- أخلاقيات الإعلام من خلال القانون العضوي للإعلام 2012: 103
5- أخلاقيات الإعلام من خلال قانون السمعي البصري 2014: 109
6- ميثاق أخلاقيات وقواعد المهنة للصحافيين الجزائريين 13 أفريل 2000: 113
خلاصة: 116

الفصل الرابع: الإطار الميداني للدراسة

تمهيد : 118
أولا : البيانات الأولية 119
ثانيا : محور خاص بمتابعة الأساتذة الجامعيين و الصحفيين للقنوات الجزائرية الخاصة 122
ثالثا : محور خاص بإدراك الأساتذة الجامعيين و الصحفيين لمفهوم أخلاقيات المهنة الإعلامية 131
رابعا : محور خاص بتقييم الأساتذة الجامعيين و الصحفيين للأخلاقيات المهنية الواردة في قوانين الإعلام الجزائرية 136
خامسا : اتجاهات الأساتذة الجامعيين و الصحفيين إزاء التزام القنوات الجزائرية الخاصة بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية 140
سادسا :محور خاص بأسباب التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الجزائرية الخاصة و سبل الحد منها حسب رأي الأساتذة الجامعيين و الصحفيين: 149
سابعا: النتائج العامة للدراسة: 153
خاتمة 118
قائمة المراجع والمصادر 159
الملاحق 170

فهرس الجداول

جدول رقم: (01) خصائص أفراد عينة الدراسة : 119
جدول رقم: (02) :يبين مدى متابعة المبحوثين للقنوات الجزائرية الخاصة حسب متغير المهنة:..... 122
جدول رقم: (03) :يبين دوافع مشاهدة المبحوثين للقنوات الجزائرية الخاصة حسب متغير المهنة 123
جدول رقم: (04) :يبين المضامين التي يفضل المبحوثين مشاهدتها في للقنوات الجزائرية الخاصة حسب متغير المهنة :..... 125
جدول رقم: (05) : يبين القنوات الجزائرية الخاصة التي يفضل المبحوثين متابعتها : 127
جدول رقم: (06): يبين مستوى مشاهدة المبحوثين للقنوات الجزائرية الخاصة التي تبث في الخارج حسب متغير المهنة:..... 129
جدول رقم: (07): يبين القنوات الجزائرية الخاصة التي تبث في الخارج المفضلة عند المبحوثين : 130
جدول رقم: (08): يبين ماذا تعني أخلاقيات المهنة حسب رأي المبحوثين : 131
جدول رقم: (09): يبين أهم مصادر أخلاقيات المهنة الإعلامية في الجزائر حسب رأي المبحوثين : 133
جدول رقم: (10): يبين القيمة الأخلاقية الأكثر جدلا في ممارسة المؤسسات الإعلامية في الجزائر حسب رأي المبحوثين :..... 134
جدول رقم: (11): يبين مدى اطلاع المبحوثين على التشريعات الإعلامية الجزائرية التي سبقت القانون العضوي للإعلام 2012 و الأخلاقيات الواردة فيها حسب متغير المهنة : 136
جدول رقم: (12): يبين مدى اطلاع المبحوثين على القانون العضوي للإعلام 2012 و قانون السمعي البصري 2014 و الأخلاقيات الواردة فيها حسب متغير المهنة:..... 138
جدول رقم: (13): يبين اتجاهات المبحوثين نحو التزام القنوات الجزائرية الخاصة بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية..... 140
جدول رقم: (14): يبين رأي المبحوثين حول أهم أسباب التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الجزائرية الخاصة. 149
جدول رقم: (15): يبين رأي المبحوثين حول سبل الحد من التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الجزائرية الخاصة. 151

فهرس الأشكال

الشكل رقم (01) يبين توزيع العينة حسب متغير المهنة.....120
الشكل رقم (02) يبين جنس المبحوثين من عينة الأساتذة الجامعيين : 120
الشكل رقم (03) يبين جنس المبحوثين من عينة الصحفيين :.....121

مقدمة

تستند مهنة الإعلام على منظومة أخلاقية تم تطويرها على مدى عقود طويلة ،وهي منظومة للأسف الشديد تتعرض لاختراقات عديدة لأسباب مختلفة الأمر الذي جعل الاهتمام بموضوع أخلاقيات الإعلام في السنوات الأخيرة محل نقاش وجدل أكاديمي وعلمي حول حدود الأخلاقيات الإعلامية وضوابطها وأسسها ، آخذا بذلك أبعادا جديدة بفعل كثرة الوسائل الإعلامية وتنوع مضامينها واتجاهاتها الفكرية والسياسية والمذهبية،زيادة على طغيان النزعة الربحية وسيطرتها على الأداء الإعلامي فإذا غابت الأخلاق أصبحت الوسائل الإعلامية رهينة للممارسات البعيدة عن قواعد وأبجديات العمل الإعلامي.

وكل مؤسسة إعلامية تسعى إلى الاهتمام بموضوع الأخلاقيات من باب مسؤولياتها الاجتماعية تجاه جمهورها من جهة، ولأجل المحافظة على سمعتها من جهة أخرى الشيء الذي يؤهلها إلى احتلال مكانة ومصداقية لدى جمهورها وبالتي لا تفقد قدرتها على التأثير فيه، فبناء منظومة معايير أخلاقية يتقيد بها الإعلام يساهم في خلق علاقة جيدة بين وسائل الإعلام من جهة والجمهور والمجتمع من جهة أخرى،كما يساهم في أداء الإعلام لأدواره بشكل جيد وفعال خاضع لمعايير وقواعد .

ومع فتح مجال السمعي البصري والذي أتى تزامنا مع التوجهات الجديدة في التشريعات الإعلامية الحديثة ضمن عجلة التطور السريع للتكنولوجيات الحاصلة على القطاع ، عرفت الساحة الإعلامية الجزائرية ظهور العديد من القنوات التلفزيونية الخاصة بشكل غير مسبوق وفي ظل غياب إطار قانوني واضح لتأطير المجال السمعي البصري في الجزائر فقد شهدت الممارسة الإعلامية مجموعة من الاختلالات في عمل القنوات الفضائية خاصةٍ بما يتعلق بالجانب الأخلاقي واحترام أدبيات العمل الإعلامي، فالتنافس الشديد على السبق الصحفي والشهرة واستقطاب المعلنين وخدمة الأغراض السياسية وغيرها من المقاصد جعل الممارسة الإعلامية في هذه القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة ، محل جدلٍ كبير خاصة من ناحية الالتزام الأخلاقي

.

– وسنحاول في هذه الدراسة تسليط الضوء على واقع أخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية للقنوات الجزائرية الخاصة من خلال رصد منظور عينة من الجمهور الجزائري المتمثلة في الجمهور المثقف و الأكاديمي و هم أساتذة الجامعة و الصحفيين، وفي إطار ذلك تتبلور مشكلة هذه الدراسة وأهدافها ، والتي جاءت في أربعة فصول

-حيث يعرض الفصل الأول منها إشكالية الدراسة ومنهجيتها بدءا بتحديد المشكلة وعرض أسباب اختيار الموضوع، أهداف الدراسة ، مرورا بتحديد المفاهيم والدراسات السابقة، لنعرج بعد ذلك على المنهج والأدوات المستعملة وأخيرا الإجراءات المنهجية للدراسة ومجتمع البحث

ويتناول الفصل الثاني القنوات الفضائية الخاصة حيث خصصنا الجزء الأول منه للتعرف على ماهية القنوات الفضائية وخصائصها وأنواعها ووظائفها وسلبياتها وإيجابياتها، أما الجزء الثاني منه فخصص للتعرف على القنوات الجزائرية الخاصة وظروف نشأتها وطبيعة عملها وأهميتها وأسباب ظهورها مع لمحة وجيزة عن قطاع السمعي البصري في الجزائر و سنختم هذا الفصل بعرض واقع القنوات الجزائرية الخاصة و أهم التحديات التي تواجهها في الساحة الإعلامية الجزائرية.

– أما الفصل الثالث فتعلق بأخلاقيات العمل الإعلامي في القنوات الجزائرية الخاصة حيث جاء الجزء الأول منه للتعرف على أخلاقيات العمل الإعلامي حيث تمكنا من خلاله الإلمام بكل ما يحيط بأخلاقيات العمل الإعلامي من أساسيات انطلاقا من نشأة وتطور أخلاقيات الإعلام ،وكذا أهميتها ، مرورا بمواثيق الشرف و قواعد السلوك السلوك المهني والعوامل المؤثرة فيه ،كما تطرقنا إلى أهم مصادر أخلاقيات المهنة الإعلامية ووصولا إلى أخلاقيات القنوات التلفزيونية و خصوصية أخلاق الصورة ، أما الجزء الثاني من هذا الفصل فقد خصص لدراسة وصفية تحليلية لمجمل الأخلاقيات الواردة في التشريعات الإعلامية في الجزائر من خلال استقراء كل من القانون الأساسي للصحفيين المهنيين العام 1968، وقانون الإعلام لعام 1982 و كذا قانون الإعلام لعام 1990 والقانون العضوي

للإعلام لعام 2012 ثم قانون السمعي البصري لعام 2014 و ختاما بميثاق أخلاقيات وقواعد المهنة للصحفيين الجزائريين 13 أفريل 2000.

– ويعرض الفصل الرابع تحليل البيانات الميدانية بدءا بتفريغ البيانات ووصولا إلى النتائج العامة للدراسة لتكون آخر محطة خاتمة الدراسة.

الفصل الأول: الإطار المنهجـــي

أولا: إشكالية الدراسة

1- تحديد المشكلة.

2- أهمية الدراسة.

3- أسباب اختيار الموضوع.

4- أهداف الدراسة.

5- الدراسات السابقة.

6- تحديد المفاهيم.

ثانيا: المدخل النظري للدراسة (نظرية المسؤولية الاجتماعية).

1- مفهوم النظرية.

2- نشأة وتطور النظرية.

3- العوامل التي أدت إلى ميلاد النظرية.

4- مبادئ النظرية.

5- نقد النظرية

6- علاقة المدخل النظري بموضوع الدراسة.

ثالثا: الإجراءات المنهجية للدراسة.

1- مجالات الدراسة.

1-1- المجال الزماني.

1-2- المجال المكاني.

1-3- المجال البشري.

2- منهج الدراسة وأدوات جميع البيانات.

2-1-منهج الدراسة.

2-2-أدوات جمع البيانات.

3-مجتمع البحث وعينة الدراسة

3-1 مجتمع البحث

3-2 عينة الدراسة.

4- إجراءات الصدق والثبات

تمهيـــــد:

سنحيط في هذا الفصل بإشكالية الدراسة انطلاقا من تحديد المشكلة، مروراً بتوضيح أسباب اختيار الموضوع، أهمية وأهداف الدراسة، ثم عرض الدراسات السابقة والمشابهة، وصولاً إلى تحديد المفاهيم، لننتقل في نقطة ثانية للإحاطة بأهم المداخل النظرية للدراسة فالإجراءات المنهجية المتّبعة بدءاً بتحديد مجالات الدراسة ومجتمع البحث، ووصولاً إلى المنهج الدراسة وأدوات جمع البيانات.

أولاً: إشكالية الدراسة:

1-تحديد المشكلة :

- تعتبر الاخلاقيات المهنية مجموعة الواجبات والالتزامات الخاصة التي تنشأ في ممارسة ما، ويشكل الاهتمام بأخلاقيات المهن والوظائف أولوية لدى مجتمعات العالم، لأنّها تدخل في باب التعامل والاتصال بين البشر ممّا يتطلب معايير وضوابط سلوكية يُنظم من خلالها هذا التعامل، وهكذا ظهرت مواثيق الشرف وأخلاقيات المهنة لتضبط جل المهن التي يمارسها البشر كالطب والمحاماة والتعليم وصولاً لمهنة الاعلام.

- هذه المهنة التي تزايدت قوتها في التأثير والتوجيه، خاصة مع الدور الكبير الذي يلعبه الإعلام في المجتمع بحيث أصبح أداة لا يمكن الاستغناء عنها، كما يعتبر انعكاساً للبيئة السياسية والاجتماعية والاقتصادية السائدة في أي مجتمع.

- وتعتبر مهمة بناء المجتمعات وتنميتها وتعزيز القيم الموجودة فيها من أهم الأدوار الرئيسية والأساسية التي يُفترض على الإعلام القيام بها، مما جعل مسألة القيم الأخلاقية في المهنة الإعلامية أمراً بالغ الأهمية فتأثير الاعلام بشكل إيجابي يكون انطلاقاً من استناد المضامين الإعلامية لهذه القيم الأخلاقية والعكس.

- ومع التطور الذي شهدته تكنولوجيا الإعلام والاتصال ظهرت الكثير من القنوات التلفزيونية، وهذا في ظل تصاعد ثقافة الصورة وتزايد نفوذ اللغة السمعية البصرية مما

استدعى وضع ضوابط لاستخدام هذه القوة المعرفية استخداماً يستند إلى معايير أخلاقية وقيمية بالدرجة الأولى وذلك حتى تؤدي الرسالة الإعلامية دورها المنوط بها بشكل إيجابي.

– وفي ظل الإصلاحات السياسية التي عرفتها الجزائر منذ سنة 2011 والتي مست قوانين عديدة منها قانون الاعلام، والذي فتح قطاع السمعي البصري أمام الخواص لمواكبة التحولات السياسية والتكنولوجية في إطار تعزير حقوق المواطنين الأساسية، حيث عرفت الساحة الإعلامية الجزائرية ظهور العديد من القنوات التلفزيونية الخاصة مما ساهم في تنوع وتعدد المضامين والاتجاهات، وفي ظل غياب إطار قانوني واضح لتأطير المجال السمعي البصري في الجزائر فقد شهدت الممارسة الإعلامية مجموعة من الاختلالات في عمل القنوات الفضائية خاصةٍ بما يتعلق بالجانب الأخلاقي واحترام أدبيات العمل الإعلامي، فالتنافس الشديد على السبق الصحفي والشهرة واستقطاب المعلنين وخدمة الأغراض السياسية وغيرها من المقاصد جعل الممارسة الإعلامية في هذه القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة ، محل جدلٍ كبير خاصة من ناحية الالتزام الأخلاقي.

– وفي ضوء ذلك تتضح أهمية تناول موضوع أخلاقيات المهنة في القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة حتى يتسنى لنا رصد وتحليل الممارسة الإعلامية في مجال القطاع السمعي البصري في الجزائر والتعرف على مدى تقييد هذه الفضائيات الخاصة بأخلاقيات المهنة من خلال رصد منظور عينة من الجمهور الجزائري والمتمثلة في الجمهور المثقف والأكاديمي وهم الأساتذة الجامعيين وكذا الصحفيين من مختلف المؤسسات الإعلامية ولدراسة هذا الموضوع نطرح التساؤل الرئيسي التالي:

– ما هو واقع اخلاقيات الممارسات الإعلامية في القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة من وجهة نظر الأساتذة الجامعيين والصحفيين؟

– وللإجابة على هذا التساؤل الرئيسي تم طرح مجموعة من التساؤلات الفرعية التي تحدد مسار الدراسة وهي:

1. ما مدى متابعة الأساتذة الجامعيين والصحفيين للقنوات الفضائية الجزائرية الخاصة؟

2. كيف يدرك الأساتذة الجامعيين والصحفيين مفهوم اخلاقيات المهنة الإعلامية؟

3.ما تقييم الأساتذة الجامعيين والصحفيين لأخلاقيات المهنة الواردة في قوانين الإعلام الجزائرية؟

4.ما اتجاهات الأساتذة الجامعيين و الصحفيين نحو التزام القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية ؟

5.ما هي أهم أسباب التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة و سُبل الحد منها حسب رأي الأساتذة الجامعيين و الصحفيين ؟

2- أهمية الدراسة:

- موضوع اخلاقيات الإعلام ذا أهمية بالغة، فهو يُشكل عمود الاعلام الناجح والموضوعي، وتأتي أهمية دراستنا مستمدة من قيمة الموضوع في حدّ ذاته وحداثته من جهة أخرى، حيث يُعتبر الموضوع في صميم اهتمام ممارسي الإعلام من جهة وكذا الباحثين والأساتذة الأكاديميين من جهة أخرى، كما تأتي أهميتها في التعرف على مدى التزام القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة بهذه الأخلاقيات وتسليط الضوء على القوانين والأجهزة والهيئات التي تُعنى بمواثيق الشرف وأخلاقيات المهنة الإعلامية من خلال ابراز رأي شريحة نوعية من جمهور القنوات الفضائية، وتتمثل في شريحة الأساتذة الجامعيين والصحفيين من مختلف المؤسسات الإعلامية المكتوبة والمسموعة والسمعية البصرية على مستوى ولاية الوادي.

3- أسباب اختيار الموضوع:

إنّ اختيارنا لهذا الموضوع لم يكن عشوائيا بل كان نتيجة لعدة أسباب نوجزها في النقاط التالية:

3-1- أسباب ذاتية:

- تناسب الموضوع مع الاهتمامات المعرفية الذاتية والمتمثلة في التشريعات الإعلامية وقوانين الاعلام.

- ارتباط جزء كبير من الموضوع بمجال التخصص خاصة بما يتعلق بجزئية القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة خاصة وأنّنا في تخصص الاعلام السمعي البصري.
- متابعتنا عن كثب للممارسة الإعلامية للقنوات الجزائرية الخاصة مؤخراً وخاصة بعد أحداث الحراك الشعبي والجدل الذي أثير حول التزام هذه القنوات بأخلاقيات المهنة نحو المجتمع الجزائري وما تبع ذلك من تغيرات شهدتها الساحة الإعلامية في الجزائر.

3-2- أسباب موضوعية:

- قلة الدراسات في هذا المجال والتي تتناول الجانب القانوني والتطبيقي الذي يرصد واقع ممارسة أخلاقيات الاعلام في القنوات الجزائرية الخاصة بين التشريع والتطبيق.
- تزايد عدد القنوات الخاصة منذ فتح مجال السمعي البصري وبروز الحاجة إلى تقييمها من الجانب الأخلاقي للمهنة الإعلامية.
- تلبية الحاجة العلمية والتعمق ومواصلة البحث في مجال اخلاقيات المهنة وآدابها في القنوات الخاصة.

4-أهداف الدراسة:

إنّ الغاية من دراسة موضوع او ظاهرة في البحوث الجامعية هي بالدرجة الأولى تعويد الباحث عن التنقيب عن الحقائق واكتشاف آفاق جديدة في مواضيع تستهويه للتعمق فيها وتسليط الضوء على الجوانب المراد كشفها، إضافة إلى ذلك يقوم كل بحث علمي على مجموعة من الأهداف والتي تعد العامل الرئيسي والأساسي لسير هذا البحث بشكل سليم، ومن خلال دراستنا هذه سنحاول جاهدين التوصل إلى مجموعة من الأهداف وهي كالتالي:

- التعرف على حجم متابعة الأساتذة الجامعيين والصحفيين للقنوات الجزائرية الخاصة.
- التعرف على مستوى إدراك الأساتذة الجامعيين والصحفيين لمفهوم أخلاقيات المهنة الإعلامية.
- التعرف على تقييم الأساتذة الجامعيين والصحفيين لأخلاقيات المهنة الواردة في قوانين

الاعلام الجزائرية.

– التعرف على اتجاهات الأساتذة الجامعيين والصحفيين نحو التزام القنوات الجزائرية الخاصة بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية.

– التعرف على رأي الأساتذة الجامعيين والصحفيين حول أهم أسباب التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة و سُبل الحد منها .

5–الدراسات السابقة :

استخدمنا في هذا البحث مجموعة من الدراسات كمحاولة منّا لمعرفة النتائج التي توصلت إليها هذا الدراسات لتفادي التكرار من جهة واجتناب الوقوع في الأخطاء الشائعة ، فضلا على أنّها تسمح لنا بفهم أشمل لموضوع دراستنا من جهة أخرى، و قد استعنا في دراستنا هذه بمجموعة من الدراسات السابقة و التي اخترنا عرضها وفق التسلسل التاريخي و ذلك لتوضيح تطور الدراسات في هذا الموضوع تصاعديا، وتتمثل أهم الدراسات المستخدمة في الآتي:

– **الدراسة الأولى:** سنة 1994

كانت تحت عنوان: "اخلاقيات العمل الإعلامي"[1] لصاحبه "حسن عماد مكاوي" حيث تم في هذا الكتاب تناول الإطار الفلسفي لحرية التعبير وتطور الصحافة في المجتمعات كما يستعرض أشكال الرقابة الحكومية والرقابة الخاصة لوسائل الإعلام، ويتعرض لطبيعة العلاقات التي تنشأ بين الإعلام و الحكومات ، كما جاء في هذا الكتاب إشارة إلى حقوق الإعلاميين المختلفة و إلى واجباتهم إزاء الفرد والمجتمع والدولة.

– وتم الاعتماد في الدراسة على المنهج التاريخي وهذا لعرض أهم الاتجاهات النظرية والفكرية في مجال حرية التعبير وحرية الاعلام، كما استخدام المنهج المقارن أثناء دراسة

[1] - حسن عماد مكاوي: **اخلاقيات العمل الإعلامي**، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1994م.

التشريع الأمريكي والمصري في مجال الاعلام ومدى احترام كل مهنما للحرية الاعلام.

– كما استعان الباحث بأسلوب دراسة الحالة، لتحليل نماذج من الممارسات الإعلامية في الصحافة الأمريكية.

– وخلصت الدراسة في الأخير لمجموعة من النتائج أهمها:

- إنّ وسائل الاعلام وتحت اغراء تحقيق الربح والمصلحة الخاصة فإنّها تضحي بالجانب الأخلاقي.
- إنّ تحرر وسائل الاعلام من الرقابة يؤدي في كثير من الأحيان إلى صدور ممارسات غير أخلاقية.
- هناك صراع قائم بين حق وسائل الأعلام في الحصول على المعلومة ومراعاتها لواجباتها الأخلاقية نحو المجتمع والأدب العامة وحق الفرد.
- إنّ الرقابة المفروضة على وسائل الاعلام تقزم من العمل الإعلامي وتجعله بعيداً عن أهدافه وأدواره التي من المفترض أن يؤديها.

– **الدراسة الثانية:** 2014/2013

رسالة ماجستير: حسناوي عبد الجليل بعنوان: "أخلاقيات المهنة في القنوات التلفزيونية الخاصة بالجزائر دراسة وصفية تحليلية من خلال عينية من صحفي وجمهور " قناة النهار TV " جامعة الجزائر (03) كلية الإعلام والاتصال السنة الجامعية 2014/2013م[1].

– هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى وعي صحفي قناة النهار بأخلاقيات وقواعد السلوك المهني من الناحية، النظرية، من خلال طرح التساؤل الرئيسي التالي:

"ما هو واقع أخلاقيات المهنة من خلال الممارسة الإعلامية لقناة النهار؟" ، وللتعمق أكثر تم طرح بعض التساؤلات الفرعية كالأتي :

[1] - عبد الجليل حسناوي: **أخلاقيات المهنة في القنوات التلفزيونية الخاصة بالجزائر**، رسالة ماجستير، تخصص علوم الإعلام والاتصال، الجزائر (03)، 2014/2013 م.

– هل تتقيد القنوات التلفزيونية الخاصة في الجزائر بأخلاقيات المهنة ؟

– ما مدى التزام صحفيي قناة النهار بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية ؟

– ما هي أهم التجاوزات التي حدثت في قناة النهار ؟

– ما هي العوامل المؤثرة في السلوك المهني للصحفيين ؟

واعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي وقام بالاستعانة بمنهج المسح التحليلي من خلال مسح كل النصوص و التشريعات و الأدبيات المتعلقة بموضوع أخلاقيات المهنة الإعلامية، واعتمّد على عينة قصدية من صحفي قناة النهار وجمهور القناة المعنية بالدراسة وهم طلبة الدراسات العليا ، للقيام بدراسة وصفية تحليلية واستخدم أدوات المقابلة والاستبيان لجمع المعلومات.

– وقد توصل الباحث إلى عدد من النتائج مفادها:

– أنّ الممارسة الإعلامية في قناة النهار TV لا تستند في كثير من الأحيان على آداب وأخلاقيات المهنة، ويرجع هذا إلى تدخل الكثير من العوامل والاعتبارات كطغيان المصالح الشخصية و قلة خبرة الصحفيين و انعدام التجربة في المجال السمعي البصري و الرقابة المفروضة على المؤسسات الإعلامية، وأنّ القطاع السمعي البصري في الجزائر يعاني من سيطرة قبضة المال والفساد من جهة، وعدم اهتمام التشريعات الإعلامية في الجزائر بأخلاقيات المهنة بالقدر اللازم .

–الدراسة الثالثة: سنة 2014

دراسة للباحثة حسنية بوشيخ، بعنوان: "بيئة العمل الصحفي وأثرها في ممارسة أخلاقيات المهنة الصحفية (دراسة حالة جريدة الشروق اليومي) منشورة بمجلة رؤى إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 06، أفريل 2014م، استخدمت الدراسة أداة الاستبيان على عينة من الصحفيين العاملين بجريدة الشروق اليومي، هدفت الدراسة إلى

معرفة أثر بيئة العمل الصحفي في ممارسة أخلاقيات المهنة في الصحافة الخاصة من خلال عينة انتقائية قوامها (40) فرد، وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أبرزها:

1- إنّ أهم الصعوبات المهنية التي تواجه الصحفي الجزائري في أثناء تأديته لمهامه هي : تعذر الوصول إلى مصادر المعلومة -وصعوبة التغطية الميدانية- وتقلص هامش الحرية- وكذا الصعوبات المادية وغياب التكوين العلمي في المؤسسات الإعلامية.

2- يطغى على العمل الإعلامي المعايير الغير مهنية والغير أخلاقية : كالمصالح الشخصية-والمساومة على الأخلاق المهنية- والتحيز للأطراف النافذة- ونشر الأخبار الغير مؤكدة- والخضوع للمسؤولين- والكتابة مقابل المال والحصول على الهدايا والامتيازات الغير مشروعة.

3- حسب الصحفيين فإنّ أهم الممارسات أللأخلاقية في الصحافة الجزائرية الخاصة هي : التهاون في صحة الخبر-اللامبالاة والتجرد من حس المسؤولية- السبق الصحفي على حساب الدقة- رفض الانتقال إلى موقع الحدث- إبراز قضايا وتهميش أخرى[1].

-الدراسة الرابعة:2015

دراسة للباحثين: عزوز نش- وعبد الجليل حسناوي بعنوان: "أخلاقيات المهنة في القنوات الفضائية الخاصة بالجزائر -دراسة وصفية تحليلية من خلال صحفي قناة النهار TV- منشورة بمجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، المجلد 8 – العدد .2 (2015) 992-1009، وقد استخدمت هذه الدراسة الميدانية المنهج الوصفي كما استعانت بكل من أداتي المقابلة و الاستبيان لجمع البيانات من العينة التي تم اختيارها بطريقة قصدية و التي تمثلت في جميع صحفيي قناة النهار نظرا لتمكن الباحثين من الاتصال بهم جميعا .

وخلصت هذه الدراسة إلى بعض النتائج أهمها:

---

[1] - حسنية بوشيخ، **بيئة العمل الصحفي وأثرها في ممارسة أخلاقيات المهنة الصحفية** (دراسة حالة جديدة الشروق اليومي)" مقال علمي، مجلة رؤى إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 06، أفريل 2014م.

– أنّه من وجهة نظر صحفي قناة النهار فإنّ فتح القطاع السمعي البصري في الجزائر كان استجابة لضغوطات داخلية وخارجية و هو ما يفسر الفوضى و التجاوزات الواقعة في هذا القطاع .

– أداء القنوات التلفزيونية الخاصة يسجل عدّة تجاوزات أخلاقية وقد أرجع أفراد العينة هذا الأداء السلبي في أغلب الأحيان إلى غياب الاطار القانوني الفعال وغموض أغلب التشريعات الإعلامية في الجزائر خاصة فيما يتعلق بالجانب الأخلاقي وكذا طغيان المصالح المادية وضعف مستوى الصحفيين الممارسين للمهنة في هذه القنوات ونقص التكوين خاصة في مجال القوانين والدراسات المتعلقة بالجمهور

– وأعزى أغلب أفراد عينة هذه الدراسة أن الرقابة المفروضة على المؤسسات الإعلامية تؤدي دور سلبي في مسألة الالتزام بالأخلاقيات ممّا يجعل الوقوع في التجاوزات أمر حتمي[1].

-الدراسة الخامسة:2017/2016

رسالة دكتوراه للطالب: "عز الدين بقدوري" بعنوان: "أخلاقيات العمل الصحفي في المؤسسات الإعلامية الجزائرية– دراسة ميدانية على الصحف الصادرة بمدينة وهران، تخصص اعلام واتصال، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، السنة الجامعية 2017/2016م.

– هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى التزام صحفيي مدينة وهران بأخلاقيات مهنتهم وقد اعتمد في دراسته على المنهج المسح الشامل نظر لسهولة الوصول إلى كل أفراد مجتمع دراسته والبالغ عددهم 131 مفردة، وقد اعتمد الباحث على اداة المقابلة والاستبيان لجمع البيانات المطلوبة، ولقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- أظهرت الدراسة أن أغلبية المبحوثين لم يتعرضوا أبد إلى أي نوع من الضغوطات لا دخل

[1]- عزوز نش ، وعبد الجليل حسناوي: **أخلاقيات المهنة في القنوات الفضائية الخاصة بالجزائر** – مقال علمي، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، غرداية، العدد .2، 2015.

المؤسسة التي يعملون بها، ولا خارجها؛ وهو مؤشر إيجابي يعكس قدر الحرية التي يتمتع بها الصحفيون بالولايات التي شملتها الدراسة.

- توصلت إلى أنّ (27.92 %) من المبحوثين يعانون مشاكل مع زملائهم بسبب التنافس من جهة وبسبب التصادم بين الجنسين من جهة أخرى.
- كشفت الدراسة أن اغلبية المبحوثين يقبلون ميثاق أخلاقيات المهنة في الجزائر بتحفظ كونهم لم يشاركوا ولم يستشاروا في وضعه.
- إنّ أغلبية المبحوثين (50.40 %) يؤكدون أنّهم يلتزمون دائما بميثاق أخلاقيات مهنتهم، احتراما للقارئ الذي يريد من الجرائد تقديم خدمة عمومية صادقة تتمثل في إيصال المعلومة الصحيحة إلى كل انحاء الجزائر.
- يرى المبحوثين أن السبق الصحفي لا يجيز أبداً تجاوز الأخلاقيات المهنية.
- أظهرت أنّ (39.70 %) من المبحوثين يؤكدون على وجود ميثاق.

- نقاط الاختلاف بين دراستنا و الدراسات السابقة :

ورغم أنّ هذه الدراسة السابقة تتشابه مع دراستنا في بعض جوانبها إلا أنّ هناك أوجه اختلاف وتتمثل في:

✓ اختلاف عينة الدراسة الميدانية، حيث اعتمدت دراستنا على عينة من الأساتذة الجامعيين خاصة أساتذة كليتي العلوم الإنسانية و الاجتماعية والحقوق والعلوم السياسية، بالإضافة إلى مجموعة من الصحفيين العاملين بمختلف القطاعات الإعلامية بالصحف والمجلات والإذاعة وهذا بدوره يؤدي إلى اختلاف النتائج المتواصل إليها.

✓ الاختلاف في تحديد حجم العينة المدروسة من حيث العدد وطريقة الاختيار في حين ركزت الدراسات السابقة على إجراء المقابلة وتوزيع الاستبيان امّا على الجمهور او العاملين بالمؤسسة الإعلامية بينما ركزنا في دراستنا على عينة قصدية متمثلة في فئة أساتذة الجامعة وفئة الصحفيين باعتبارهما شريحة نوعية من جمهور القنوات الفضائية أي بغرض رصد رأي

الأكاديمي والممارس للمهنة.

✓ الاختلاف في أسلوب المعاينة حيث قامت الدراسات السابقة الذكر بالمسح إما عن طريق الجمهور أو بالمسح بالإعلام المتمثل في الصحفيين العاملين بالمؤسسة محل الدراسة فيما اعتمدت دراسة للدكتور "حسن عماد مكاوي" على المسح عن طريق الوثائق و دراسة الحالة ، امّا في دراستنا فقد قمنا بالمعاينة عن طريق النخبة المثقفة في المجتمع المتمثلة في الأساتذة الجامعيين والصحفيين العاملين بمختلف المؤسسات الإعلامية حيث كانت نظرة العينة المختارة للقنوات الفضائية هي نظرة مختصين إمّا أكاديميين كالأستاذ الجامعيين وإمّا ممارسين ذو خبرة ومتابعين كالإعلاميين العاملين بغير المؤسسات محل الدراسة مما يجعل نتائج دراستنا أكثر دقة وعمق وموضوعية.

✓ وهناك اختلاف أيضا في عدم اعتماد دراستنا على نموذج لمؤسسة إعلامية لإجراء الدراسة الميدانية على عكس سابقيها، إذ أنّها جاءت شاملة لكل القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة و مركزة على رصد رأي العينة المختارة.

6-تحديد المفاهيم:

6-1- الاخلاقيات:

لغة:

- الخلق في اللغة العربية هي السجية أو الطبع[1].

- والأخلاقيات هي ترجمة للكلمة الإنجليزية "Ethic" المأخوذة من الكلمة اللاتينية "Etos"، ومعناها آداب واخلاقية، وفي اللغة الفرنسية "Moralité" ، بينما "أخلاقي" مرادف للمصطلح الفرنسي "Moral Ethique" وهناك من يترجمها بفلسفة الاخلاق[2].

---

[1] - ابن منظور: لسان العرب، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، 1956م ، ص199.

[2] - عز الدين بقدوري: أخلاقيات العمل الصحفي في المؤسسات الإعلامية الجزائرية، مذكر لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص الاعلام والاتصال، جامعة مستغانم، 2017/2016م، ص54.

اصطلاحا:

- يعرفها سليمان صالح على أنّها مجموعة من المبادئ والمعايير التي يقوم بتطبيقها الانسان بشكل اختياري لاتخاذ قراراته حول ما يقوم به من أفعال، وهذه المبادئ هي التي تحدد مدى صحة الفعل الإنساني[1].

- ويعرفها معجم لالاند "Lalande" بكونها قواعد مقبولة في عصر ما وجماعة ما[2].

إجرائيا:

- يمكن أن نعرف الأخلاقيات على أنها مجموعة القيم والطبائع الشخصية النابعة من الفرد أو التصرف الحكيم انطلاقاً من القيم السائدة داخل المجتمع الذي يعيش فيه.

6-2- أخلاقيات المهنة: La déontologie professionnelle

اصطلاحا:

يعرفها "قاموس الصحافة والاعلام" على انّها: "مجموعة القواعد المتعلقة بالسلوك المهني والتي وضعتها مهنة منظمة لكافة أعضائها، حيث تحدد هذه القواعد وتراقب تطبيقها وتسهر على احترامها، وهي أخلاق وآداب جماعية وواجبات مكملة او معوضة للتشريع وتطبيقاته من قبل القضاة[3].

ويُعرفها "جابر محجوب" على أنّها: "العلم الذي يعالج الواجبات التي تُفرض على الشخص بحكم ممارسته لمهنة معينة[4].

---

(1) - سليمان صالح: **أخلاقيات الإعلام**، مكتبة الفلاح، الكويت، 2002م، ص58.

(2)- عبد الجليل حسناوي : **أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الإعلام الجزائرية – دراسة وصفية وتحليلية لعينة من قوانين الإعلام**، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 27 ، ديسمبر 2016، ص 17.

(3) - عبد اللطيف حمزة: **أزمة الضمير الصحفي**، دار الفكر العربي، القاهرة، 1960م، ص170.

(4) - جابر محجوب علي محجوب: **قواعد وأخلاقيات المهنة، مفهومها وأساس إلزامها ونطاقها**، دار النهضة العربية، ط2،القاهرة ، 2001م ،ص13.

التعريف الاجرائي: أخلاقيات المهنة هي مجمل القيم والمعايير والمبادئ التي يعتمدها أفراد مهنة معينة للتحديد ما هو صحيح أو خاطئ مهنياً .

6-3- أخلاقيات المهمة الإعلامية:

اصطلاحا:

هناك العديد من التعريفات لمصطلح اخلاقيات المهنة الإعلامية والتي تتباين وتختلف باختلاف وتعد النظريات الإعلامية التي تستند البعد و المحيط الفكري او السياسي الذي انطلقت منه ، مما جعل فكرة إيجاد مفهوم محدد لهذا المصطلح أمراً صعباً إلا أننا سنحاول عرض أهم التعريفات.

- تعريف (كوهين.Cohen) و (إليوت.Elliott): هي ذلك الفرع من الأخلاقيات
- المهنية الذي يتناول المشكلات المتصلة بسلوك الصحفيين والمحررين والمصورين والمنتجين وجميع المهنيين الذين يعملون في انتاج الأخبار وتوزيعها[1].
- وعرفها جون هونبرغ (john honberg) على أنها : تلك الالتزامات الأساسية التي يجب أن يتحلى بها كل صحفي والمتمثلة أساسياً في ضرورة العمل من اجل الوصول إلى تغطية منصفة وشاملة و دقيقة و صادقة وواضحة مع مراعاة حماية المصادر وتحقيق الصالح العام لا غير عن طريق احترام القانون وحقوق الحياة الخاصة وتصحيح الأخطاء في حال وجودها[2].
- ووردت في الصحافة الاشتراكية لبروخوف (iberkhove) على أنّها: تلك المبادئ والمعايير الأخلاقية التي لم تُثبت قانونيا بعد ولكنها مقبولة في الوسائل الصحفية ومدعومة من قبل الرأي العام والمنظمات الشعبية والحزبية[3].

---

(1)- عز الدين بقدوري: **أخلاقيات العمل الصحفي في المؤسسات الإعلامية الجزائرية**، مرجع سبق ذكره ، ص57.

(2) - جون هونبوغ: **الصحفي المحترف**، ترجمة كمال عبد الرؤوف، الدار الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1996م، ص51.

(3) - مصطفى حسان عبد المجيد البدوي: **قاموس الصحافة و الاعلام**، المجلس الدولي للغة الفرنسية، لبنان 1991م، ص17.

- وتعرف أيضا على أنّها تلك الاخلاقيات المتعلقة بمهنة الاعلام والمتمثلة في مجموعة القواعد والواجبات المسيرة لمهنة الصحافة أو هي مختلف المبادئ التي يجب أن يلتزم بها الصحفي الإعلامي أثناء أدائه لمهامه أو بعبارة أخرى تلك المعايير التي تقود الصحفي على القيام بعمل جيد يجد استحساناً عند الجمهور[1].
- وتعرفها "ليلى عبد المجيد" من رؤية قانونية بأنّها بمثابة توجيهات داخلية لقرارات الإعلامي في مختلف المواقف والموضوعات التي يواجهها في العمل المهني[2].

وتعرف أيضا في نفس السياق على أنّها منفعة محدودة تستطيع المساعدة على تنوير الاذهان وإرشادها لكنها تفتقد لأي وسيلة للتطبيق.

التعريف الاجرائي:

أخلاقيات المهنة الإعلامية هي تلك الاخلاقيات المتعلقة بمهنة الاعلام وهي مجموعة من القيم والسلوكيات المتعلقة بالممارسة اليومية للإعلاميين والمؤسسات الإعلامية وجملة الحقوق والواجبات المضرة لمهنة الاعلام.

6-4- القنوات الفضائية:

لغة:

- القناة هي الرمح الأجوف وهي بمعنى مجرى الماء[3].

اصطلاحا:

- هي وسيلة اتصال يمكن بواسطتها نقل الرسالة من المرسل إلى المرسل إليه ويقصد بالقناة

---

(1)- عز الدين بقدوري: مرجع سبق ذكره، ص54

(2) - ليلى عبد المجيد، **التشريعات الإعلامية**، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، القاهرة، مصر، 2000م، ص236.

(3) - هناء عاشور: **القنوات الفضائية الإخبارية ودورها في تدعيم حرية التعبير –قناة النهار نموذج–**، مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2014/2013م، ص23.

الخط أو المسار الذي تتخذه الرسالة عند تحريكها من المرسل حتي تصل إلى المستقبل[1].

– وتعرف القنوات الفضائية على انّها قنوات تُبث عبر شبكة من الأقمار الصناعية التي تدور حول الأرض في مسارات محددة ومعروفة تحدد عموماً بالزاوية والاتجاه على البوصلة لتحديد اتجاه الالتقاط[2].

6-5- القنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة:

تعريف اجرائي: هي تلك القنوات التي ظهرت في الساحة الإعلامية الجزائرية عقب اصدار قانون الاعلام لسنة 2012م والذي يقتضي بفتح قطاع السمعي البصري أمام الخواص حيث تبث هذه القنوات جملة من المضامين الإخبارية والاجتماعية وكذلك برامج متنوعة وتعتبر هذه القنوات تابعة للقطاع الخاص من حيث الملكية مع العلم أنّها لحدّ الساعة مسجلة لدى وزارة الاتصال كقنوات اجنبية معتمدة للعمل في الجزائر وذلك لعدم تحرير السلطات الجزائرية لمجال البث في التلفزيون.

ثانيا: المدخل النظري للدراسة (نظرية المسؤولية الاجتماعية).

1-مفهوم نظرية المسؤولية الاجتماعية:

يعرف الشافعي المسؤولية الاجتماعية على أنها جميع النظم و التقاليد الاجتماعية التي يلتزم بها الإنسان اتجاه المجتمع الذي يعيش فيه وتقبله لما ينتج عنها من محمدة على سلوك محمود، أم مذمة على سلوك مذموم[3].

وتعرف نظرية المسؤولية الاجتماعية في مجال الاعلام بأنها: مجموعة الوظائف التي يجب ان تلتزم الصحافة والاعلام بتأديتها أمام المجتمع في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحيث تتوفر في معالجتها وموادها القيم المهنية كالدقة

---

(1) - محمد منير حجاب: **المعجم الإعلامي** دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2004م، ص90.

(2) - سليم عبد النبي: **الإعلام التلفزيوني**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2010م، ص25.

(3) - محمد حسام الدين: المسؤولية الاجتماعية للصحافة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2013م، ص17.

والموضوعية والتوازن والشمول، شريطة أن تتوفر للصحافة حرية حقيقية تجعلها مسؤولية أمام القانون والمجتمع[1].

وتعني أيضا: الاهتمام بالصالح العام والاهتمام بحاجات المجتمع والعمل على سعادته عبر اتصاف الإعلام بسداد الرأي والدقة والعدل ومراعاة النواحي الأخلاقية والقيم[2].

ومن خلال التعريفات السابقة يتضح أنّ مفهوم المسؤولية الاجتماعية الإعلامية يقوم على مبدا التزام الإعلامي بالقيم المهنية المتعارف عليها كالدقة والموضوعية والأمانة ومراعاة ثقافة المجتمع ومعتقداته، إضافة إلى قيامها بوظائف تتصل بتلبية حاجات المجتمع.

2-نشأة وتطور نظرية المسؤولية الاجتماعية:

ظهرت نظرية المسؤولية الاجتماعية على انقاض نظرية الحرية حيث تعرضت هذه الأخيرة لانتقادات شتى ابتداء من النصف الثاني من القرن العشرين بسبب مفهوم الحرّية الواسع الذي تبنته، مع عدم وجود ضوابط تحد من انفلاتها وسلبياتها، او حدود تضعها في إطار واضح المعالم والأبعاد، بعد ان شهدت بلدان العالم الرأسمالي، المتقدمة ظاهرة اقتصادية تمثلت في تكتل رؤوس الأموال الخاصة في وحدات كبيرة تهدف إلى التوسع الضخم في الإنتاج وخفض تكلفته، وتجنب الخسائر الناجمة عن التنافس بالسيطرة على الأسواق، وبهذا المنطق تناقضت التكتلات مع منطق الفكر الليبرالي المستند أساسا إلى التنافس كوسيلة لتحقيق الانسجام المستمر في السوق[3].

وظهرت التكتلات الإعلامية في الولايات المتحدة الامريكية وفي بريطانيا وغيرها من بلدان العالم الرأسمالي، وتمثلت في تجمع العديد من الصحف والمجلات والإذاعات والتلفزيون

---

(1) - مروة الاسدي: **المسؤولية الاجتماعية الأصول النظرية والمجالات البحثية**، مقال علمي منشور في شبكة النبأ المعلوماتية بتاريخ: 19-02-2019م، متاح على: https:// m.annaba.org/arabic/ studies/18332.

(2)- المرجع نفسه.

(3) - محمد السيد محمد: **المسؤولية الإعلامية في الإسلام**، دار الرفاعي، الرياض، 1983م، ص223.

ودور النشر وشركات التوزيع في يد شخص واحد او أشخاص أو شركة مساهمة تمتلك عدداً كبيراً من الصحف وأصبحت منافسة هذه الاحتكارات الإعلامية سواء في الاستمرار أو في الصدور الجديد أمرا مستحيلا لأن ما تملكه من وسائل السيطرة في مجالات الاشهار والنفوذ السياسي والسيطرة الإعلامية يفوق قدرة أي مشروع إعلامي[1].

وعلى أثر ذلك نادى عدد من المفكرين إلى ضرورة وضع مفهوم جديد للحرية يضمن توجيه الاعلام نحو خدمة المجتمع، وتأمين مصالح الأفراد الأساسية بحيث تصبح هذه الحرية جزء لا يتجزأ من التركيب الاجتماعي المعقد الذي يستلزم المسؤولية والحرية جنبا إلى جنب.

– واعتبرت هذه النظرية التي نشأت في الولايات المتحد الامريكية وغرب أوروبا أن الحرية لا بد وأن تقابلها مسؤولية وبالتالي فإنّ من يتمتع بالحرية عليه التزامات معينة نحو المجتمع وان الحرية هي حق وواجب ونظام ومسؤولية في وقت واحد وهي نظرية ترفض الفردية المطلقة في ليبيرالية القرن التاسع عشر[2].

3– العوامل التي أدت إلى ميلاد نظرية المسؤولية الاجتماعية:

هناك عوامل متعددة أدت إلى ولادة نظرية المسؤولية الاجتماعية لوسائل الاعلام والتي نجد منها[3]:

أ–**أسباب الفكرية:** تطورت هذه النظرية في الغرب عندما بدأ الفكر الغربي يتجه إلى مراجعة الفكر السائد ومحاولة تغييره.

ب–**أسباب اقتصادية:** أدى التغيير في المناخ الاقتصادي إلى التفكير في تعامل جديد مع الاعلام إذ عبر ملاك الصحف عن آرائهم السياسية والاقتصادية على حساب الآراء المعارضة فأُثيرت مشكلة التوازن والموضوعية.

---

(1) - المرجع السابق، ص224.

(2) - محمد السيد محمد، المرجع نفسه، ص231.

(3) - مروة الاسدي، مرجع سبق ذكره .

ت-أسباب مؤسسة: كان ظهور الاتحادات المهنية بداية للتنظيم الذاتي للصحافة وإرهاصاً للمسؤولية الاجتماعية حيث تم اصدار مبادئ الصحافة 1923م، ثم ميثاق صحافة السينما عام 1930م، تلاه ميثاق الاذاعيين 1937م.

ث-أسباب أخلاقية: راجت في القرن التاسع عشر الصحافة الصفراء وتراجعت الصحافة الرصينة والثقافية وهو ما دفع لبروز اتجاه أخلاقي في الصحافة يدعو لالتزام الصحف ووسائل الاعلام بالقيم والمبادئ.

ج-أسباب مهنية: كظهور الأشكال التحريرية الجديدة والقوالب المبتكرة وبروز أهمية الصحافة، وكذا تطور أساليب الدعاية وتضخم مجال الدعاية في وسائل الاعلام.

وفضلا عن هذه الأسباب نجد مجموعة من العوامل التي أدت إلى بلورة نظرية المسؤولية الاجتماعية لوسائل الاعلام والتي من بينها[1]:

- الثورة التكنولوجية والصناعية التي غيرت مجرى الحياة في كل بقاع الأرض وعلى رأسها صناعة الاعلام والصحافة.

- ازدياد النقد لوسائل الاعلام ولا سيما بعد اتساع حجمها وزيادة احتكارها الذي ولد ضغط على الحكومات وعرقلة مسيرتها.

- الجو الفكري الجديد الذي عبر عنه بعض المفكرين والفلاسفة عند تنكهم في أساسيات التي تقوم عليها المذهبية التحريرية السائدة (الحرية المطلقة).

4-المبادئ الأساسية التي قامت عليها نظرية المسؤولية الاجتماعية:

لخص محمد عبد المجيد المبادئ الأساسية لنظرية المسؤولية الاجتماعية حسب ما يراه "دينيس ماكويل" كما يلي[2]:

---

(1) - ليلى عبد المجيد: **تشريعات الإعلام – دراسة حالة مصر** – ، دار العربي للنشر و التوزيع، القاهرة، 2001، ص37.

(2) - محمد عبد المجيد، **أزمة المسؤولية المهنية في صحافة العراق ما بعد الحرب**، ص9. متاح على:
https://www.icrc.org/ar/international-reuiew

1.ان هناك التزامات معينة نحو المجتمع يجب ان تتقبلها وسائل الاعلام.

2.أنّ تنفيذ هذه الالتزامات يجب أنّ يكون من خلال المعايير المهنية الراقية لنقل المعلومة مثل الحقيقة ، الدقة ، الموضوعية ، والتوازن.

3.قبول هذه الالتزامات وتنفيذها يتطلب التنظيم المهني الذاتي لوسائل الاعلام في إطار القوانين والمؤسسات القائمة.

4.يجب أن لا تقل مسؤولية الصحفيين او المهنيين في وسائل الاعلام امام المجتمع عن مسؤولياتهم امام الملاك وأسواق الصحف في التوزيع والاعلان.

5- نقد نظرية المسؤولية الاجتماعية:

تعددت أوجه الانتقادات الموجهة لنظرية المسؤولية الاجتماعية باختلاف زوايا النقد في حد ذاته وذلك على النحو التالي:

- **من حيث المصدر**: مجموعة من الانتقادات التي وجهت للجنة حرية الصحافة وعددهم 12 أكاديميا حيث يرى بعض النقاد ان هؤلاء لا يمتلكون حق نقد عمل الصحافيين وتحديداً ما يتوجب على الصحافة القيام به لانهم ليسوا صحفيين، كما توجهت إليهم بعض الاتهامات كالتحيز والتشاؤم واستخدام العبارات الفضفاضة والغير محددة في تقريرهم، مثل: "القيم" "التقاليد".

- **من حيث المضمون:** اعتبر بعض النقاد أن نظرية المسؤولية الاجتماعية هي بداية التدخل الحكومي في عمل الصحافة ورأى هؤلاء ان النظرية تنتقص من حرية الصحافة وتتيح للحكومة فرصة للتدخل في عملها.

- **من حيث الأداء:** حيث يرى بعض النقاد أن هذه النظرية لم تنجح في إصلاح الأداء الإعلامي في الغرب الذي بات أكثر بعدا عن المسؤولية كانخفاض مصداقية الخبر وانتشار الثقافة الإباحية، واحتكار الصناعة الثقافية والاعلام، والتركيز على أخبار الحوادث والجرائم والتفاهة ... إلخ.

- **من حيث الإجراءات التنظيمية:** أي الانتقادات التي وجهت إلى مواثيق الشرق الصحفية حيث اعتبرها البعض تدخلاً في عمل الصحفي أو وسيلة لضغط عليه، إضافة إلى الانتقادات التي وجهت إلى مجالس الصحافة باعتبار أنّها غير منزهة عن الخطأ وأعضاؤها ليسوا فوق مستوى الشبهات بالإضافة إلى التدخل الحكومي فيها[1].

ورغم كل هذه الانتقادات فان نظرية المسؤولية الاجتماعية هي واحدة من اهم النظريات الإعلامية التي لا يمكن تجاهلها وما لها من دور هام على صعيد ضمان قيام الصحافة بواجباتها ووظائفها، اتجاه المجتمع والتزام الصحفيين والإعلاميين بالمعايير والقيم المهنية المتصلة بالعمل الصحفي بما يضمن في الأخير مساهمة الاعلام في خدمة المجتمع وتنميته وتطويره وحمايته ومن الثقافات والتقاليد الدخيلة عنه.

6-علاقة المدخل النظري بموضوع الدراسة:

يهدف هذا المدخل إلى إلقاء المزيد من الضوء على ماهية ومضمون المسؤولية الأخلاقية للإعلام من خلال رؤية بحثية اكاديمية من المنظور الاجتماعي بدءاً من تحديد مفهوم المسؤولية الاجتماعية في حدّ ذاته مروراً بارتباطه بالقيم الأخلاقية وصولاً لتحديد المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الإعلامية اتجاه المجتمع المتلقي للرسالة الإعلامية واتجاه المتعاملين مع المؤسسة الإعلامية من حكومات وافراد ومعلنين وذلك من خلال التطرق للمسؤولية الاجتماعية للإعلام التي تؤكد على ضرورة الالتزام بمبادئ وأخلاقيات المهنة وكذا احترام قيم ومعايير المجتمع فقد استعنا في دراستنا هذه بالتعرف المبادئ الأساسية لهذه النظرية والتي تعتبر في صلب موضوع الأخلاقيات المهنية للمؤسسة الإعلامية خاصة بما يتعلق بالمبادئ التالية :

---

[1] - أمين منصور وافي: **محاضرة بعنوان: نظرية المسؤولية الاجتماعية** ،الجامعة الإسلامية ، غزة، ص09. متاح على : http://site-iugaza-edu-ps/awafi

.

1. ان هناك التزامات معينة نحو المجتمع يجب ان تتقبلها وسائل الاعلام.

2. أنّ تنفيذ هذه الالتزامات يجب أنّ يكون من خلال المعايير المهنية الراقية لنقل المعلومة مثل الحقيقة ، الدقة ، الموضوعية ، والتوازن.

3. قبول هذه الالتزامات وتنفيذها يتطلب التنظيم المهني الذاتي لوسائل الإعلام في إطار القوانين والمؤسسات القائمة.

ثالثا: الإجراءات المنهجية للدراسة.

وسيتم فيها تحديد مجالات الدراسة ومجتمع البحث كما سيتم توضيح المنهج المتتبع وأدوات البحث:

1- مجالات الدراسة:

تعد خطوة مجالات الدراسة من بين الخطوات التي لا يمكن للباحث الاستغناء عنها حيث أنّها ترتبط ارتباط كليا بالجانب الميداني للدراسة، وتتمثل هذه المجالات في:

1-1-المجال الزماني:

- استغرقنا في انجاز دراستنا هذه مدّة زمنية معتبرة بهدف الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع وتحديد الجوانب التي يستهدفها بحثنا هذا، حيث قمنا بجمع المعلومات والمراجع والدراسات السابقة مباشرة بعد موافقة الإدارة على موضوع البحث أي بتاريخ 10ديسمبر 2018، حيث بدانا بجمع المراجع وتنظيمها في شكل فصول تبعاً للخطة أمّا استمارات البحث فقد قمنا بتوزيعها على المبحوثين خلال فترة الممتدة ما بين 25إلى 30 ماي 2019، ثم انتقلنا إلى مرحلة تفريغ البيانات والقيام بالعمليات الإحصائية وعمليات التحليل والتفسير والوصول إلى النتائج النهائية والتي استمرت إلى غاية بداية شهر جوان 2019م.

1-2-المجال المكاني:

حتى نتحصل على إجابات تخدم تساؤلات الدراسة وإشكالها المطروح، قمنا بزيارات متعددة إلى كليتي العلوم الإنسانية والاجتماعية والحقوق والعلوم السياسية بجامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي بغرض الالتقاء بالأساتذة الجامعيين كما قمنا بزيارة مبنى إذاعة الوادي الجهوية ومكتب جريدة الجديد اليومي وجريدة التحرير وجريدة الشروق اليومي بولاية الوادي، وحاولنا الالتقاء بعدد من المسؤولين والعاملين في المجال الإعلامي بولاية الوادي في أماكن عديدة من الولاية.

1-3- المجال البشري:

ودراستنا مست عينة من أساتذة كليتي العلوم الإنسانية و الاجتماعية والحقوق والعلوم السياسية بجامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي والذين بلغ عددهم 30 أستاذ، كما مست عينة من الصحفيين والمحليين لولاية الوادي والعاملين بمختلف المؤسسات الإعلامية والذين بلغ عددهم 30 إعلامي.

2-منهج الدراسة وأدوات جميع البيانات:

2-1- منهج الدراسة:

عند القيام بأي دراسة علميه لا بد من اتباع خطوات فكرية منظمة وعقلانية هادفة لبلوغ نتيجة ما وذلك بإتباع منهج معين يتناسب وطبيعة الدراسة المراد تناولها.

- وقد عُرّف المنهج بأنّه: "الأسلوب أو الطريقة الواقعية التي يستعين بها الباحث لمواجهة مشكلة بحثه أو في دراسة لمشكلة موضوع البحث[1].

فالمنهج اذن هو الطريقة المتبعة للإجابة عن الأسئلة التي تثيرها إشكالية البحث كما أنّ اختياره لا يأتي من قبيل الصدفة أو الميل أو رغبة الباحث لمنهج دون أخر بل إن موضوع

[1] - عمار بحوش، **مناهج البحث العلمي وطرق اعداد البحوث**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995م، ص29.

الدراسة وأهدفها هما اللذان يفرضان نوع المنهج المناسب وهذا الاختيار الدقيق هو الذي يعطي مصداقية وموضوعية أكثر للنتائج المتواصل إليها.

– وبما انّ دراستنا تتمحور حول أخلاقيات العمل الإعلامي في القنوات الفضائية الخاصة في الجزائر من جهة نظر الأساتذة الجامعيين والصحفيين، فإنّها تنتمي إلى الدراسات الوصفية الشائعة في بحوث الاتصال، والتي تقوم على تفسير الوضع القائم للظاهرة أو للمشكلة من خلال تحديد ظروفها وأبعادها والعلاقة بين متغيراتها بهدف الانتهاء إلى وصف علمي دقيق ومتكامل للظاهرة أو المشكلة التي تقوم على الحقائق المرتبطة فقد حدد لهذه الدراسة منهج وفق ما تتطلبه دراسة واقع أخلاقيات ممارسة العمل الإعلامي في القنوات الفضائية الخاصة في الجزائر من وجهة نظر الطبقة المثقفة الممثلة في الاساتذة الجامعيين والصحفيين.

المنهج الوصفي: يعتبر المنهج الوصفي حسب منير حجاب: "أن مفهومه يرتبط بدارسة واقع الاحداث والظواهر والآراء وتحليلها وتفسيرها بغرض الوصول إلى استنتاجات مفيدة قصد تصحيح الواقع أو تطويره"[1]، كما يهتم بتحديد الممارسة الشائعة أو السائدة على المعتقدات والاتجاهات عند الأفراد والجماعات عن طريق جمع المعلومات والبيانات والتعبير عنها كمّاً أو كيفاً أو الاثنين معا، بما يوضح خصائصها وسماتها.

وهذا يعنى بأن هذا المنهج هو طريقة من طرق التحليل والتفسير بشكل علمي منظم من اجل الوصول إلى أغراض محددة لوضعية أو مشكلة اجتماعية ....

وللقيام بجمع وجرد كل المعلومات المتعلقة بالموضوع استلزم استخدام المنهج المسيحي الذي يعني: الطريقة العلمية التي تمكن الباحث من التعرف على الظاهرة المدروسة من خلال العناصر المكونة لها والعلاقات السائدة داخلها كما هي في الحيز الواقعي وضمن ظروفها

[1] - محمد حجاب منير، مرجع سابق، ص388.

الطبيعة غير المصطنعة من خلال جمع البيانات والمعلومات المحققة لذلك[1].حيث قمنا بمسح كل نصوص والمواثيق الشرفية و قوانين الإعلام الجزائرية لاستقرا أخلاقيات المهنة الإعلامية التي تضمنتها

ونظرا لكون دراستنا لا تتوقف على جمع وجرد ووصف المعلومات المتعلقة بالدراسة فقط، بل تتعدى ذلك إلى تفسير وتحليل البيانات المختلفة ثم استخلاص النتائج العامة فقد استخدمنا ضمن المنهج المسحي المسح التحليلي للوصول إلى تفسيرات كيفية تضاف إلى النتائج الكمية.

2-2-أدوات جمع البيانات.

إنّ دقة أي بحث علمي يتوقف إلى حد كبير على اختيار الأدوات المناسبة التي تتماشى وطبيعة الموضوع وإمكانيات الباحث للحصول على بيانات ومعطيات التي تخدم أهداف الدراسة ومن بين أدوات البحث العلمي المناسبة لدراستنا هذه هي:

استمارة الاستبيان:

والتي تعتبر من أهم أساليب جمع البيانات، بما تتمتع به من خصائص تميزها عن غيرها من الأساليب وتتفق مع طبيعة الظاهرة المدروسة.

- حيث يساعد الاستبيان الباحث على جمع المعلومات من عينة كبيرة العدد مهما تميزت بالانتشار أو التشتت بالإضافة إلى عدم التدخل الباحث في التقرير الذاتي للمبحوثين أثناء الاستقصاء، كما يوفر كثير من الوقت والجهد ويساعد على تصنيف البيانات وتبويبها مما يرفع درجة الثبات والدقة[2].

- فضلا عن كونه من أدوات البحث الشائعة في علوم الاعلام والاتصال حيث يستخدم في

---

[1] - أحمد بن مرسلي، مرجع سابق، ص286، 287.

[2] - محمد عبد الحميد، **البحث العلمي في الدراسات الإعلامية**، عالم الكتاب، القاهرة، 2000م، ص106.

الحصول على المعلومات الدقيقة التي لا يستطيع الباحث ملاحظتها بنفسه في المجال المبحوث[1].

– حيث اعتمدنا في دراستنا هذه على الاستبيان وقد تم ذلك كما يلي:

1.صياغة الأسئلة: وذلك من خلال ما طرح من تساؤلات الدراسة بالإضافة إلى اطلاعنا على بعض الدراسات السابقة وقد تم إسقاط التساؤلات على محاور الاستمارة

2.بناء الاستمارة في صورتها الأولية من خلال وضع لكل محور أسئلة خاصة به.

3.عرض الاستمارة على الأستاذ المشرف د/رشيد خضير، وتم الاستفادة من بعض الملاحظات الشكلية التي عدلنا على أساسها الاستمارة.

4.عرض الاستمارة المعدلة على المحكمين .

5.صياغة الأسئلة الاستمارة في شكلها النهائي.

– وقد تضمنت الاستمارة (05) محاور بالإضافة إلى محور البيانات الشخصية وهي:

- **محور البيانات الشخصية:** (السمات العامة)
- **المحور الأول:** يتضمن الأسئلة خاصة بمتابعة الأساتذة الجامعيين والصحفيين للقنوات الفضائية الجزائرية الخاصة.
- **المحور الثاني:** يتضمن أسئلة خاصة بإدراك الأساتذة الجامعيين والصحفيين لمفهوم أخلاقيات المهنة الإعلامية.
- **المحور الثالث:** يتضمن أسئلة خاصة بتقييم الأساتذة الجامعيين والصحفيين للأخلاقيات المهنة الواردة في قوانين الاعلام الجزائرية.

6.المحور الرابع: يتضمن أسئلة خاصة باتجاهات الأساتذة الجامعيين والصحفيين إزاء التزام القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية. (تم استخدام طريقة ليكرت الثلاثية الأبعاد).

- **المحور الخامس:** يتضمن أسئلة خاصة برأي الأساتذة الجامعيين والصحفيين حول أسباب

[1] - أحمد بن مرسلي، مرجع سابق، ص220.

التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الجزائرية الخاصة وسبل الحدّ منها.

3-مجتمع البحث وعينة الدراسة:

3-1-تحديد مجتمع الدراسة:

- يعرف مجتمع البحث على أنّه المجتمع الأكبر أو مجموعة المفردات التي يستهدف الباحث دراستها لتحقيق نتائج الدراسة، ويمثل هذا المجتمع الكل أو المجموع الأكبر للمجتمع المستهدف الذي يسعى الباحث لدراسته وتعميم نتائج الدراسة على كل مفرداته[1].

- ويعرف أيضا: "هو مجتمع محدود أو غير محدود من المفردات التي تنتمي إلى الظاهرة المبحوثة[2].

- وبما أن دراستنا تهدف إلى معرفة واقع أخلاقيات المهنة الإعلامية في القنوات الجزائرية الخاصة من جهة نظر الأساتذة الجامعيين والصحفيين فإن المجتمع الكلي هو أساتذة كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والبالغ عددهم 120أستاذ ، وكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي والبالغ عددهم 54 أستاذ [3]، أي بمجموع 174 أستاذ من جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي بالإضافة إلى كل صحفيي ولاية الوادي والعاملين في مختلف القطاعات الإعلامية عبر تراب الولاية والمقدر عددهم بحوالي 70 صحفي [4].

3-2- العينة :

- تعرف العينة على أنها : "الجزء الذي يختاره الباحث وفق طريق محددة ليمثل مجتمع

---

(1) - يوسف تمار: **العينة في الدراسات الإعلامية والاتصالية**، دار بغدادي للطباعة والنشر، الجزائر، 2010م، ص10.

(2) - أحمد بن مرسلي: **مناهج البحث العلمي في علوم الاعلام والاتصال**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، الجزائر، 2003م، ص141.

(3) - بالنسبة لتحديد العدد الإجمالي لأساتذة الكليات المذكورة تمت الاستعانة بالإحصائيات المنشورة ضمن هيئات التدريس في الموقع الالكتروني لجامعة الشهيد حمة لخصر بالوادي المتاح على/https://www.univ-eloued.dz .

(4) - بالنسبة لتحديد العدد الإجمالي للصحفيين الممارسين للمهنة عبر تراب ولاية الوادي فقد تمت الاستعانة بالأمين العام الوطني لاتحاد الصحفيين الجزائريين ، و هو عدد تقريبي حسب تصريحه.

البحث تمثيلا علميا صحيحا" .[1].

– والعينة جزء من مجتمع الدراسة الذي تجمع منه البيانات الميدانية وهي تعتبر جزء من الكل أي هي مجموعة من أفراد المجتمع على أن تكون ممثلة للمجتمع لتجرى عليها الدراسة[2].

– ولقد اعتمدنا في دراستنا على الأسلوب القصدي – العينة القصدية– لاختيار أفراد العينة التي استخدمت لجمع البيانات المتعلقة بالدراسة والتي يعرفها "أحمد بن مرسلي" بقوله: "يقوم الباحث باختيار مفرداتها بطريقة تحكمية لا مجال فيها للصدفة بل يقوم هو شخصياً باقتناء المفردات الممثلة أكثر من غيرها لما يبحث عنه من معلومات وبيانات وهذا لإدراكه السابق ومعرفته الجيدة لمجتمع البحث وعناصره الهامة التي تمثله تمثيلاً صحيحا، وبالتالي لا يجد صعوبة في سحب مفرداتها بطريقة مباشرة"[3].

– إذ قمنا باختيار فئة من الأساتذة الجامعيين ممن تتوفر فيهم شروط متابعة القنوات الفضائية الخاصة بالجزائر، والدراية ولو جزئيا بقوانين الإعلام الجزائرية ومختلف المواثيق الأخلاقية وهم أساتذة كليتي العلوم الإنسانية و الاجتماعية و الحقوق والعلوم السياسية حيث بلغ عددهم (30) أستاذ، كما قمنا باختيار مجموعة من الصحفيين العاملين بمختلف المؤسسات الإعلامية عبر كامل تراب ولاية الوادي ممن أمكننا التواصل معهم والذين بلغ عددهم (30) صحفي، أي مجموع مفردات العينة بلغ (60) مفردة.

---

[1] - أحمد بن مرسلي : مرجع سبق ذكره ، ص170.

[2] - صلاح مراد فوزية هادي: **طريق البحث العلمي**، دار الكتاب الحديث، الكويت، 2002م، ص197.

[3] - أحمد بن مرسلي، سبق ذكره، ص198.

4-إجراءات الصدق والثبات:

إن اخضاع الاستمارة للتحكيم من بين الشروط التي التزمنا بها من خلال هذه الدراسة فبعد إنجازها وتنظيم أسئلتها عرضناها على الأساتذة (علوم الإعلام والاتصال)[1]، قصد معرفة جوانب النقص فيها وما مدى مطابقة اسئلتها للشروط العلمية في صياغة أسئلة الاستمارة وكانت أسئلة الأساتذة كالآتي:

- عدم الأكثار من الأسئلة المفتوحة
- الاستعانة بجداول الاتجاهات وفق لطريقة ليكرت الثلاثية لأبعاد لمعرفة إتجاهات العينة
- إعادة صياغة بعض الأسئلة مع إلغاء البعض الآخر.

بعدها قمنا بطباعة الاستمارة وزعت على أفراد مجتمع البحث والتي تم استرجاع 64 منها فقط، وبعد قراءة الاستبانات تم إلغاء 04 منها لعدم اكمال المبحوثين ملئها، وفي الأخير تحصلنا على 60 استمارة قابلة للتفريغ والدراسة والتحليل والتفسير.

(1) – قائمة الأساتذة المحكمين :

- د/ رشيد خضير (أستاذ محاضر علوم اعلام واتصال بجامعة الودي " مشرفا ")
- د / زياد إسماعيل (أستاذ محاضر علوم اعلام واتصال بجامعة الوادي)
- د / بن بوزيان عبد الرحيم (أستاذ محاضر علوم اعلام واتصال بجامعة الوادي)

الفصل الثاني: القنوات الفضائية الخاصة.

اولا : الفضائيات التلفزيونية

1-نشأة الفضائيات التلفزيونية وتطورها.

2-خصائص البث الفضائي.

3-أنواع الفضائيات التلفزيونية.

4-وظائف الفضائيات التلفزيونية.

5-الأهمية الفضائيات التلفزيونية.

6- إيجابيات وسلبيات الفضائيات التلفزيونية.

ثانيا : القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة

1-لمحة تاريخية عن قطاع السمعي البصري في الجزائر.

2-نشأة القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة.

3-دوافع وأسباب ظهور القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة

4-إيجابيات القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة.

5-سلبيات القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة.

6- واقع القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة والتحديات التي توجهها.

تمهيد:

يعد التلفزيون أحد أهم الوسائل الإعلامية الجماهيرية التي استطاعت أن تصنع لنفسها مكانة بين باقي الوسائل بفضل امتلاكه لمجموعة من الخصائص التي تميزه عن غيره من الوسائل الإعلامية ، فهو يعتمد على الصوت والصورة والحركة معا وهي خصائص تشد المشاهد إليها، ومع ظهور التكنولوجيات الحديثة والتطور الرقمي الذي يشهده العالم اليوم وظهور خاصية البث الفضائي والرقمي من خلال الأقمار الصناعية التي استفاد منها التلفزيون وازدادت هيمنته عن طريق ظهور القنوات الفضائية على نطاق واسع وبمختلف الأنواع بين عمومية وخاصة وعامة ومتخصصة وهو ما زاد بدوره من حدة التنافس فيما بينها وخاصة تلك القنوات الخاصة التي أصبحت سمة من سمات الواقع المعاصر وأصبح لها الدور الكبير في إثراء الحركة الإعلامية وتنشيطها كما ساهمت في أحداث نقلة نوعية في مجال المعلومات والوظائف والأهداف فكل قناة من هذه القنوات تسعى إلى تحقيق وظيفة إعلامية تتماشى وسياستها الإعلامية المرسومة.

وللتعرف أكثر على خصوصية البث الفضائي والقنوات الفضائية يهدف هذا الفصل إلى التطرق إلى ماهية القنوات الفضائية وخصائصها وأنواعها ووظائفها وسلبياتها وإيجابياتها، كما سنتعرض في هذا الفصل أيضا إلى القنوات الجزائرية الخاصة وظروف نشأتها وطبيعة عملها وأهميتها وأسباب ظهورها مع لمحة وجيزة عن قطاع السمعي البصري في الجزائر و سنختم هذا الفصل بعرض واقع القنوات الجزائرية الخاصة و أهم التحديات التي تواجهها في الساحة الإعلامية الجزائرية.

أولا : الفضائيات التلفزيونية:

يعتبر البث التلفزيوني عن طريق الأقمار الصناعية أكبر نجاح حققه التفكير العلمي والتكنولوجي في مجال تطوير وسائل الاتصال الجماهيري ، وقد ساعد هذا التطور في ظهور مئات القنوات التلفزيونية الفضائية التي تبث إرسالها عبر الأقمار الصناعية لكي يتجاوز هذا الإرسال نطاق الحدود الجغرافية لمنطقة الإرسال حيث يمكن استقباله من مناطق أخرى عبر أجهزة خاصة باستقبال والتقاط الإشارات الوافدة من القمر الصناعي إلى هذه الأخيرة التي تقوم بمعالجة تلك البيانات وعرضها على شاشة التلفزيون.[1]

1- نشأة الفضائيات التلفزيونية وتطورها:

بدأت عملية التفكير في البث التلفزيوني عن طريق الأقمار الصناعية في مطلع السبعينيات عندما صنع الاتحاد السوفيتي (سابقا) مركبة فضائية تزن أكثر من طن شرعت في البث المباشر للبيوت والقرى المعزولة في "سيبيريا" وبعدها وضع الاتحاد السوفيتي برنامجا للبث التلفزيوني يشمل مناطق "سيبيريا" الشاسعة من خلال إطلاق سلسلة من الأقمار الصناعية تدعى "إيكران" حيث أطلق الأول منها عام 1976 [2]، حيث شهدت سنة 1976 أيضا الانطلاقة الأولى في مشروع قمر صناعي للبث التلفزيوني المباشر بالقارة الأوروبية وتبعتها مبادرات انفرادية على غرار الاتفاقية الموقعة بين فرنسا وألمانيا في أكتوبر 1976، والتي أنجبت فيما بعد القمر الصناعي الفرنسي (T.D.F.1) و(T.V.SAT) الألماني عام 1985، وفي جوان 1989 أطلقت وكالة الفضاء الأوروبية أول قمر صناعي، أوروبي خاص بالبث المباشر بواسطة صاروخ "أريان" ويسمى هذا القمر الذي تشترك فيه مجموعة من الدول الأوروبية بالقمر "أولمبيس" "Olympus " من بينها هيئة الإذاعة البريطانية (BBC) ذات القدرة العالية بموجب عقد مدته (05) سنوات، وانطلاقا من سنة 1987 دخلت العديد من الشبكات التلفزيونية الأوروبية ميدان البث التلفزيوني المباشر

---

[1] هناء السيد: **الفضائيات وقادة الرأي**، ط1، دار العربي للنشر والتوزيع، مصر، 2005، ص20

[2] إياد شاكر البكري: **عام 2000 حرب المحطات الفضائية**، ط1، دار الشرق، الأردن،2001 ، ص21

وأصبحت مساحة البث تمتد من إسبانيا إلى دول أوروبا الشرقية والدول الاسكندينافية ومن بريطانيا إلى دول شمال إفريقيا[1]

أما بالنسبة للدول العربية فيكمن القول أنه بداية تعرضهم للبث التلفزيوني المباشر كان عبر القنوات بداية الثمانينيات عن طريق البث التلفزيوني المباشر للقنوات الفرنسية الذي يستهدف الدول العربية الواقعة في شمال إفريقيا.[2]

وعرفت سنة 1990 إطلاق أول قمر صناعي عربي " عرب سات 1"، ثم تبعه القمر الصناعي "عرب سات 2" وكانا يغطيان بثهما دول المنطقة العربية وبعض البلدان الأوروبية وكان لهذين القمرين دورهما في توفير البديل الملائم نسبيّا للمواطن العربي وإغنائه عن ما يعرض في الأقمار الأجنبية حيث اتسع الحقل الاجتماعي للتعامل العربي مع القنوات الفضائية وذلك بواسطة الهوائيات المقعرة.[3]

أمّا في الجزائر فلم تعرف البث الفضائي المباشر حتى منتصف الثمانينيات وذلك من جراء إطلاق فرنسا لقمرها الصناعي (T.D.F.1)الخاص بالبث المباشر وقد كانت عملية البث مقتصرة فقط على الأماكن العمومية كالسينما وذلك راجع للتكلفة الباهظة للهوائيات المقعرة التي كان امتلاكها مقتصرا على المؤسسات العمومية والفئات الميسورة اجتماعيا، إلا أنه مع تنامي تصنيع وتطوير الأقمار الصناعية وتعاظم ظاهرة القنوات الفضائية فإنَّ ذلك قلص من حجم التكلفة وضاعف أعداد جمهورها وخاصة بعد ظهور النظام الرقمي Système numérique، الذي أتاح للمشاهد فرصة الاختيار الواسع للبرامج التلفزيونية.[4]

---

[1] نسمة طبشوش: **القنوات الفضائية وأثرها على القيم الأسرية**، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع،الجزائر ، 2011، ص 9- 8.

[2] محمد معوض وآخرون: **دراسات إعلامية الجزء الرابع**، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، ص 38.

[3] توفيق يعقوب: **حول الهوائيات**، مجلة إتحاد الإذاعات العربية، العدد1،تونس ،1999 ، ص27.

[4] نسيمة طبشوش: مرجع سبق ذكره ص 26.

2- خصائص البث الفضائي التلفزيوني:

فرض البث الفضائي واقعا إعلاميا جديدا بكل المقاييس حيث انتقل بالإعلام إلى مستوى السيادة المطلقة من حيث الانتشار عبر الكون المترامي الأطراف إلى مختلف أنحاء العالم، واخترق الموانع الطبيعية والسياسية على عكس البث الأرضي الذي كان مقيدا بمساحة جغرافية ضيقة وعدد محدود من المتلقين والتنوع اللامتناهي في المحتوى، لما يملكه من تقنيات وأدوات واستخدامات وخصائص والتي نذكر منها:

- هو إعلام مفتوح بدون أي محاذير أو قيود.
- ينقل الحدث للمشاهدين ساعة وقوعه.
- يوفر صورة نقية وصوتا واضحا.
- يتخطى الحدود السياسية والجغرافية بين الدول ولكن ليس مطلقا.
- يتيح تبادل وجهات النظر والتعرف على توجهات أطراف العملية الاتصالية.
- يتيح تنوعا غير محدود المحتوى لوجود المساحة الزمنية الكافية على مدار الساعة.
- يتيح سهولة الوصول إلى المعلومة من خلال البث المتدفق عبر المنصات الالكترونية والشبكات الاتصالية وعبر المواقع الإلكترونية للمحطات.
- يوسع دائرة التنافس الإعلامي.
- يوفر خدمات تفاعلية مما يدخل الجمهور كشريك أساسي في صنع المحتوى الإعلامي.
- يتيح التزاوج بين الصحافة والإذاعة والانترنيت والمحمول من خلال البث عن طريقها والسماح لها بتواجدها في محتواه.
- يعمل على تنامي دور القطاع الخاص في العمل الإعلامي.[1]

[1] إبراهيم إسماعيل: **الإعلام المعاصر وسائله مهاراته، تأثيراته، أخلاقياته**، ط1.، وزارة الثقافة والفنون والتراث، قطر، 2014،ص 124 -125.

3-أنواع الفضائيات التلفزيونية:

هناك عدة تقسيمات لأنواع القنوات الفضائية التلفزيونية والتي تختلف باختلاف المعايير المتبعة في عملية التصنيف، فيمكن أن تقسم عبر الأقمار التي تبث منها، أو وفق أنواع البث، أو وفق تخصص القناة، كما يمكن تقسيمها تبعا للغة المستخدمة في البث وغيرها، وفي ما يلي سنعرض أهم التصنيفات المتبعة لأنواع القنوات الفضائية:

3-1 من حيث الملكية: (مصادر التمويل): فنجد :

- **قنوات فضائية عمومية:** وهي القناة التي تعود كامل ملكيتها إلى حكومة هذه الدولة أو تلك ويأتي أغلب تمويل هذه القناة من ميزانية الدولة المالكة بغض النظر عن التمويل الذاتي وعن رسوم الاستهلاك على الأجهزة فالقناة العمومية هي القناة الحكومية.

- **قنوات فضائية خاصة:** هي القناة يأتي رأسمالها كله أو معظمه من القطاع الخاص وتكون ملكيتها للرأس المال الغالب.[1]

- **قنوات فضائية يشارك في تمويلها القطاع العام و الخاص:** حيث تقوم الحكومة بمنح تراخيص لتلك القنوات التي يشارك في تمويلها القطاع الخاص بنسبة محددة .

3-2 من حيث الإنتاج:

وينقسم بدوره إلى:

- **قنوات تلجأ إلى الإنتاج الخارجي:** وهي القنوات التي تعتمد على تكليف مؤسسات خاصة بالإنتاج لإنتاج المواد الإعلامية التي تبثها.

- **قنوات تلجأ إلى الإنتاج الداخلي:** وهي القنوات التي تتولى الإنتاج لنفسها وذلك بالاعتماد على مراكز الإنتاج الخاصة بها.

---

[1] المنصف العيادي، محمد عبد الكافي: **القنوات التلفزيونية المتخصصة، سلسلة البحوث والدراسات الإذاعية (56)**، تونس، إتحاد إذاعات الدول العربية، 2006، ص 11.

3-3 من حيث المضمون: ونجد:

- **القنوات العامة:** وهي قنوات تقدم كافة أنواع البرامج المختلفة للجمهور.

- **القنوات المتخصصة:** وهي تلك القنوات التي تقدم مضامين إعلامية محددة فنجد مثلا " قنوات الموسيقى والمنوعات، قنوات الدراما العربية، قنوات الرياضية، قنوات تعليمية، قنوات خاصة بالمرأة، قنوات أطفال،قنوات دينية...إلخ.[1] و هي في التشريع الجزائري تسمى القنوات الموضوعاتية .

4- وظائف الفضائيات التلفزيونية :

- اهتم منظرو الإعلام اهتماما متزايدا في تحديد الوظائف التي تؤديها وسائل الإعلام عموما و لقد حددها "هارولد لاسويل" في ثلاثة وظائف هي :

- **وظيفة مراقبة البيئة :** و نعني بها تجميع و توزيع المعلومات المتعلقة بالبيئة سواء داخل المجتمع أو خارجه و تقديم إنذارات حول المخاطر و التهديدات الوشيكة على نطاق قيم الجماعة و أقسامها.

- **وظيفة الترابط :** و نعني بها تفسير و تحليل الأحداث التي تقع في البيئة وتوجيه سلوك كل فرد نحو هذه الأحداث و ربط أقسام المجتمع وفق متطلبات البيئة المحيطة به و هو ما يعني إيجاد الرأي العام

- **وظيفة نقل التراث الاجتماعي:** أي وظيفة توصيل المعلومات والقيم والمعايير من جيل لآخر ومن جماعة لأخرى.

[1] طربلسي أمنية: **إعلانات القنوات العربية المتخصصة في برامج الأطفال**، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في علوم الإعلام و الاتصال ، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009/ 2010 ص 22.

وقد أضاف عالما الاجتماع كل من "لازار سفيلد" و "روبرت ميرتون" وظيفة رابعة لوسائل الاعلام وهي وظيفة التسلية. [1]

وتسعى أيضا القنوات الفضائية لتحقيق العديد من الوظائف التي يمكن إيجازها في الآتي:

- **الوظيفة التربوية:** أي مهمة نشر المعلومات والثقافة والمساهمة في التنشئة الاجتماعية.

- **الوظيفة الإعلامية والإخبارية:** أي جمع الأخبار ونشرها وتعزيز حق المجتمع في الحصول على المعلومات.

- **وظيفة التفاعل الاجتماعي:** أي تلبية حاجة الفرد في الحوار والتواصل والشعور بالانتماء.

- **وظيفة الترفيه:** أي تحقيق غرض الراحة والترفيه وتسلية الجمهور وشغله عن الهموم اليومية.

- **الوظيفة الإعلانية التسويقية:** أي تؤدي وظيفة التسويق للمنتجات والبضائع والخدمات عبر برامجها وبأساليب مباحة.[2]

5-أهمية الفضائيات التلفزيونية:

يمثل البث الفضائي ثورة في ميدان الاتصال البشري ومنذ ظهور التلفزيون أعيد تصميم غرف الجلوس، وظهرت في الأسواق كراسي خاصة به، وموائد للأكل أثناء مشاهدته ... وقد استطاع أن يشد اهتمام الناس إليه بدرجة كبيرة، وذلك عندما نقل إليهم سلسلة من العروض الحية والفورية التي حولت هذا الجهاز من لعبة غالية الثمن إلى ضرورة حقيقية.[3]

---

[1] طه أحمد الزيادي وآخرون: **دراسات في تأثير القنوات الفضائية على المجتمع وفناته**، ط1، دار النفائس، الأردن، 2006، ص 30.

[2] نفس المرجع ص.31- 34.

[3] رائد محمد عبد ربه، **عكاشة محمد الصالح: مدخل إلى السينما والتلفزيون**، دار الجنادرية للنشر والتوزيع،الأردن ، 2009، ص 103- 104.

كما تتجسد أهمية هذه الفضائيات في تميزها بقدرة خارقة على الإقناع والتأثير والسيطرة حتى أصبحت رمز السلطة وعصر الاتصال... فالثورات والانقلابات تقوم اليوم بالاستيلاء على مقرات المحطات التلفزيونية بدلا من القصور الرئاسية، فلا توجد سلطة سياسية أو اقتصادية أو دينية لا تحلم بالسيطرة عليها [1]، وهذا لقدرتها الهائلة على هيكلة خيال الفرد والجماعة والتحكم في الرأي العام.

وفي هذا الصدد يختصر المفكر الفرنسي بيير برديو (Pierre Baurdiou) في كتابه التلفزيون وآليات التلاعب بالعقول أهمية هذه الوسيلة الإعلامية بقوله "إن القنوات التلفزيونية وبشكل خاص الفضائية منها لم تعد مجرد قنوات تقدم برامج للتسلية أو التثقيف...إنما هي أدوات للضبط والتحكم السياسي والاجتماعي في المجتمعات الراهنة..."[2]

وعن هيمنة القنوات الفضائية التلفزيونية حتى على مجال الإعلام والصحافة فيقول بورديو "يمارس التلفزيون تأثيره في الصحف حتى تلك الأكثر نقاء وكذلك في الصحفيين الذين يستسلمون لموضوعات التلفزيون وقضاياه وباستطاعته أن يجمع حول نشرة أخبار الثامنة مساءا عدد من المشاهدين أكثر من كل هؤلاء الذين يطلعون على صحف الصباح والمساء مجتمعين".[3]

وفي نفس السيّاق يشير الإعلامي اللبناني د/ عدنان ياسين في أحد محاضراته إلى أن دراسة أجرتها شبكة (C.B.C) الإخبارية وخلصت فيها إلى أن 65% من الجمهور يشاهدون الأخبار في التلفزيون و30% من الصحف و3% عبر الراديو و2% من المجلات.[4]

---

[1] فوضيل دليو: **تاريخ وسائل الإعلام والاتصال**، دار الخلدونية، الجزائر، 2013، ص 141.

[2] بيير بوديو: **التلفزيون وآليات التلاعب بالعقول**، ترجمة وتقديم درويش الحلوجي، ط1، دار كنعان للدراسات والنشر والخدمات الإعلامية، دمشق، 2004، ص 21.

[3] نفس المرجع، ص 91.

[4] جمال جاسم المحمود: **التقرير الإخباري التلفزيوني**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية 23، العدد 02، سوريا، 2007، ص 546.

وهكذا فإن هذه الفضائيات اليوم وبفضل مميزاتها وقدراتها الهائلة من بين كل وسائل الاعلام. فقد حققت رغبة إنسانية لم يسبق أن تحققت من قبل إذا استطاعت أن تجعل الإنسان يتعايش مع مكانين أو أكثر في آن واحد ويدرك أن ما يشاهده أو يسمعه هو في الحقيقة واقع بالحال.

6-إيجابيات وسلبيات الفضائيات التلفزيونية:

لا بد من الإقرار أولا أن الفضائيات التلفزيونية ما هي إلاّ وسيلة وأن الحكم عليها مرتبط بطبيعة الاستخدام وطبيعة الرسائل التي تبثها إلى الجمهور العريض.

1- إيجابياتها: هناك العديد من الإيجابيات لهذه الوسيلة الإعلامية، والمستمدة من مكانة التلفزيون من جهة والقدرة الفائقة للبث الفضائي على الانتشار والتنوع من جهة أخرى وتتمحور هذه الإيجابيات عموما في جملة النقاط التالية.

- أنها واسعة الانتشار باعتبارها آداه اتصال كونية.

- تعد من الوسائل الإعلامية الأكثر إغراء لجمعها بين الصوت والصورة.

- تتيح من خلالها إمكانية الوصول إلى أي مشاهد على مستوى العالم بفضل قدرة البث عبر الأقمار الصناعية.

- يجرى الإرسال عبرها بعدة لغات.

- يمكن أن تحمل مواد إعلامية ذات فائدة للمشاهد كالقنوات التعليمية والقنوات الثقافية.

- تساهم في تشكيل وعي الناس حاليا لاسيما في ظل احتكار الحكومات لحرية الإعلام وسعيها في الكثير من الدول إلى التعتيم ومنع تدفق المعلومات والحقائق الغير مرغوب فيها

إلى الرأي العام، فقد قامت بعض الفضائيات التلفزيونية خاصة تلك التابعة للقطاع الخاص بفضح تصرفات بعض الحكومات ورفع الستار عن الكثير من الملفات والحقائق.[1]

- أصبحت الفضائيات التلفزيونية من خلال المادة المقدمة للمشاهد تحمل جانبا من التنوع في مضمونها ومجالاتها المختلفة.

- فتحت هذه الفضائيات آفاقا رحبة وواسعة وزادت من المعرفة الإنسانية والإطلاع عن كثب على العالم، فهي تجاوزت الحدود ودخلت البيوت دون استئذان وساهمت في تحقيق التنمية والتعليم.

- تعطي للمشاهد فرص كثيرة في حق الاختيار من البرامج التلفزيونية وغيرها من أنواع البث الفضائي وتلبية احتياجاته المتنوعة.

- أدى البث الفضائي إلى إقامة وتطوير مدن الإنتاج الإعلامي.

- ربط الجاليات المغتربة في الخارج بأوطانها من خلال اللغة والموسيقى والثقافة والفن والأخبار على شاشات هذه الفضائيات خاصة الإخبارية منها.[2]

2- سلبياتها:

مقابل إيجابيات الفضائيات التلفزيونية ثمة العديد من السلبيات التي تقع على الأفراد والأسر جراء التعرض المستمر لها والتي نجد منها:

- تعمل هذه الفضائيات على إقصاء الثقافات المحلية وإحلال الثقافات الأجنبية محلها وإبراز هيمنتها بسبب قوة تأثيرها.

---

[1] بشرى جميل إسماعيل : **الإبداع الإعلامي في الفضائيات العربية**، مجلة الأبحاث والعلوم الإنسانية 25، 2011، ص 584.

[2] مظفر مندوب العزاوي: **تحديات عولمة الإعلام وسبل المواجهة، مجلة الباحث الإعلامي** ،جامعة بغداد، العدد (02)، جوان، 2006، ص 12.

– تؤثر الفضائيات التلفزيونية تأثيرا مباشرا على التنشئة الاجتماعية لدخولها بدون استئذان إلى كل البيوت والعمل على تغيير القيم الاجتماعية وتبديل السلوك الجمعي للمجتمع.

– تؤثر هذه الفضائيات على الجوانب الأخلاقية من خلال الترويج للثقافة الإباحية والقيم والمبادئ المخالفة لسلوكيات ومعتقدات المجتمع.

– تعمل على الترويج للسلوك العدواني والعنف والسلوك الإجرامي من خلال ما تعرضه من أفلام عنيفة.

– تعمل على نشر ثقافة الشعور بالنقص من خلال التركيز على التباين الشاسع في الثقافات.

– تعمل إلى الترويج لأهداف ومضامين تتناسب مع أيديولوجية وميول أصحابها، وتعمد الكثير منها إلى تضليل وعي الأفراد إزاء قضايا معينة بمحاولة تشكيل وعيهم طبقا لإيديولوجية النظام المهيمن على الاتصال.

– تعمل على تشويه بعض المعلومات والصور وقلب الحقائق بما يتماشى وإيديولوجية الأنظمة المسيطرة عليها.

– بروز حالة التحدي التقني المتمثل في التطور المادي الحاصل في مجال البث الفضائي المباشر، واحتكار السيطرة على تكنولوجيا الإعلام والمعلومات من قبل الدول الموجهة والمصنعة لها.[1]

ثانيا : القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة

1- لمحة تاريخية عن قطاع السمعي البصري بالجزائر:

تعود نشأة القطاع السمعي البصري في الجزائر إلى الفترة الاستعمارية وبالضبط حينما أدخل الفرنسيون الإذاعة لأول مرة عام 1924، التي كانت موجهة حينها إلى الأقلية الأوروبية من

[1]) على حميد العبيدي: القنوات الفضائية ومبدأ السيادة في العصر الحديث، دراسة منشورة. كلية المأمون الجامعة، العراق، 2011. ص 212- 213.

المعمرين في البلد، أما عن التلفزيون فيعتبر تاريخ 24 / 12 / 1956 هو تاريخ نشأة أول محطة تلفزيون بالجزائر حيث قامت السلطات الفرنسية بإنشائها بالعاصمة لدعم محطة الراديو في تعبئة الشعب الجزائري ضد القيم الوطنية والدينية، وعموما لم تكن هذه المحطة التلفزيونية إلا مجرد محطة إرسال فرنسية وامتداد للتلفزة الفرنسية في باريس.[1]

وردا على السياسة الاستعمارية الجديدة الهادفة إلى إبعاد الجزائريين عن واقع الثورة في وطنهم عبر ما تبثه من محتويات عبر مختلف مراكز إرسالها " جاء ميلاد إذاعة صوت الجزائر" في تونس1956 والتي كانت تبث برامج محدودة الزمن أي حوالي 15 دقيقة، وكان الهدف من هذه الإذاعة الوقوف في وجه الاستعمار وإقناع الرأي العام الدولي بعدالة القضية الجزائرية.[2]

وظلت الهيمنة الاستعمارية على الإذاعة والتلفزيون لاسيما بعد مفاوضات "إيفيان" التي عملت السلطات الاستعمارية من خلالها للإبقاء على سيطرتها على بعض المؤسسات الإستراتيجية في البلاد.

استقلت الجزائر في 05 جويلية 1962، وفي 28 أكتوبر كان لا بد أن تهتم السلطة بهذه الوسيلة الإعلامية والاعتماد على نفسها وعلى أبنائها داعية كل الإطارات الوطنية التي سبق لها العمل في مجال الاتصال في صفوف جيش التحرير إلى تسلم الإذاعة والتلفزيون.[3]

حيث صدر قرار من الجهات العليا في الدولة لاسترجاع السيادة على هذا القطاع وتم احتلال مبنى الإذاعة والتلفزيون في نفس اليوم وتم نزع العلم الفرنسي ورفع راية العلم

---

[1] مجلة الشاشة الصغيرة: **الذكرى 39 لاسترجاع الإذاعة والتلفزيون**، العدد 104 من 27 أكتوبر إلى 02 نوفمبر 2001، ص11.

[2] رمضان بالعمري: **القطاع السمعي البصري في الجزائر إشكالات الانفتاح**، مذكرة ماجستير تخصص تكنولوجيات واقتصاديات وسائل الإعلام، جامعة الجزائر 3، 2011/ 2012، ص 13.

[3] نور الدين تواتي: **الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر2009، ص 103.

الجزائري وأمام هذا الإجراء قدم العمال الفرنسيون استقالتهم، وكلهم اقتناع بأن البث سيتوقف في اليوم الموالي.[1]

لكن رهان الفرنسيين لم يتحقق أمام مجموعة مكونة من 21 تقنيا 19 منهم مكونون في الجيش الوطني، أخذت على عاتقها مهمة استمرارية الإرسال وهو ما حدث فعلا. [2]

ورغم الظروف الصعبة وقلة الكفاءات وضعف القدرات المالية فقد كان التحدي كبير أمام السلطة الجزائرية التي أدركت بصفة واضحة الدور الاستراتيجي لهذه الوسيلة الإعلامية وإلى ضرورة تطويرها وتكييفها في الجزائر المستقلة.[3]

ومن هذا السياق فقد مر قطاع الإعلام السمعي البصري في الجزائر بعدة مراحل وحقب زمنية عن طريق إصدار عدة مراسيم تماشى مع الظرف السياسي لكل مرحلة والتي يمكن تصنيفها إلى **(خمسة) مراحل أساسية:**

- **المرحلة الأولى: (1962- 1965):**

جاءت هذه المرحلة مباشرة عقب استقلال الجزائر عام 1962. وأكثر ما ميزها هو اتخاذ السلطات الجزائرية قرارا سياديا شجاعا تمثل في استرجاع السيادة الوطنية على الإذاعة والتلفزيون هذا المجال الذي يعد أهم قطاعات التنمية والتي أدركت الدولة الجزائرية الدور الذي قد يلعبه الإعلام السمعي البصري حيث سعى صناع القرار مبكرا لإقامة إعلام وطني يستجيب لحاجيات المواطن الجزائري.

وقد تميزت هذه المرحلة بأنها لم تدم طويلا حيث أضطر صانعو القرار في الدولة الفتية إلى إبقاء العمل بالنصوص القانونية الفرنسية إلى وقت لاحق وهذا تجنبا للوقوع في الفراغ

---

[1] نفس المرجع، ص 103.

[2] رمضان بالعمري: مرجع سبق ذكره، ص 14.

[3] نور الدين تواتي: مرجع سبق ذكره ص103- 104.

القانوني ومع هذا نلمس إصدار قوانين تشريعية خاصة بالقطاع السمعي البصري كمرسوم 01 أوت 1963 الخاص بتنظيم وكالة الأنباء، ومرسوم 8 جوان 1962 المتضمن إنشاء مركز وطني للسينما الجزائرية.[1]

- المرحلة الثانية (1965- 1976):

أهم ما ميز هذه الحقبة التي امتدت 11 سنة هو إلغاء العمل بالنصوص الفرنسية في مجال الإعلام سنة 1967. حيث برر رئيس مجلس الثورة آنذاك "هواري بومدين" قرار الإلغاء أنه من غير المعقول أن تواصل الثورة مسيرتها بقوانين غير ثورية[2]، فالسياسة الإعلامية التي أتبعت خلال هذه المرحلة تميزت بنظرة موحدة للمؤسسات الإعلامية التي أصبحت كلها مؤسسات عمومية ذات طابع. صناعي وتجاري وألحقت المهام الإدارية بمصالح الوزارة[3]

ومن وجهة أخرى أن ما يؤخذ على هذه المرحلة هو انعدام قانون خاص ينظم ممارسة الأنشطة الإعلامية بشكل عام في الجزائر، وبشكل خاص قطاع السمعي البصري، فكانت المؤسسات الإعلامية الحكومية، عبارة عن لسان حال الحزب الواحد (F.L.N). ومنبرا من المنابر التي يتخذها للترويج لأفكاره ومشاريعه في ظل أحادية حزبية في البلد.[4]

- المرحلة الثالثة: 1976- 1988:

تميزت هذه المرحلة ببروز معالم السياسة الإعلامية لقطاع السمعي البصري في الجزائر وذلك مع صدور الميثاق الوطني عام 1976، حيث شهدت هذه المرحلة بداية الاهتمام الفعلي بقضايا الإعلام ووسائله السمعية والبصرية خصوصا، حيث وحد الميثاق مفهوم

---

[1] رمضان بالعمري: المرجع السابق، ص 17.

[2] الإعلام والثقافة في الجزائر 1962 – 1982، وثائق تشريعية، منشورات وزارة الإعلام الجزائرية 1981. ص 15.

[3] رمضان بالعمري: المرجع السابق، ص 17.

[4] Zahir Ihadaden: colloque sur la presse écrite au maghreb. Tunis 1-3 Decembre, Edit walf.zwg, humburg, 1989, p11.

الإعلام الجزائري كبلد اشتراكية تنتمي إلى العالم الثالث والذي يقوم أساسا على الملكية الاجتماعية لوسائل الإعلام كما أكد على أن الإعلام جزء لا يتجزأ من السلطة والمتمثلة في حزب جبهة التحرير. وأداة من أدواتها واختزلت بذلك السلطات الجزائرية دور الإعلام في هذه المرحلة، في خدمة أهداف التنمية على النحو التالي:

- التربية والتكوين والتوجيه.
- التوعية والتجنيد.
- التعبئة الشعبية.
- الرقابة الشعبية.

التصدي للغزو الثقافي.[1]

ومن أحد المحطات المهمة في هذه المرحلة أيضا هو صدور أول قانون للإعلام في الجزائر عام 1982، إلا أن ما يؤخذ على هذا القانون، أنه صدر في ضل الحزب الواحد، وضمن الخط العام للميثاق الوطني والدستور لسنة 1976 [2]

هذا القانون الذي صدر بعد 20 سنة مضت على استرجاع السيادة الوطنية على الراديو والتلفزيون و الساعي لتنظيم الممارسة الإعلامية في الجزائر، إلا أنه لم يكن في مستوى التطلعات، نظرا للواقع السياسي الذي كان يعيشه البلد في ضل سياسة الحزب الواحد.

- **المرحلة الرابعة: 1988- 2012**

تعتبر هذه المرحلة منعرجا مهما في تاريخ المؤسسات السمعية البصرية في الجزائر، وخاصة مؤسسة التلفزيون الذي وجد نفسه خلال فترة أواخر الثمانينيات في أزمة حادة وتدني في نسب المشاهدة وذلك راجع إلى ظهور التشريع الذي يسمح باستيراد الهوائيات المقعرة

[1] المشروع التمهيدي لملف السياسة الإعلامية: **حزب جبهة التحرير الوطني، لجنة الإعلام والثقافة**، مطبوعات الحزب، الجزائر، 1982، ص 34.

[2] Zahir Ihadaden: op-cit. p12.

(البارابول) والذي ورغم تكلفته الباهظة إلا أن الجمهور الجزائري لم يتردد في اقتنائه نضرا لعدم استجابة التلفزيون الجزائري إلى متطلعات المشاهد من جهة، ومن جهة ثانية أحداث 08 أكتوبر 1988 التي زعزعت كيان الدولة ومؤسستها وغيرت الجو السياسي والإعلامي للبلاد.[1]

مما أثر على المؤسسات الإعلامية وعرضها للتخريب والعنف، وسمح للفضائيات الأجنبية بتغطية الأحداث الواقعة بطريقة جعلت المواطن الجزائري يثق في مصداقيتها ويعزف عن التلفزيون الجزائري.

لتبدأ مرحلة جديدة مع دستور 1989 الذي صادق عليه الشعب بتاريخ 23 فيفري 1989. هذا الدستور الذي فتح عهدا جديدا للجزائر، عهد الديمقراطية والتعددية مما نتج عنه المصادقة على قانون الإعلام في أفريل عام 1990 والذي جاء ليكرس التعددية.[2]الإعلامية في مجال الصحافة المكتوبة، إلا أن قطاع السمعي البصري بقي تحت ملكية ووصاية الدولة وهذا ما جعل القانون على رغم كونه مكسبا كبيرا للإعلام الجزائري إلا أنه أبقى أهم قطاع إعلامي محتكرا من قبل الدولة.

ورغم الاحتكار المفروض على هذا المجال إلا أننا نسجل بعض المبادرات المحتشمة في ميدان الممارسة الإعلامية السمعية البصرية والتي تمثلت في ظهور حصص سياسية وثقافية واجتماعية جديدة والتي لاقت شهرة كبيرة لدى الجمهور الجزائري منها حصة "لقاء الصحافة"، "الحدث"، "الحوار". والتي ساعدت في تجسيد أسس حرية التعبير وكسرت الحواجز التي كرستها الممارسات الإعلامية في فترات سابقة [3]

---

[1] نور الدين تواتي: **الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره ص 135.

[2] المرجع نفسه، ص135- 136.

[3] المرجع نفسه، ص 136.

لكن الأمر لم يدم طويلا حيث جاءت الأحداث الدامية التي عرفتها الجزائر خلال فترة التسعينيات وذلك أمام حالة الاستياء السياسي وبداية التدهور الأمني، والرقابة المفروضة على الأخبار الأمنية، مما أدى إلى تراجع حرية التعبير وحق المواطن في الإعلام.[1]

ولعل أهم ما تم إنجازه في فترة التسعينيات الحرجة في مجال الإعلام السمعي البصري شروع التلفزيون الجزائري في إنشاء قناة فضائية جديدة كانت تهدف إلى التواصل مع الجالية الجزائرية المقيمة في الخارج، وهي قناة كنال ألجري" " canal Algerie" في أكتوبر 1994، والتي عرفت فيما بعد تطورات ملحوظة في الجانب التقني واصبح بثها يتم عبر التماثلي في 28 –أوت– 2001 [2]

ثم عرفت الساحة الإعلامية الجزائرية ميلاد "القناة التلفزيونية الثالثة" عبر القمر الصناعي "عرب سات" والتي شرعت في البث بتاريخ 05 جويلية2001.[3]

بعد ذلك شهدنا قدوم القناة الرابعة باللغة الأمازيغية إلى جانب القناة الخامسة وهي قناة القرآن الكريم.

وما يميز هذه المرحلة هو غياب نية حقيقية لفتح قطاع السمعي البصري في الجزائر إلا أن هذا لم يمنع من ظهور العديد من المحاولات المحتشمة لإنشاء قنوات تلفزيونية خاصة، حيث قام عبد المؤمن خليفة بتأسيس قناة تلفزيونية سنة 2002 وكان مقر بثها في باريس، لتأتي محاولة "ناصر كتان" بإنشاء قناة Beur T.V وذلك بمساعدة من المؤسسات الجزائرية والأجنبية في 2004 تزامنا مع الانتخابات الرئاسية، والتي ما فتئت أن أغلقت نضرا لعدم

---

[1] قاسي علاء الدين، زويدى إيمان، بوعاتي إدريس: **صورة القنوات الجزائرية الخاصة لدى جمهورها. قناة النهار نموذجا.** مذكرة ماستر، تخصص اعلام و اتصال، جامعة قالمة. 2016/ 2017، ص 67.

[2] نور الدين تواتي: سبق ذكره، ص 143.

[3] المرجع نفسه ، ص 143.

استقرارها في سوق السمعي البصري في الجزائر الذي كان محتكرا من قبل التلفزيون الجزائري والقنوات الفرنسية والفضائيات العربية[1]

وعموما فإن ما يمكن استنتاجه في هذه المرحلة الزمنية هو أن الإعلام الجزائري عاش مرحلة مخاض حقيقية بداية بفتح هذا القطاع شكليا وعدديا بمقتضى دستور 1989 والتي اقتصرت على الصحافة المكتوبة وصولا إلى الجهود الحثيثة التي سعت إلى تحرير قطاع السمعي البصري والتي تجسدت في عرض مشروعين تمهيدين لتنظيم الممارسة الإعلامية أولهما كان في 1998 والثاني في سنة 2002 واللذين ركزا على الإعلام المرئي بشكل خاص، هذه المبادرة التي لم تلاقى الترحيب من قبل السلطة التي تشبثت بفكرة رفض تحرير القطاع السمعي البصري وعدم فتحه في وجه الخواص.

- **المرحلة الخامسة: 2012- 2019:**

حقق المشهد الإعلامي خلال هذه المرحلة قفزة نوعية، وبشكل خاص في قطاع السمعي البصري، حيث ساهم في هذه القفزة، الظروف الخارجية المحيطة بالبلد أكثر مما ساهمت الظروف الداخلية وخاصة ما أصطلح عليه بحركة "الربيع العربي" التي عاشتها الدول العربية وبروز الدور الهام للإعلام في تأجيج هذا الحراك الشعبي وتمكنه من إسقاط إمبراطوريات عمرت لأكثر من (40) سنة[2]، حيث سارعت الحكومة الجزائرية آنذاك إلى احتواء الوضع بجملة من الإصلاحات السياسية والتي من بينها إصدار القانون العضوي للإعلام سنة 2012 هذا القانون الذي أبدت فيه الحكومة نية محتشمة في فتح القطاع السمعي البصري أمام الملكية الخاصة بعد أكثر من 27 سنة من الانفتاح الإعلامي وإلا أن الانفتاح الفعلي

[1] كبور فاطمة، بوخاري مليكة: **النشرات الإخبارية في القنوات الخاصة**، دراسة وصفية تحليلية لنشرات الجزائرية T.Vوالنهار tv والتلفزيون العمومي، دراسة منشورة سنة 2012 ، ص 217.

[2] بلحاجي وهيبة: **تحرير النشاط السمعي البصري في الجزائر بعد 2014**، المدرسة العليا للصحافة وعلوم الإعلام والاتصال، دراسة منشورة، 2017 متاح على موقعASJP.

للسمعي البصري لم يصرح به علنا إلا من خلال الخطاب الذي ألقاه رئيس الدولة آنذاك عبد العزيز بوتفليقة في نوفمبر 2011 الذي عبر فيه عن قرار فتح القطاع أمام الملكية الخاصة. كان مشروع القانون العضوي (05- 12) الخطوة الحاسمة نحو الإعلام البصري الحر والبداية الأولى التي سمحت للجمهور الجزائري بعد طول انتظار بمشاهدة قنوات خاصة جزائرية عام 2011، وكانت أول قناة خاصة هي قناة الشروق التي ظهرت عام 2011، والتي تبث من عمان وقناة النهار التي بدأت بالبث بتاريخ 06 مارس 2012.

ولم يقف المشروع عند هذا القانون العضوي للإعلام فحسب بل تعززت الساحة الإعلامية الجزائرية خلال سنة 2014 بقانون يُعنى بالنشاط السمعي البصري (50- 14) بتاريخ 23 مارس 2014 الذي جاء لتثمين ومواصلة تجسيد المبادئ التي نص عليها القانون العضوي للإعلام 05- 12 وهي الحق في الإعلام وحرية الصحافة، واستكمالاً لقانون السمعي البصري تم إصدار عدة نصوص قانونية بين سنتي 2015- 2016 وهي:

المرسوم التنفيذي رقم 137- 15 الصادر بتاريخ 03 جوان 2015 المحدد لمبلغ التعويضات الممنوحة لرئيس وأعضاء سلطة الضبط السمعي البصري.

المرسوم التنفيذي رقم 220- 16 الصادر بتاريخ 17 أوت 2016 المحدد لشروط وكيفيات تنفيذ الإعلان عن الترشيح لمنح رخصة إنشاء خدمة سمعي بصري موضوعاتي.

المرسوم التنفيذي رقم 221-16 الصادر بتاريخ 17 أوت 2016 المتضمن دفتر الشروط العامة المحددة لقواعد خدمة البث التلفزيوني أو الإذاعي.

قرار وزاري مشترك بين وزارتي الاتصال والتجارة الصادر بتاريخ 19 أكتوبر 2016 المحدد لقائمة صفقات المنتجات والخدمات التي يتطلب استيرادها السرعة في اتخاذ القرار.[1]

وما يمكن أن نستنتجه من هذه المرحلة هو أن سنة 2014 حملت معها جديدا طالما انتظره الجزائريين، حيث ولأول مرة يصدر قانون خاص يعنى وينظم نشاط السمعي البصري، وما

[1] بلحاجي وهيبة: **المرجع السابق** .

تبعه من إصلاحات وقوانين أنهت بذلك حقبة الاحتكار التي دامت أكثر من نصف قرن من الزمن.

وانطلاقا مما سبق عرضه، فإن قانون السمعي البصري لعام 2014 يعتبر أهم مظهر من مظاهر التحول الديمقراطي في الجزائر، من خلال اجتهاد المشرع في فتح المجال السمعي البصري والذي يتطلب المزيد من التنظيم فيما يتعلق بنشاط القنوات الخاصة ونظام سيرها، لكنه للأسف يعتبر خطوة غير كافية مادام القانون معطوب بمعوقات تحول دون تنفيذ بنوده بدقة، ولا يزال المشهد الإعلامي في تطور متزايد خاصة مع ما تشهده البلاد اليوم من تغيرات سياسية جذرية بداية من سنة 2019 والتي أضفت بضلالها على النشاط السمعي البصري حيث يرى إعلاميون في الجزائر أن الحراك الشعبي الذي انطلق في 22 فيفري 2019، المطالب بالتغيرات السياسية في البلاد هو بادرة مرحلة جديدة من تاريخ الإعلام مرحلة قد تساهم في منح الصحافة في البلاد جرأة وهوامش حرية أوسع لم تكن متاحة قبل ذلك التاريخ.[1]

2- نشأة القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة:

دخلت الجزائر عام 2011 بحزمة من الإصلاحات السياسة المعلنة لمرحلة جديدة في إرساء مسارها الديمقراطي فسخرت للقطاع الإعلام والاتصال الإمكانيات اللازمة لتمكينه من استيعاب وتوظيف الانفجار المعلوماتي والتكنولوجي الناجم عن الثورة التقنية وذلك من أجل تأطير الممارسة الإعلامية والمهنية للصحفيين وقطاع الإعلام في الجزائر، الأمر الذي تطلب وضع إطار قانوني والمتمثل في القانون العضوي (05- 12) والذي يعد بمثابة شهادة ميلاد القنوات الإذاعية والتلفزيونية الجزائرية الخاصة.[2]

---

[1] مقال الإعلام أكبر مستفيد من الحراك الشعبي، موقع Meo الإخباري متاح على https://middle-est-online.com تمت الزيارة بتاريخ 03- 05- 2019.

[2] رفيق بشيري: **الإعلام الجزائري عام 2012**، أفاق نحو الانفتاح والتعددية، 1 جانفي 2013، متاح على www.radiobatna.com

حيث عرف المشهد السمعي البصري في الجزائر ثورة في القنوات الفضائية من خلال ظهور عدد من القنوات التلفزيونية تنوعت بين عامة ومتخصصة (إخبارية، فنية، اجتماعية، سياسة...إلخ) تبث برامج تتعلق بالجزائر بالدرجة الأولى، وكما ذكرنا سابقا فإن هذه القنوات مسجلة لدى وزارة الاتصال كقنوات أجنبية معتمدة للعمل في الجزائر، فمعظمها يبث من الأردن، تونس، الإمارات، فرنسا، لندن وذلك نظر لعدم تحرير السلطة لمجال البث التلفزيوني واحتكارها له.

فقد جاءت هذه القنوات استجابة للتعطش الذي كان من قبل الجزائريين لرؤية قنوات جزائرية خاصة، بمضمون جزائري، يعكس ثقافتهم وينقل انشغالاتهم ويعبر عن واقعهم المعيشي، وينافس التلفزيون الجزائري الذي ضل يحتكر المشهد المرئي منذ أكثر من نصف قرن من الزمن، وقد تم السماح بإنشاء هذه القنوات التلفزيونية الخاصة منذ بداية 2011 في ضل غياب نص قانوني ينص عن ذلك، وضلت تلك القنوات ناشطة إلى غاية إصدار قانون الإعلام لسنة 2012 الذي صرح بذلك من خلال مادته 61، ليتم في عام 2014 إصدار أول قانون يحرر وينظم نشاط هذه القنوات ويحدد مهام سلطة الضبط السمعي البصري وبالتالي وجب أن نذكر ونحن بصدد تقصى تاريخ نشأة القنوات الخاصة في الجزائر أن نشاطها لم يقنن رسميا إلا بعد مرور 03 سنوات ولم تنصب سلطة السمعي البصري إلا عام 2015 بتعيين "ميلود شرفي" رئيسا لها ليتم استكمال بقية الأعضاء في 20 جوان 2016، كما لم يتم استكمال بقية النصوص التنظيمية المتعلقة بنشاطها إلا بتاريخ 17 أوت 2016 في ضل اعتماد لـ 04 قنوات خاصة باعتبارها مكاتب تخضع للقانون الأجنبي.[1]

ومن أبرز هذه القنوات التي تنشط في الساحة الإعلامية الجزائرية نذكر.

1- قناة الشروق T.V: هي قناة جزائرية مستقلة تابعة لمؤسسة الشروق، انطلق البث التجريبي لها في عيد الثورة في الفاتح من نوفمبر 2011، وذكرى تأسيس جريدة الشروق

[1] بلحاجي وهيبة: **تحرير النشاط السمعي البصري في الجزائر بعد 2014**، مرجع سبق ذكره.

اليومي، حيث اتخذت مكتب لها في مقر الجريدة، وبدأت البث من عمان وبيروت ثم توسع إلى دبي والدوحة على النايلسات، بداية البث كانت على الساعة الصفر في يوم الأول من شهر نوفمبر 2011، احتفالا بالذكرى 57 لاندلاع الثورة المتزامن مع الذكرى 11 لتأسيس جريدة الشروق اليومي، أمَّا الانطلاق الرسمي فقد كان بعد مرور 03 أشهر أي مع بداية سنة 2012- وتبث مضامين متنوعة.

2- قناة النهار T.V: قناة جزائرية إخبارية مستقلة تابعة لجريدة النهار، انطلق البث التجريبي لها يوم 06 مارس 2012 حيث اتخذت القناة مقرها الرئيسي في العاصمة الأردنية عمان ليبدأ البث من هناك على القمر الصناعي "نايلسات"، تهتم القناة بالشأن الإخباري والسياسي في الجزائر، وتبث مضامين تختلف بين نشرات إخبارية ورياضية واقتصادية، وقراءات الصحف اليومية وبرامج أخرى.

3- قناة نوميديا نيوز: هي قناة جزائرية إخبارية دولية انطلق بثها في شهر أكتوبر 2012 تتناول مختلف القضايا الراهنة في العالم وتتمتع بقدر من الاحترافية، لها مراسلين ومكاتب بمختلف دول العالم (فلسطين، أمريكا، مصر، سوريا، المغرب، الصحراء الغربية، تونس، ليبيا، الأردن، اليمن، بلجيكا، تركيا، فرنسا، بريطانيا، أسبانيا، الصين، كندا، الإمارات، لبنان، العراق، الجزائر، سويسرا).[1]

4- قناة المغاربية: هي قناة حوارية وإخبارية خاصة تبث في الخارج ، تعمل على تسليط الضوء على مختلف القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، تهتم بالمواطنين في جميع الدول المغاربية، تأسست في نوفمبر 2011، وبدأت بالبث بتاريخ 16/ 12/ 2011 .

1)Film and Audiovisuel i data collection Project de collecte de donnée sur le cinéma et L'Audiovisuel, projet de collection de donnée statistique sur les marches cinématographique et audiovisuel dans 9 pays Méditerranées monographie nationales: 6, Algérie ,2014,P42.

5- قناة الجزائرية: قناة جزائرية خاصة تبث على القمر الصناعي "أتلانتيك" بيرد 7"، انطلق بثها التجريبي شهر فيفري 2012، أما البث الرسمي فيوم 05 جويلية 2012، تقدم شبكة برامجية متنوعة وثرية.

6- قناة دزاير T.V: انطلق أول بث لها في 15 ماي عام 2013 تبث برامج متنوعة وتستعمل اللغات الثلاث (العربية –الفرنسية –الأمازيغية).

7- قناة العصر T.V: هي إحدى قنوات مجموعة رشاد T.V وبدأت بثها في 11 جوان 2011، تهتم بشؤون المواطن الجزائري بكل فئاته الاجتماعية، وتهتم بالجوانب الحقوقية وخاصة حقوق المرأة.

8- قناة سميرة T.V: هي إحدى القنوات الخاصة التي تهتم بالطبخ كان أول بثها في شهر جويلية 2013، مفتوحة 7/7 أيام. و24/24 ساعة وتعتبر أول قناة جزائرية مخصصة للطبخ.[1]

9- قناة جرجرة: هي إحدى القنوات الخاصة بفئة الأطفال وتهدف إلى بث قيم وتقاليد المجتمع للطفل الجزائري، بدأت البث بتاريخ 01 جوان 2013، تزامنا مع اليوم العالمي للطفولة، ناطقة باللغة العربية.

10- قناة Beur T.V: هي قناة جزائرية خاصة تبث في الخارج كان أول بثها سنة 2003، وتقدم مضامين متنوعة، وتركز على الأحداث السياسية، وكما ذكرنا سابقا فإن هذه القناة تم غلقها في سنة 2011 نظرا لبعض المشاكل المالية ثم أعيد فتحها سنة 2014.

11- قناة البلاد: هي قناة جزائرية عامة تابعة للقطاع الخاص. شرعت في البث رسميا في 19 مارس 2014، اشتهرت بالبرامج الحوارية والتحقيقات الحصرية والبرامج الرياضية والثقافية والاجتماعية والترفيهية كما أنها تقدم نشرات إخبارية على رأس كل ساعة مديرها العام الحالي هو السيد يوسف جمعة ومقرها، 52 شارع ديدوش مراد العاصمة [2]

---

[1] Film and Audiovisual :op cit, ms, p46.

[2] موقع قناة البلاد. http://m.elbilad.net

– بالإضافة إلى العديد من القنوات الأخرى(الشروق نيوز، بنة tv التابعة لمجمع الشروق، الهداف ، index ، الأجواء ، أمل tv ..) و غيرها من القنوات الخاصة التي تنشط في الساحة الإعلامية ،إذ بلغ عدد هذه القنوات الخاصة بالجزائر حتى مطلع سنة 2018 بحوالي 60 قناة خاصة.[1]

3- دوافع وأسباب ظهور القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة:

إن المتتبع للمشهد الإعلامي في الجزائر يدرك جيدا أن التطورات التي تحدث في هذا القطاع مرتبطة كل الارتباط بتطور الأحداث السياسية والاجتماعية والأمنية في البلد. حيث عرفت الجزائر تغييرات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية تمثلت في توجه البلاد نحو التعددية السياسية من خلال دستور 1989، والانفتاح الإعلامي الذي مس فقط الصحافة المكتوبة من خلال المادة 14 في قانون الإعلام العام 1990، وبقي كل التلفزيون والإذاعة تحت إدارة الدولة، لتعرف الدولة بعدها تدهور الوضع الأمني والاقتصادي أمام انحصار المشاهدة التلفزيونية في الجزائر آنذاك على القناة التلفزيونية الوطنية الوحيدة وعلى القنوات الفرنسية، بفضل الهوائيات المقعرة لتنافسها فيما بعد القنوات العربية والتي كانت أولها القناة التلفزيونية الخاصة المغاربية 2M، التي أطلقت بتاريخ 4 مارس 1989، لتليها مجموعة من القنوات التلفزيونية العربية مثل MBC، والتي تبعها ظهور العديد من الفضائيات العربية خاصة بعد أحداث 11سبتمبر 2001.

لتأتي أحداث حركات التغيير التي شهدتها المنطقة العربية والتي يطلق عليها الاسم الإعلامي" الربيع العربي" حيث لعبت هذه القنوات العربية دورا مهما في نقل الأحداث والمجريات فيما ضلت الجزائر غائبة في البث التلفزيوني الفضائي في منطقة المغرب العربي منذ التعددية الإعلامية ووجدت نفسها مستهلكة للقنوات الأجنبية خاصة أمام التنافس الإعلامي "القطري– السعودي" على الوطن العربي، وبقيت الصحف الخاصة في الجزائر

[1] د/ بلحاجي وهيبة: **تحرير النشاط السمعي البصري في الجزائر بعد 2014**، سبق ذكره.

إلى غاية سنة 2011 من أهم قنوات تدفق المعلومات بكل حرية لمختلف التوجهات السياسية والحزبية، ليعرف المشهد الإعلامي في أواخر سنة 2011 لأول مرة في تاريخ الجزائر قنوات تلفزيونية خاصة ليثري قنوات تدفق المعلومات في المجتمع الجزائري وظهور ثاني منافس للصحف الخاصة مما سمح بدوره بتوسع دائرة النقاش السياسي.[1]

ومما سبق عرضه، يتضح جليا أن ظهور هذه القنوات الخاصة جاء استجابة للتطورات الداخلية والخارجية على الصعيد الاجتماعي والسياسي والأمني وعموما فإنه يمكن حصر بعض الأسباب المؤدية إلى ظهور القنوات الجزائرية الخاصة في ما يلي:

– تجسيد قانون السمعي البصري بعد انتظار الموافقة عليه ليضمن حرية التعبير وليفتح المجال لأول مرة السمعي البصري للقطاع الخاص في الجزائر.

– كسر حاجز احتكار السلطة العمومية للتلفزة والقطاع الإعلامي بأكمله.

– تجسيد مبدأ الحرية الصحفية للبحث وجمع المعلومات لتجسيد ديمقراطية العمل.

– مواكبة التطورات الحاصلة في المجال الإعلامي لاتساع دائرة التعبير وعدم تقييدها في الإعلام.

– حماية القطاع الإعلامي من الغزو الإعلامي الأجنبي الذي لا يخدم لا الشعب ولا الدولة.

– زيادة رأسمال المستثمر بشكل عام وزيادة عدد الممولين في المجال الإعلامي بشكل خاص.

– ظهور سمات التخصص كأحد سمات المجتمع الإعلامي المعاصر.

– إظهار الكفاءات والقدرات الإعلامية للصحفيين متمكنين في المجال الإعلامي بالإضافة إلى فتح مناصب شغل تهم المواطن.

[1] د/ بلحاجي وهيبة: **تحرير النشاط السمعي البصري في الجزائر بعد 2014**، سبق ذكره.

– نشأة اهتمامات خاصة ومحددة لدى جمهور المشاهدين مما اضطر القائمين على الإنتاج الإعلامي الفضائي محاولة التعبير عن هذه الاهتمامات وتلبية الاشباعات والاستجابة لمتطلبات الجمهور.[1]

4- ايجابيات القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة:

تظهر إيجابيات هذه القنوات من خلال استقلاليتها وعدم قدرة الدولة على مراقبة النشاط الفضائي الخاص بها مما جعل هذه القنوات مؤشرا فعالا ومستقلا نسبيا تجاه الكثير من القضايا والمواقف، كما أنها قادرة على تشكيل رأي عام مستقل وداعم لما تطرحه من أفكار ومواقف.

وعموما يمكن أن نلخص بعض الايجابيات التي عبر عنها النقاد لهذه القنوات الخاصة كالآتي:

1- ساهمت القنوات الجزائرية الخاصة في تعويض النقص الفادح في تغطية أخبار الوطن خاصة في مناطق الجزائر العميقة ونقل معاناة أهاليها وإسماع صوت المهمشين وإلقاء الضوء على انشغالات الفئات الدنيا والشرائح الاجتماعية الهشة.

2- يعتبر ظهور هذه القنوات في الساحة الإعلامية الجزائرية من أهم مظاهر التحول الديمقراطي الذي يعزز اجتهاد المشرع الجزائري في فتح وضبط المجال السمعي البصري.

3- منافسة القنوات الأجنبية، حيث ومن خلال تزايد عدد هذه القنوات الجزائرية الخاصة وجد المشاهد الجزائري نفسه ملتفا حولها نضرا لاهتمام هذه القنوات بالمعلومة الجوارية التي تمس بشكل مباشر المواطن وهو ما أدى بدوره إلى إحداث قطيعة مع القنوات الأجنبية خاصة،

---

[1] عبد الطيف شريف، عبد الغني حاج مبارك: **إتجاهات الجمهور إزاء مصداقية الأخبار في القنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة**، مذكرة ماستر أكاديمية تخصص الإعلام والإتصال، جامعة محمد بوضياف المسيلة، السنة الجامعية 2016 – 2017 ص. 17.

العربية منها. إذ أصبحت قناة الشروق والنهار والبلاد مؤخرا من أكبر القنوات مشاهدة خاصة في شهر رمضان.

4- إن تزايد عدد القنوات الخاصة في الجزائر هو إقرار لحق المواطن في الإعلام.

والذي تسعى إليه الدولة من خلال تشجيع التعددية.

5- جاءت هذه القنوات لتعزيز وتقوية المنظومة الإعلامية في الجزائر في ضل المتغيرات الخارجية، حيث يعتبر الإعلام أداة من أدوات التأثر والتأثير في سياق تغيير موازين القوى في العالم حيث أن تحرير المجال السمعي البصري و السماح بإنشاء القنوات الخاصة استجاب لضرورة توفر البلاد على إعلام قوي كأهم ركيزة وكطرف في التأثير على مجريات الأحداث الإقليمية والدولية.

وبالتالي تعزيز التواصل والثقة بين الدولة والمواطن، من أجل الدفاع عن الوطن والرد عن الحملات التضليلية التي تستهدف البلاد.

6- تشجيع الاستثمار في مجال الإعلام وخاصة الإعلام المرئي والمسموع الذي ضل سنوات محتكرا من طرف الدولة.

7- استقطاب الإعلاميين المميزين والحد من هجرتهم، فالاستثمار في مجال القنوات الخاصة وتوفر الرأسمال الكافي يستقطب الأسماء الكبيرة في مجال الإعلام.

- تنوع المضامين وظهور القنوات المتخصصة والتي ساهمت في الوصول كل شرائح المجتمع الجزائري، كالقنوات المتخصصة في الرياضة والإخبارية وقناة الطبخ، وقناة المرأة والطفل...إلخ [1]

[1] سعيد مداح، محمد قارش: **الفضائيات الجزائرية الخاصة بين الواقع و التحديات** ، مقال علمي منشور في مجلة الحقيقة ، العدد 39 ،سنة 2017 ،ص 358.

8- توفر هذه القنوات سوق عمل حرة وتوظف العديد من خريجي الجامعات والتقنيين بعدما كان التوظيف في التلفزيون الجزائري شبه مستحيل أصبح اليوم وبفضل انتشار هذه القنوات متاحا للعديد من طالبي العمل في هذا المجال.

5- سلبيات القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة:

رغم مجموع الإيجابيات التي نتجت عن انتشار هذه القنوات الخاصة في الساحة الإعلامية الجزائرية، ورغم أن ظهورها كان استجابة لتعطش الجزائريين لرؤية قنوات جزائرية خاصة بمضامين جزائرية موجهة لجمهور جزائري، تعبر عن رأيهم وتعكس واقعهم المعيشي بكل موضوعية، إلا أن العديد يرى أن هذه القنوات لم تأتي بجديد، وإنما لم تنجح سوى في استنساخ الرداءة التي تميز القناة الرسمية شكلا ومضمون[1]

ولقد خلصت الدراسة التي أجراها كل من الدكتور سعيد مراح ومحمد قارش المنشورة بمجلة الحقيقة للدراسات بتاريخ 16 /02/ 2017 تحت عنوان " الفضائيات الجزائرية الخاصة بين الواقع والتحديات" إلى مجموعة من النقائص التي أدت بالفضائيات الجزائرية الخاصة إلى هذا الوضع الغير محمود فيما يلي:

1- غياب مؤسسات إعلامية متخصصة ذات تجارب سابقة فإن أولى المحاولات في السمعي البصري قامت بها صحف مطبوعة تحولت إلى قنوات تبث برامجها دون إعداد كافي للانتقال من المطبوع إلى المرئي، مما شاب على تجاربها الكثير من القصور.

2- الفراغ القانوني في مجال القطاع السمعي البصري في الجزائر مما أدى إلى الفوضى وعدم التنظيم وانعدام الهيكلة رغم صدور قانون الاعلام الجديد (12-05) وقانون السمعي البصري (14-04) إلا أنهما يحملان جملة من الفجوات القانونية والعديد من العراقيل التي تعمل على تضييق الحرية على العمل الإعلامي.[2]

---

[1] سعيد مداح، محمد قارش: **الفضائيات الجزائرية الخاصة بين الواقع و التحديات** ، مرجع سبق ذكره ،ص 358.

[2] نفس المرجع ، ص 358- 359.

3- ظهور هذه القنوات لم يحقق قفزة نوعية على مستوى تكريس مفاهيم جديدة فيما يخص حرية التعبير، واحترافية الممارسة مما يجعل هذه القنوات تبدو أكثر كلاسيكية في الطرح أي أنها لم تمارس نوعا من القطيعة مع ممارسات المؤسسات العامة، كما لم تؤسس لقيم مهنية جديدة تبرهن استقلاليتها.

4- ضعف مصادر التمويل لهذه القنوات جعل منها تعتمد فقط على تسجيل البرامج وإعادتها، وأيضا الاعتماد على الصحفيين الذين تنقصهم الخبرة في المجال الإعلامي مما جعل هذه القنوات تجد صعوبة كبيرة في فرض وجودها في الساحة الإعلامية وجذب المشاهد الجزائري نحو شبكة برامجهم.[1]

و أبدى الدكتور "أديب خضور" من وجهة نظره بعض السلبيات في القنوات الجزائرية الخاصة و التي يحصرها في :

5- افتقارها إلى امتلاك شخصية مميزة تستجيب للخصوصية المحلية واهتمامات الجمهور فقد ولدت هذه القنوات حاملة في ذهنها صورة النموذج الأصل (القنوات الأجنبية).

6- المبالغة في التركيز على اللوائح و القوانين و البيروقراطية و عدم المرونة و هو ما يؤدي إلى تخلف القنوات و عدم جماهيريتها .

6-مبالغتها في التركيز على الترفيه و ابتعادها عن القضايا التي تعم المواطن بحجة ان وظائفها للترفيه و التسلية [2]

[1] فتح الله فاكية: **البرمجة التلفزيونية في القنوات الجزائرية الخاصة**، دراسة مقارنة بين قناتي الشروق والنهار T.V، مذكرة ماستر، تخصص وسائل الإعلام والمجتمع، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2017/2016، ص.37.

6- واقع القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة والتحديات التي تواجهها:

عن واقع الفضائيات الجزائرية الخاصة، قالت الإعلامية "نايلة" من الإذاعة الوطنية الناطقة بالفرنسية، لـ" العربي الجديد" أنه بعد مرور بضع سنوات على انطلاق هذه القنوات الخاصة ظهر تباين في عملية نقل الخبر وتغطية وكيفية عرضه للمشاهد، هذا التباين الذي يتجسد من خلال نوعية الصورة المقدمة من الناحية الجمالية، فهناك فضائيات هدفها نشر أفكار معينة إلى فئة محددة من المجتمع، تستخدم لغة عامية، ومواضيع مبسطة، وأخرى على العكس تستهدف النخبة وتتميز بتنوع القضايا واللغة السليمة، والقنوات التي مدراؤها من الإعلام يظهر في محتواها العمل الإعلامي الجيد، أما القنوات التي يمتلكها أصحاب المال. فتبدو تجارية أكثر.[1]

ويعتبر المدير العام لقناة الجزائرية الخاصة "رياض رجال" أن فتح الفضاء السمعي البصري تم بطريقة "عشوائية" مشيرا إلى "الفوضى" العارمة في هذا القطاع وتأسف قائلا " إن الرداءة هي السائدة في المجال السمعي البصري بما في ذلك قناتي التلفزيونية. لقد خاب أملي لكنها الحقيقة " كما أوضح من جهته المدير العام السابق لقناة الخبر "على جري" أن المحيط لم يكن مشجعا لكي تتمكن القنوات الخاصة من إنجاز إنتاج ذو نوعية بسبب العراقيل لاسيما التقية والمالية والمهنية" حيث أضاف قائلا "بالنسبة لنا فقد حققنا مكسبا ولكن يجب التوجه نحو العمل الحقيقي وإنتاج ذو نوعية يستجيب لتطلعات الجمهور الجزائري.[2]

ويرى الإعلامي محمد يزيد " أن تجربة الإعلام السمعي البصري الخاص لا تزال فتية وبحاجة إلى التطوير، سواء تعلق الأمر بالجانب التقني وجماليات الصورة أو من ناحية الكفاءات والطاقات المعتمدة في المجال الصحفي والتقديم" مضيفا "أنه للأسف فإن بعض

---

[1] جازية سليماني: **الفضائيات الخاصة بالجزائر اعتماد على الدولة وتقليد للصحافة** المكتوبة، مقال علمي متاح على الموقع /www.alaraby.com.uk

[2] موقع الكتروني: www.aps-DZ.

القنوات الخاصة تعمل على إثارة قضايا دون مستوى مع غياب اعتماد على مصادر ومراجع ثابتة مما يثير التساؤلات حول جدية هذه القنوات.

ويجمع متخصصون في القطاع السمعي البصري أن القنوات التلفزيونية الخاصة في الجزائر مازالت في المراحل " الأولية" رغم مضي أكثر من 08 سنوات على انطلاقها مشيرين إلى ضرورة ضمان تكوين واحتراف الإعلاميين للاستجابة إلى تطلعات الجمهور الجزائري الذي استقبلها بحفاوة بعد طول انتظار.

كما يرى المختصين في هذا المجال أن هذه القنوات تعاني من ضعف في مستوى المضامين الإعلامية التي تقدمها نضرا لسوء تسيير حيث تسابقت هذه القنوات في توسيع ساعات البث دو ميزانيات مناسبة لشراء الأجهزة أو إنتاج البرامج.

كما يرى بعض النقاد أن معظم القنوات الفضائية الخاصة تفتقر إلى المهنية واللغة الإعلامية المتميزة والخطاب الإعلامي المسؤول ولا ترقى برامجها إلى مستوى ما يقدم في الفضائيات العربية الأخرى، ولم تقارب هموم الناس ومشاكلهم الحقيقية.[1]

هذا الوضع يجعل القنوات الجزائرية الخاصة في الجزائر أمام تحدي حقيقي لحجز مكانة لها في الساحة الإعلامية ، و تنافسها على اكبر قدر ممكن من الجمهور الجزائري ونيل رضاه من خلال تقديم خدمة إعلامية حقيقية قائمة على الاحترافية و الالتزام بالأخلاقيات المهنية حتى تكون في مستوى تطلعات جمهورها

ولعل من أبرز هذه التحديدات نجد:

6-1- التحديات المهنية: وتتمثل في:

- تدني الأداء المهني للإعلام العربي بصفة عامة، والجزائري بصفة خاصة حيث يركز على الأخبار الرسمية والمعالجة الجزئية للإحداث من خلال خطاب إعلامي تقليدي إيديولوجي لا يصلح في عصر التدفق السريع للمعلومات.

[1] سعيد مراح، محمد قارش: **الفضائيات الجزائرية الخاصة بين الواقع والتحديات**، سبق ذكره، ص 357.

– أزمة الإعلاميين الذين يتعرضون لشتى أنواع الضغوط والرقابة والتصفية الجسدية والأدبية فضلا " عن قصور برامج التأهيل والتدريب في مواكبة التطورات الإعلامية السريعة واضطراب علاقاتهم بمصادر المعلومات، بسبب عدم توفر ضمانات ممارسة المهنة. [1]

– أزمة المصداقية بسبب سيطرة الحكومة على الإعلام وهو الأمر الذي أكده إغلاق بعض القنوات لمجرد قيامها بتغطية احتجاجات معارضة، أو تعرض بعض القنوات الخاصة للمضايقات والحرمان من الإشهار كما حدث عقب تغطية بعضها لأحداث الحراك الشعبي الذي عرفته الجزائر منذ تاريخ 22 فيفري 2019 .

6-2 التحديات التكنولوجية :

ويتمثل أبرزها في ظهور شبكة الانترنيت كمصدر عالمي للمعلومات، مما طرح العديد من التحديات التكنولوجية والمهنية والثقافية من أهمها تكريس الخلل الإعلامي والمعلوماتي بين ما يملكون هذه التكنولوجيا والمحرومين منها وكذا نقص الإمكانيات المادية (التجهيز) فضلا عن الخلل التقني المتكرر سواء من انقطاع الصورة أو الصوت وغيرها بالإضافة إلى مشاكل التمويل وتكاليف البث والصناعة الإعلامية، وعدم وجود الاستوديوهات خاصة وأن معظم هذه القنوات تبث من مقرات متواضعة.[2]

6-3 مشاكل إدارية وقضائية:

حيث عرف المشهد الإعلامي العديد من المشاكل الإدارية والقضائية ضد مسيري بعض القنوات الخاصة في الجزائر أو ضد بعض هذه القنوات كقضية حبس مدير قناة –KBC – "الخبر" في صائفة 2016، عقب سلسلة الاعذارات التي توجهت له من قبل سلطة الضبط السمعي البصري والذي أعتبر أول إعذار في تاريخ السلطة وذلك بتاريخ 29 جوان 2015 وذلك جراء ما لاحظته السلطة من انحرافات مهنية في محتوى بعض الحصص التي تقدمها

---

[1] سعيد مراح، محمد قارش: **الفضائيات الجزائرية الخاصة بين الواقع والتحديات**، سبق ذكره ، ص 357–358.

[2] نفس المرجع، ص 358.

القناة والتي تعتبر مساسا برموز الدولة والمسؤولين حسب تقدير المسؤول الأول عن سلطة الضبط.

ناهيك عن غلق بعض القنوات حيث غلقت قناة الأطلس بتاريخ 12 مارس 2015 وقناة الوطن في شهر أكتوبر 2015، لعدم امتلاكها لرخصة العمل في الجزائر حسب وزارة الاتصال وحبس مديرها والإفراج عنه في شهر جويلية2016.[1]

6-4 الدور المحتشم لسلطة الضبط السمعي البصري:

حيث وبالنظر لما هو منصوص عليه في قانون السمعي البصري لعام 2014 من مهام لهذه السلطة في المادة 54 منه والقاضية بسهر سلطة الضبط على حماية الطفل والمراهق، فإن الملاحظ تأخر سلطة الضبط في التعامل مع القنوات التي أظهرت تجاوزات في التعامل مع قضايا اختطاف الأطفال مثل ما هو الحال بالنسبة لاختطاف الطفلة نهال في شهر أوت 2016 والتي أخذت أبعادا خطيرة على مستوى أخلاقيات المهنة، رغم أن هذه السلطة مخولة لاتخاذ الإجراءات الردعية المناسبة خاصة بعد تنصيب كافة أعضائها بتاريخ 20 جوان 2016، هذا من جهة ومن جهة أخرى غياب الوضوح في صلاحيات سلطة الضبط من ناحية توجيه الإعذارات للقنوات وفرض العقوبات المترتبة على هذه الاعذارات.[2]

---

[1] بلحاجي وهيبة: **تحرير النشاط السمعي البصري في الجزائر بعد 2014**، مرجع سبق ذكره.

[2] نفس المرجع.

خلاصة:

من خلال ما سبق يتضح لنا أهمية البث الفضائي وتأثيره الكبير في انتشار التلفزيون كقوة إعلامية كاسحة، فقد حاولنا من خلال هذا الفصل. التعرف على ماهية القنوات الفضائية التلفزيونية، هذه الظاهرة التي عرفت انتشارا واسعا ومكثفا بفضل تطور تقنية البث عبر الأقمار الصناعية وما انجر عنها من تعاظم لمكانة هذه الوسيلة الإعلامية في ظل تصاعد ثقافة الصورة وتزايد نفوذ اللغة السمعية البصرية، الأمر الذي يستدعي وضع ضوابط لاستخدام هذه القوة المعرفية استخداما يستند على معايير أخلاقية.

كما حاولنا من خلال هذا الفصل أيضا الوقوف عند القطاع السمعي البصري في الجزائر، واستقراء مراحل تطوره من المرحلة الكولونيالية إلى غاية عصر الانفتاح، مرورا بأهم القوانين والتشريعات التي رسمت واقع الممارسة الإعلامية في قطاع السمعي البصري في الجزائر، مركزين على خوصصة الإعلام المرئي وظهور القنوات الجزائرية الخاصة التي جاءت استجابة للتحولات السياسية التكنولوجية في إطار تعزيز حقوق المواطنين الأساسية.

كما تعرضنا إلى واقع هذه التجربة ما لها وما عليها، وأهم التحديات التي تواجهها في ظل غياب إطار قانوني واضح و منظم للممارسة الإعلامية في مجال السمعي البصري، وهو ما أدى بدوره إلى خلق دائرة من النقاش والجدل حول الممارسات الإعلامية لهذه القنوات ومدى تقيدها بأخلاقيات المهنة.

الفصل الثالث : أخلاقيات العمل الإعلامي في القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة.

اولا: أخلاقيات العمل الإعلامي:

1- نشأة وتطور أخلاقيات العمل الإعلامي.

2- أهمية الأخلاقيات في العمل الإعلامي.

3- مواثيق الشرف المهنية.

4- قواعد السلوك المهني والعوامل المؤثرة فيه.

5- مصادر أخلاقيات المهنة الإعلامية.

6 - أخلاقيات القنوات الفضائية التلفزيونية .

ثانيا: أخلاقيات العمل في القنوات الفضائية الخاصة من خلال التشريعات الإعلامية في الجزائر

1- أخلاقيات العمل الإعلامي من خلال القانون الأساسي للصحفيين المهنيين العام 1968

2- أخلاقيات العمل الإعلامي من خلال قانون الإعلام لعام 1982

3- أخلاقيات العمل الإعلامي من خلال قانون الإعلام لعام 1990

4 - أخلاقيات العمل الإعلامي من خلال القانون العضوي للإعلام لعام 2012

5- أخلاقيات العمل الإعلامي من خلال قانون السمعي البصري لعام 2014

6- ميثاق أخلاقيات وقواعد المهنة للصحفيين الجزائريين 13 أفريل 2000

نظرا للدور الكبير الذي يلعبه الإعلام على الصعيد الدولي والإقليمي زيادة على أن وسائل الإعلام أصبحت ذات تأثير كبير، هذا التأثير الذي يكون في كثير من الأحيان سلبيا، الأمر الذي جعل التفكير في وضع قواعد لأخلاقيات المهنة أمرا ملحا في ظل التجاوزات المسجلة من جهة وتطور نفوذ وتأثير الإعلام من جهة أخرى، مما يحتم وضع إطار أخلاقي لممارس مهنة الإعلام لجعله يحقق الوظائف المنوطة به على أكمل وجه وبالتالي أصبح موضوع أخلاقيات المهنة الإعلامية كقواعد ملزمة للسلوك المهني من اهتمامات التشريعات الإعلامية الحديثة في جل دول العالم ، ونظرا للتطور الكبير الذي شهدته وسائل الإعلام عموما و القنوات الفضائية خصوصا في الوطن العربي وفي الجزائر ايضا عقب فتح القطاع السمعي البصري و تعزيز الحريات الإعلامية و تحرير النشاط السمعي البصري كان من الضروري الاهتمام بأخلاقيات المهنة واحترام مواثيق الشرف الإعلامية من قبل هذه المؤسسات الإعلامية ، وذلك من أجل خلق التوازن بين الحرية كمكسب لا يمكن التنازل عنه ، ومراعاة الأخلاق والآداب العامة كمسؤولية يتحملها القائم بالاتصال، وفي هذا الفصل سنتطرق للتطور التاريخي لأخلاقيات العمل الإعلامي ، وسنتعرف على أهمية الأخلاق في مهنة الإعلام، كما سنذكر القواعد الأساسية للسلوك المهني و مصادره ، كما سنحدد أخلاقيات الإعلام المرئي و أخلاقيات القنوات التلفزيونية ، وفي جزئية أخرى سنتطرق إلى أخلاقيات العمل الإعلامي في الجزائر من خلال التشريعات الإعلامية وميثاق الشرف الصحفي

أولا: أخلاقيات العمل الإعلامي:

1-نشأة وتطور أخلاقيات العمل الإعلامي:

إن مفهوم أخلاقيات المهنة ليس مفهوما حديثا فظهوره يعود إلى عام 1916 في السويد حيث تشكلت البدايات الأولى، ثم انتقلت الفكرة إلى فرنسا عام 1918 حيث سعت إلى وضع ميثاق الأخلاقيات المهنة الصحفية بعد الحرب العالمية الأولى نظرا للدور الذي لعبته وسائل الإعلام في تلك الفترة، وكانت هناك محاولات أخرى في جميع أنحاء العالم.

وجاء بعدها بيان جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية عام 1923. متضمنا 06 مواد ذات علاقة بالمادة الإعلامية والصحفي، ولكن هناك من يعتبر أن ميثاق قواعد الأخلاق الصحفية الذي أصدره الاتحاد العالمي للصحفيين بواشنطن عام 1926، هو تاريخ بداية التأسيس لهذه القواعد التي تدعمت بوثيقة أخرى من الاتحاد الوطني للصحفيين البريطانيين عام 1931. وكان من نتائج ذلك إنشاء المحكمة الدولية للشرف المهني عام 1931، وعقب انعقاد المؤتمر العالمي لاتحاد الصحافة في مدينة "براغ" التشيكوسلوفاكية انبثق عنها ميثاق يكرس السلم والأمن الدوليين عام 1936، غير أن المؤتمر السابع للاتحاد العالمي للصحافيين الذي عقد " ببوردو " بفرنسا عام 1939 شكل اللبنة الأولى " لعهد شرف الصحفي " الذي تزامن مع شروع المحكمة الدولية للشرف المهني للتطبيق المواثيق. وتوج بانعقاد المؤتمر الأول للصحافة القومية الأمريكية في المكسيك عام 1942. حيث تم الاتفاق على مجموعة من المبادئ ومنها الاعتذار وحق الرد.[1]

وفي هذه السنة تشكلت لجنة "روبرت هتشنز" رئيس جامعة شيكاكو بمبادرة من مؤسسة "التايميز" الأمريكية لدراسة وسائل الإعلام الأمريكية وبعد 05 سنوات من التقصي توصلت إلى وضع تقرير حمل اسم رئيسها حول مستقبل هذه الوسائل بعنوان (صحافة حرة مسؤولة) صدر سنة 1947. حذر من تنامي حرية الفرد على حساب حرية المجتمع مما جعل الكثير

---

[1]- حنان بن يحي علال: أخلاقيات المهنة في زمن الإعلام الجديد، (دراسة قانونية في الجزائر)، منشور في مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، المجلد الثاني، العدد5، مارس 2018.

من الدارسين يعتبرونه بمثابة ميلاد " لنظرية المسؤولية الاجتماعية للصحافة " التي أسست لمواثيق الصحافة.[1]

حيث اعتبر الكثير من الدارسين أن هذا التقرير والتوصيات التي اشتملها هو بمثابة حجر الزاوية وبداية التأسيس الرسمي لأخلاقيات الصحافة.

كما عرف قبل هذا التاريخ، وفي فترة العشرينيات ظهور الإرهاصات الأولى لتأسيس أخلاقيات العمل الصحفي والتي تمثلت في بعض الكتب والأبحاث مثل " مبادئ الصحافة " لكباريوست" عام 1924، " وأخلاقيات الصحافة "لنلسون كراوفورد" عام 1924[2]

دول العالم النامية لم تكن في معزل عن هذه المحاولات التأسيسية لفكرة أخلاقيات الصحافة،حيث انتقلت هذه التجربة التي أحدثت تغيرا في ميدان الممارسة الإعلامية إلى باقي دول العالم، حيث انتشرت مجالس الصحافة والإعلام ومواثيق الشرف لتصل إلى الهند عام 1958 .

أما العالم العربي فكانت البداية الأولى خلال 1960 حيث عرفت مصر كأول دولة عربية مواثيق الشرف وعلى ضوء ذلك انبثق دستور الاتحاد العام للصحافيين العرب [3]

وعموما فقد أرتبط ظهور الأخلاقيات الإعلامية بمراحل الإنتاج أو الحقب السياسية او ظهور تقنيات إعلامية أو اتصالية جديدة[4]

حيث تعتبر مواثيق أخلاقيات العمل الإعلامي ضرورة حتمية للإعلاميين لتنظيم المهنة باعتبارها وسيلة مهمة في صياغة العلاقة بين الإعلاميين والمجتمع وتصاغ عادة بعبارات تتعلق بالموضوعية والحياد والصدق وحرية الإعلام.

حيث تبلور هذا المفهوم عبر مراحل هي:

---

[1] عبد العالي رزاقي: **المهنة صحفي محترف**، قوانين الإعلام وأخلاقيات الصحافة في 22 دولة عربي، ط1، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2013 ، ص29- 31.

[2] حنان بن يحي علال، مرجع سبق ذكره .

[3] المرجع السابق.

[4] صالح مشارقة وآخرون: **مساق أخلاقيات الإعلام، مركز تطوير الإعلام**. ط1، جامعة بيزيت، غزة، فلسطين، 2017، ص11.

1-1 مرحلة ما قبل سقوط جدار برلين:

كان قبل هذه الفترة مفهومان لأخلاقيات المهنة أحدهما مرتبط بالفكر الاشتراكي والآخر بالفكر الليبرالي وكل منهما يقدم تصوره لأخلاقيات الصحافة من خلال علاقة المؤسسات بالسلطة، بحيث كانت في النظام الاشتراكي مرتبطة بالحزب وأخلاقيات العمل الحزبي ودورها في تعبئة الجماهير، باعتبار أن الصحافة وسيلة من وسائل الحزب الحاكم في حين ارتبطت في النظام الليبرالي بالاستقلالية والدفاع عن الديمقراطية بمفهومها الغربي ودور الإعلام فيها كأجد آليات مراقبة عمل السلطة، وأدت الصحافة خلال هذه المرحلة مهمات خاصة في ظل الصراع بين القطبين الاشتراكي والرأسمالي فيما جعل مفهوم أخلاقيات المهنة يتباين فيما بينهما.

1-2 مرحلة ما بعد ظهور الانترنت والقنوات الفضائية:

كان من نتائج سقوط القطبية الثنائية بعد الحرب الباردة هي ظهور شبكة الانترنت وانهيار النظام الاشتراكي، وانفصال الكثير من دول الكتلة الشرقية عن الاتحاد السوفيتي الذي تحول إلى روسيا، مما جعل وسائل الإعلام تتحرر من الحزب الواحد وتؤدي وظائف جديدة في هذه المجتمعات وتصبح عابرة للقارات وقد دفع ذلك بأصحاب المهنة إلى التفكير في إيجاد ضوابط مشتركة لأخلاقيات المهنة.

1-3 مرحلة ما بعد أحداث 11 سبتمبر 2001:

دخل العالم تحت مضلة أمريكا وهيمنة المؤسسة العسكرية الأمريكية بناءا على قرار الأمم المتحدة فتقلص مفهوم أخلاقيات المهنة فيما بعد ظهور سلطة جديدة أطلق عليها اسم (السلطة الخامسة) وهي الإعلام الذي رافق الجيوش الأمريكية في احتلال أفغانستان والعراق بعد أن كان للسلطة الرابعة دور فعال في اتخاذ القرار.[1]

[1] حنان بن يحي علال: **أخلاقيات المهنة في زمن الإعلام الجديد**، مرجع سبق ذكره.

حيث يقول "ايدموند بروك" " ثلاث سلطات تجتمع تحت سقف البرلمان، ولكن هناك في قاعة المراسلين تجلس سلطة رابعة وهي أهم منكم جميعا ". والمقصود بالسلطة الرابعة هنا هو الرأي العام الذي تحركه الصحافة والإعلام.[1]

2- أهمية الأخلاق في العمل الإعلامي:

تشكل الأخلاق الإعلامية احد الأسس الرئيسة في مهنة الصحافة بمعنى أن نزاهة الإعلامي أمر رئيسي في تحديد هدفية هذه المهنة والتي هي في الأساس خدمة عامة تسعى إلى خير المجتمع من خلال تزويد الجمهور بالوقائع والمعلومات والحقائق الضرورية لتشكيل رأي عام واع يشكل مصدرا للسلطة في الأنظمة الديمقراطية، ومن هنا تظهر أهمية الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام في المجتمعات [2]

كما تكتسب أخلاقيات مهنة الإعلام أهمية خاصة وذلك نظرا لأهمية رسالتها في مخاطبة الإنسان ودورها المهم في تشكيل اتجاهاته ومعارفه وقيمه وهي أيضا رسالة تحقق التواصل والترابط بين الشعوب والحضارات والثقافات والديانات، وتغطي كافة جوانب الحياة الإنسانية، ومنه فإن أخلاقيات الإعلام تتخطى حدود الأخلاقيات الإنسانية بصفة عامة، خاصة مع ظهور الإعلام الإذاعي والتلفزيوني والتطورات المتلاحقة في تكنولوجيا المعلومات والاتصال من البث المباشر والأقمار الصناعية وشبكات المعلومات هذه الأهمية البالغة لموضوع الالتزام بالأخلاقيات المهنية في الممارسة الإعلامية أدى إلى ظهور العديد من القوانين والمواثيق الإقليمية والدولية والوطنية التي تكرس وتحث على الالتزام بأخلاقيات العمل الإعلامي.

---

[1] حنان بن يحي علال: **أخلاقيات المهنة في زمن الإعلام الجديد**، مرجع سبق ذكره.

[2] جورج صدقة: **الأخلاق الإعلامية بين المبادئ والواقع**، مؤسسة مهارات للنشر، بيروت، 2008، ص12.

3- مواثيق الشرف المهنية:

عبر التاريخ قسمت صياغة مبادئ أخلاقيات الإعلام في شكلين: الأول عبارة عن كتابة ميثاق شرف مهني والثاني عبارة عن صياغة مدونة سلوك، وعبر هذين الشكلين تقوم لجان الأخلاقيات أو مجالس التحكيم داخل الاتحادات أو النقابات بتقييم الممارسات الصحفية والبت في منازعات وشكاوى حول التغطيات والمصالح والممارسات والسلوكيات التي يقوم بها أبناء مهنة الصحافة.

3-1 مستويات مواثيق الشرف المهنية:

كان ظهور الأخلاقيات وتدوينها في مواثيق يصدر عبر خمسة مستويات:

3-1-1 ميثاق على مستوى عالمي: ظهرت عبر العالم مواثيق أخلاقيات لمهنة الصحافة ووضعت على مستوى قاري أو إقليمي أو دولي عالمي، ضمن اتحادات ومنضمات دولية فنجد مثلا:

ميثاق الاتحاد الدولي للصحافيين: حيث تمت صياغة هذا الميثاق في اجتماع للاتحاد عام 1954، كميثاق شرف حمل اسمه وعممه على الاتحادات والنقابات المنضوية تحت لوائه، وعاد وقدم تعديلات علية عام 1986 ومع مرور السنوات صار لزاما أن يتم تطوير هذا الميثاق ليواكب التطورات الضخمة التي دخلت مهنة الصحافة، حيث احتواء هذا الميثاق على 09 مواد جاءت بمثابة معيار للأداء المهني للصحفيين الذين يقومون بجمع ونقل وتوزيع المعلومات. بالإضافة إلى أولئك الذين يقومون بالتعليق على الأنباء ويحث هذا الميثاق على العديد من المبادئ كاحترام الحقيقة، والدفاع عن الحرية، والتحقق من مصادر المعلومات، وسرية المصادر،... الخ.[1]

وهناك أيضا الميثاق الأخلاقي لجمعية الصحفيين، المحترفين الذي جاءت مواده من الجمعية الأمريكية لمحرري الصحف عام 1926. حيث يشكل هذا الميثاق مرجعية في الصحافة الأمريكية ويعد من أقوى مراجع أخلاقيات الصحافة في العالم.

[1] صالح مشارقة وآخرون: مرجع سبق ذكره. ص 10-11

3-1-2 ميثاق على مستوى إقليمي مثل ميثاق الاتحاد الدولي للصحفيين العرب.

3-1- 3 ميثاق على مستوى وطني: تشارك فيه النقابات او الاتحادات او الجمعيات والنوادي الصحفية الكبيرة حيث تقترح لنفسها والعاملين فيها ميثاقا أخلاقيا. مثل ميثاق أخلاقيات المهنة للصحفيين الجزائريين لعام 2000.

3-1-4 ميثاق على مستوى المؤسسة الواحدة: حيث اعتمدت مؤسسات كثيرة مواثيق ومدونات سلوك للعاملين فيها وتحرص كبريات وسائل الإعلام على وضع هذا الميثاق، فمثلا جمعية مديري تحرير وكالة "أسوشيتيد برس" وضعت " القواعد النموذجية للسلوك الصحفي " عام 1975. وظهر أيضا كتاب يحمل " بيان عن سياسة وكالة "يونايتد برس انترناشونال" عام 1981. كما وضعت شبكة "الجريرة" ميثاق الشرف المهني ونشرتها على موقعها الالكتروني.

3-1-5 ميثاق قطاعي: مثل ميثاق الصحفي البئي، أو ميثاق اليونيسيف للتعامل مع الطفل [1]

3-2 صياغة مواثيق الشرف:

تختلف صياغة مواثيق الشرف من نموذج للآخر تبعا لثلاثة متغيرات جوهرية وهي:

أولا: الهوية السياسية للاتحاد أو النقابة أو المؤسسة الإعلامية.

ثانيا: المصالح الاقتصادية للمؤسسة الصحفية.

ثالثا: الالتزامات المهنية للأجسام الصحفية سواء على مستوى النقابات او داخل المؤسسة الواحدة.

وغالبا ما يتم تقسيم أساليب صياغة المواثيق إلى أسلوبين.

أ- **منهج مثالي:** تكون فيه اللغة مثالية وعالية ومواد الميثاق شرفية عليا، تخاطب أشخاص يفترض فيهم المثالية والالتزام الجماعي ولا تأتي على ذكر المصالح السياسية والاقتصادية والثقافية وتستند إلى الإيمان بالإنسانية والنبل والرشاد.

صالح مشارقة وآخرون: مرجع سبق ذكره: ص11.

ب- **منهج معياري:** وتتم فيه صياغة مواد الميثاق بناءا على المعايير والمصالح والقواعد والواجبات والمهارات المهنية التي تؤدي جميعها إلى قبول المخاطبين الذين هم الصحافيون ومؤسساتهم التحريرية بمواد مدونة السلوك أو ميثاق الشرف الأخلاقي.[1]

3-3 أهداف مواثيق أخلاقيات العمل الإعلامي:

رغم الاختلافات التي يتم بها وضع وصياغة مواثيق الشرف من بلد لآخر ومن نظام لآخر إلا أنها تأتي جميعا من سبيل التنظيم الذاتي للمهنة "Self régulation" الذي تقوم به مجتمعات الصحفيين لعدة أسباب أهمها:

- رفع مكانة مهنة الصحافة من الأخطاء المهنية من خلال ضبطها أخلاقيا بما يتماشى مع تقدم المجتمعات و نمائها .
- حماية مهنة الصحافة من الأخطاء المهنية وجعلها موردا أساسيا للمعلومات والآراء وبناء الرأي العام السليم.
- حماية مهنة الصحافة من بطش الحكومات وهيمنة رأس المال ورجال الأعمال والعادات والتقاليد.
- منع ممارسي المهنة من استغلالها لأغراض شخصية ومصالح ذاتية.
- حماية خصوصيات الفئات المهمشة والضحايا من الاستغلال الصحفي ومن المتاجرة بأحزانهم لأغراض الترويج للمؤسسات أو المواد الصحفية.[2]

3-4 مواثيق فرعية في الإعلام:

ومع التطورات الكثيرة في تخصصات الإعلام الفرعية ظهرت مواثيق شرف خاصة بالمستجدات في التخصصات الإعلامية: **مثل:**

- مواثيق أخلاقيات التعامل مع الإعلام الالكتروني.

---

[1] صالح مشارقة وآخرون: مرجع سبق ذكره، ص12.

[2] نفس المرجع، ص10.

- مواثيق خاصة بمنصات صحافة التواصل الاجتماعي.
- مواثيق خاصة بمنصات صحافة التواصل الاجتماعي.
- مواثيق خاصة بالصحافة النسوية وقضايا المرأة في الإعلام.
- ميثاق شرف للتعامل مع الأطفال في الإعلام.[1]

4- قواعد السلوك المهني والعناصر المؤثرة فيه:

ترى ليلى عبد المجيد أن قواعد السلوك المهنية في الإعلام تشير " إلى المفاهيم المهمة مثل حرية الإعلام وحرية الحصول على مصادر المعلومة، والموضوعية والدقة والصدق وعدم تحريف الوقائع أو العرض المشوه للحقائق، وعدم الإنصاف والمسؤولية إزاء الرأي العام وحقوقه ومصالحه وغيرها[2]

وكما ذكرنا في بداية هذا الفصل أن أخلاقيات المهنة الإعلامية مرت بمرحلة ميثاق الشرف الأخلاقي أولا ولاحقا دخلت في مرحلة مدونات السلوك المهني، هذه المدونات تختلف باختلاف مكان نفاذها وثقافة الإقليم الجغرافي ومؤسساته التي رسمت قواعد السلوك المهني والتي تختلف باختلاق البُنى الفكرية والمهنية لكل مجتمع.

إذن تبنى قواعد السلوك المهني دائما ضمن مجموعة من الصياغات الساعية لضبط سلوك ممارسة المهنة ليكون في الاتجاه السليم بحيث يجنب الصحفيين الوقوع في مشاكل مع المصادر أو انحياز لطرف على حساب آخر أو إيقاع المؤسسة الصحفية في محاكمات أو طلب تعويضات أو ردّ اعتبار[3]

وتهدف هذه القواعد عموما إلى:

- تحديد الأسس والمعايير المنهجية للسلوك والأداء المهني.
- تعزيز وتكريس حرية العمل الصحفي.

---

[1] صالح مشارقة وآخرون: مرجع سبق ذكره، ص19.

[2] ليلى عبد المجيد: **تشريعات الإعلام**. مرجع سبق ذكره ص 263.

[3] صالح مشارقة وآخرون: مرجع سبق ذكره ص 25.

- ضمان موضوعية ومصداقية الوسيلة الإعلامية.
- تعزيز ثقة الجمهور بالوسيلة الإعلامية.
- تحديد علاقات العمل بما يكفل سلاسة سير العمل في جو من المهنية والاحترام [1]

4-1 المبادئ التي تشكل قواعد السلوك المهني:

تاريخيا تم بناء مواثيق الشرف ومدونات السلوك على مبادئ عالمية متشابهة وكان صاغة المواثيق يعبرون بخصوصيات بلدانهم أو مؤسساتهم عن هذه المبادئ ومنهم من كان يضمنها جمعيا ومنهم من كان يأخذ منها جزئيا.

وقد تم اعتماد مصطلح "مبدأ" أو "قيمة" لبث معرفة جماعية ليس بالقانون بل بالوعي العام بأهمية سلوك حسن يضمن تحقيق الغاية البشرية وليس بالقسر والضبط كما يحدث في القانون بل بالتوعية العامة للوصول إلى قيم مشتركة[2]

ومن أهم المبادئ المهنية التي وردت في أدبيات السلوك المهني نجد:

- **المصداقية والموضوعية:** حيث يعتمد نجاح العمل الإعلامي على عناصر عديدة أهمها المصداقية والموضوعية، اللذان يكفلان إيصال المادة الخبرية بصيغة يمكن الوثوق بصحتها وتصديقها وذلك عن طريق:

- تحري دقة وصحة المعلومات الواردة في مختلف المصادر والحرص على تفادي ارتكاب الأخطاء نتيجة للغفلة والإهمال.
- عدم تحريف الوقائع والحقائق.
- عدم إطلاق الأحكام على الأمور والموضوعات جزافيا دون معطيات وحقائق ثابتة.
- تفادي استعمال المصطلحات والعبارات القابلة للتأويل.
- عدم التلاعب بمحتوى الصور المتعلقة بالمادة الإعلامية مما يؤدي إلى تشويه الحقائق.

---

[1] دليل السلوك المهني لقناة الجزيرة: متاح على الموقع/ www.aljazeera.net/portal/paojes

[2] المرجع نفسه.

– احترام خصوصية الثقافات والتقاليد وعدم التعميم[1]

– الحرص على التميز بين الخبر والرأي.

حيث تعتبر المصداقية والموضوعية من أبرز المعايير التي يجب توافرها في المعلومة المرسلة للمتلقي، فهي أمانة في عنق حراس البوابة وعنق وسيلة الإعلام، فهي من وجهة تعكس مصداقية الإعلام، ومن جهة أخرى تظهر مدى احترام الإعلام عقل الجمهور.

–**الحياد: (عدم الانحياز)**: كثيرا ما يخلط الإعلاميون بين مصطلحي الموضوعية وعدم الانحياز، وكأنهما مصطلح واحد علما أن بينهما فرقا كبيرا.

حيث تعني الموضوعية في الإعلام هي أن يكتب الصحافي خبرا وتجد كل الأطراف المعنية به تؤيد ما ورد فيه، كما عرفها "لويديك"[2]

أما عدم الانحياز فيأتي بعد مرحلة الالتزام بالدقة و الموضوعية و يحدد الدارسون نوعين من الانحياز

الأول يأتي بعد توخي الدقة والصدق والأمانة والموضوعية الذي يؤدي بدوره إلى نقل الحقائق بشكل موضوعي، وهذه الحقائق التي توصل إليها الصحفي قد تؤدي به إلى الانحياز لطرف معين.

أما الثاني فيأتي في طريقة نقل الحقائق الموضوعية في صورة قد تدعو المتلقي للانحياز لطرف ما.

ومسألة الحياد وهي مسألة جدلية تختلف رؤيتها باختلاف وجهات النظر واختلاف المدارس والمذاهب. ما بين رأسمالي واشتراكي.[3]

حيث يرى محللون أن الحياد المطلق في وسائل الإعلام شيء غير متوقع.

لأن الإعلام برمته موجود لخدمة طرف ما: إذ كان مجتمعا، أو حزبا سياسيا أو مستعمر، أو شركة، أو نظام، فمن العبث القول بالحيادية المطلقة.

---

[1] دليل السلوك المهني لقناة الجزيرة: سبق ذكره.

[2] صالح مشارقة وآخرون: مرجع سبق ذكره ، ص 38– 39.

[3] سليمان صالح: **أخلاقيات الإعلام**، سبق ذكره ، ص 211.

حيث يرى إعلاميون، أن الحيادية لا يمكن أن تكون في أي نشاط إعلامي، حيث أن الاعتماد على مصادر معلومات دون أخرى والاعتماد على المعلومات الرسمية دون غيرها، والانتقائية في المعلومات يقود بالضرورة إلى التحيز لطرف ما[1]

لكن على العموم فهناك مسائل يمكن أن يتجنبها الصحفي ليكون أكثر حيادية **وموضوعية من خلال:**

الابتعاد عن التوصيفات سلبية كانت أم إيجابية قدر الإمكان لاجتناب التأثير في الجمهور، والأفضل أن يترك الصحفي دور التوصيف والتوضيح للمعلومة فقط.

- **التوازن والإنصاف والعدالة:** هذه المبادئ مهمة ومطلوبة في الأعمال الإعلامية، حينما يتعلق الأمر بأكثر من طرف. حيث يعرف د. سليمان صالح مبدأ التوازن في تغطية الأخبار بأنه " عرض آراء الأطراف المختلفة في أي قضية محل جدل أو نقاش وتوفير فرص متساوية للأطراف المختلفة" [2] وهو جزء من حق الجماهير في المعرفة.

وتبقى مسألة التوازن في الوسائل الإعلامية محل جدل كبير لا يختلف عن مسألة الحياد والموضوعية، فوسائل الإعلام تعاني من سيطرة رأس المال سواء عبر التمويل المباشر أو غير المباشر أو عبر النفوذ المالي المتغلغل والمؤثر في الواقع السياسي الأمني، بالإضافة إلى سيطرة المعلنين وتغاظي الوسيلة الإعلامية عن أي قضية قد تؤثر سلبا في العلاقة بينها وبين المعلن، هذا على المستوى المحلي، وتمتد السيطرة أيضا على المستوى الدولي والكوني، فدائما هناك دولة عظمى تسيطر على الدول الأكثر منها وتتحكم في توجهاتها وتدفق المعلومات والتكنولوجيا فيها.

ومع هذا فإن وسائل الإعلام تسعى لأن توصف بالتوازن والعدالة وعدم تدخلها كطرف في أي صراع قائم، وتلجأ إلى التظاهر بالتوازن والعدالة في الطرح، وخاصة القنوات الفضائية حيث يلخص المفكر بيير برديو آليات التحكم في الندوات والبرامج الحوارية. وعدم الإنصاف

[1] صالح مشارقة وآخرون: المرجع السابق، ص.39.

[2] سليمان صالح: مرجع سبق ذكره، ص270.

والعدالة في طرح الآراء ووجهات النظر في كتابة التلفزيون وآليات التلاعب بالعقول فيقول: " إنّ الاشتراك في برامج التلفزيون توجد في مقابله رقابة هائلة، فقدان للاستقلالية يرتبط مع أشياء أخرى، وأن الموضوع المعروض قد تم فرضه، وشروط الاتصال والحوار قد تم فرضها. كما أن تحديد الزمن المفروض على خطاب المشاركين يفرض بشكل خاص حدودا صارمة بحيث يصبح من غير المحتمل وجود إمكانية أن يقال شيء ما ، هذه الرقابة تمارس على الصحفيين وعلى المدعوين."[1]

ويتم التحكم في توجه بالمعلومات لما يخدم مصلحة الوسيلة الإعلامية عن طريق:

- **انتقاد المتحدثين:** للتعبير عن وجهات النظر المختلفة، فنجد الوسيلة الإعلامية تختار الشخصية القوية للمتحدث المدافع عن وجهة النظر التي تريد تغليبها وقد تختار شخصا عصبيا متوترا للدفاع عن وجهة النظر العاكسة.

- **التلاعب بالتكنولوجيا:** من خلال التحكم بتقنيات الإضاءة والصوت والحرارة وكل المؤثرات التي يمكن أن تؤثر في المتحدث، سواء لصالحها أو العكس.

- **التحكم في آلية الحوار وإدارة الوقت:** أي بتلاعب في الوقت الممنوح للمتحدثين فيعطى الوقت الأطول دون مقاطعة للمتحدث المدافع عن وجهة نظر الوسيلة ويعطى وقت أقل للاتجاه المعاكس.

- **التحكم في توجيه القضية:** من خلال الأسئلة المطروحة، وطبيعة المداخلات والأسئلة الإيحائية والتركيز على أشخاص معنيين وعلى تفاصيل هامشية أو تهميش المعلومات أو آراء على حساب أخرى.[2]

- **الاستقلالية:** يعتبر مبدأ الاستقلالية من أهم المبادئ التي تسعى وسائل الإعلام تأكيدها في تحديد هويتها للجمهور فتصف نفسها "بالمستقلة"، وذلك بهدف نفض أي غبار حزبي، أو

---

[1] بيير برديو: **التلفزيون وآليات التلاعب بالعقول**، مرجع سبق ذكره، ص43.

[2] صالح مشارقة وآخرون: مرجع سبق ذكره ، ص 41- 42.

سياسي، أو اقتصادي عالق بها. هذا لأن أي ارتباط مهما كانت طبيعته فإنه مؤثر في سياستها.

والاستقلالية لا تعني أن وسيلة الإعلام والعاملين بها هم أناس ليس لهم دور سوى نقل المعلومة، بل يعني أن الوسيلة لها مواقفها الثابتة من القضايا المختلفة ولا تخضع للتأثيرات الخارجية التي تفرضها الحاجة للمال أو الاستمرار، وتعني أيضا عدم رهن وسيلة الإعلام لكي تكون طوع لمن يدفع أكثر.[1]

والاستقلالية بالنسبة للسلوك الفردي للصحفي تعني النزاهة في جمع ونشر الأنباء وآراء الجمهور، وعدم قبول الهدايا والإغراءات بأي شكل وتجنب التواجد في الأماكن والمواقع التي قد تؤدي إلى التشكيك في استقلاليته والاستقلالية للإعلامي تعني أن يكون إنسانيا يدافع عن قيمه ويرسخها حتى وأن اختلف مع رب عمله، هذا لأن الصحافة سلطة رابعة ودون الاستقلالية فإن هذه السلطة لا تكون.[2]

- الخصوصية والتطفل على حياة الآخرين:

فالصحفي مطالب بالامتناع عن نشر أي معلومات من شأنها أن تحط من الإنسان أو أن تنقص من اعتباره أو تسيء إلى كرامته وسمعته، فلكل إنسان حياته الخاصة التي يحرص أن تضل بعيدة عن العلانية والتشهير فأسرار العائلات والمشكلات الشخصية كلها أمور لأتهم الرأي العام.[3]

و تجدر الإشارة في هذا المبدأ أن النظريات المنسوجة حول هذا الموضوع ليست ثابتة وتتغير وفقا للتغيرات الاجتماعية والثقافية والسياسية. وكافة نواحي الحياة اليومية التي تشكل رؤى المجتمعات وفكرها. وهذا ما يستدعي دوما تطوير قواعد السلوك ومدونات العمل

---

[1] صالح مشارقة وآخرون: مرجع سبق ذكره ، ص 42.

[2] خليل صابات: **الصحافة استعداد وفن وعلم**، ط2، دار المعارف للنشر والتوزيع، 1967 ، مصر، ص 271.

[3] نفس المرجع، ص. 272.

فأخلاقيات الإعلام وقوانين الخصوصية تختلف من كندا عنها في استراليا والسويد وبريطانيا.[1]

لكن تتفق جميع المدونات السلوكية في نقطة بداية مركزية لقياس الخصوصية وهي "المصلحة العامة" أي قرار النشر أو عدم النشر يكون مبررا بالمصلحة العامة، وهذا ما يقره الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة 1948 "إنّ الصحفي معرض للمساءلة في حال اختراق خصوصية أحد الأفراد دون إذن مباشر"

وعليه فإن اقتحام الحياة الخاصة لا يبرر إلا من خلال:

- فضح الجرائم والجنح.
- فضح السلوكيات المعادية للمجتمع.
- حماية العامة من التضليل الذي يمارسه أصحاب السيادة.[2]
- **السرية المهنية وحماية المصادر والمبلغين.**

إن أساس العمل الصحفي هو المعلومات المستقاة من مصادر محددة ومبلغين وقد يرغب المصدر في حالات معنية إلى إخفاء هويته خوفا من أن يتم اكتشافه أو خوفا على مصالحه وعلى حياته، فقد يحصل الصحفي على معلومات تتعلق بقضايا فساد تطال مسؤولين أو قضايا جرائم أو قضايا سياسية، وهذا حق للصحفي، امّا واجبه فهو حماية مصادره حتى لا يصيبها أذى ضمن قوانين تضمن سرية المصادر الصحفية. وهذا ما تقره المادة (06) من ميثاق الاتحاد الدولي للصحفيين " يجب على الصحفي مراعاة السرية المهنية فيما يتعلق بمصدر المعلومات التي يتم الحصول عليها بسرية".

حيث تعتبر حماية المصدر مسألة شرف وضرورة في العمل الصحفي، والصحفي الذي ينتهك وعد الحماية للمصدر لن تثق به مصادر أخرى ولن يكسب ثقة الجمهور الذي اعتمد عليه في كشف الحقائق.[1]

---

[1] صالح مشارقة وآخرون: مرجع سبق ذكره ، ص 63.

[2] نفس المرجع ص 64.

- **المسؤولية: إزاء الرأي العام وحقوقه ومصالحه.**

وكذا اتجاه المجتمعات القومية والعرقية والدولة والأمة والدين والسلام العالمي حيث يرى الدكتور "مختار التهامي" في مقاله "الصحافة والسلام العالمي" "نحن نلقي على عاتق الأسرة الصحفية العالمية مسؤولية ضخمة ونطالبها باسم شرف المهنة وباسم الإنسانية وباسم الشعوب التي وثقت فيها واعتمدت عليها أن لا تخون هذه الشعوب في هذه المرحلة الحرجة من تاريخ مجتمعنا الدولي الحديث ، بل من تاريخ الجنس البشري بأجمعه، بأن تتقدم إليه بالحقيقة الكاملة عن الأوضاع والتيارات التي تسيطر على مجتمعنا وتتحكم في حياة الملايين دون مجاملة لأحد أو رهبة من أحد".[2]

4-2 العوامل المؤثرة في السلوك المهني:

تتأثر المبادئ التي تشكل قواعد السلوك المهني والتي ذكرنا أهمها سلفا، بالعديد من العوامل والتي تلقي بضلالها على الممارسة الإعلامية وتأثر بشكل أو بآخر فيها وهي:

- **الرقابة:** تعد كلمة الرقابة من الكلمات الشديدة القسوة في المجال الإعلامي كما أن لها تأثيرا سلبيا وصورة سيئة في العقول رغم أن الحرية المطلقة غير ممكنة وغير موجودة أصلا، ويقول "هنرى هربرت" بأن الرقابة هي الحد من التعبير العام عن الأفكار والدوافع والتي يمكن أن يكون لها تأثير على تفويض السلطة الحكومية أو تفويض النظام الاجتماعي والأخلاقي التي تعتبر السلطة أنها ملزمة بحمايتها" وتوجد العديد من أصناف الرقابة منها:

- أسلوب الرقابة الحر.
- أسلوب الرقابة المسبقة.
- أسلوب الرقابة اللاحقة.
- أسلوب الإخطار.

---

[1] موقع الاتحاد الدولي للصحفيين: http://www.ifj-arabic.org: تمت الزيارة بتاريخ: 2019/05/14.

[2] شون ماك وآخرون: **أحداث متعددة وعالم واحد** ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص 505.

وتظهر الرقابة أكثر في الأنظمة الشمولية ودول العالم الثالث.[1]

– **الاحتكار**: يطغى الاحتكار خاصة في الأنظمة الرأسمالية فاحتكار الصحافة وخضوعها لأصحاب رأس المال سيؤثر دون شك في حريتها واستقلاليتها. فهو في المجال الإعلامي يلغي الحرية و هو طريق لسقوط المؤسسات و الكيانات الإعلامية في يد أقلية تتحكم فيها،([2]) وفي عملية تدفق المعلومات وهو ما يتعارض مع أهم مبادئ وقواعد السلوك المهني المبنى على الاستقلالية والموضوعية والتوازن والعدل وحرية الإعلام.

–**المنافسة:** لقد أصبحت المنافسة بين وسائل الإعلام محركا أساسيا للانحرافات الأخلاقية في الممارسة الإعلامية حيث يتهافت الإعلاميون لتحقيق السبق الصحفي والاستحواذ على أكبر قدر من القراء أو أعلى مستوى من الأوديمات بشتى الطرق والتي قد تضطرهم في بعض الأحيان إلى خروقات أخلاقية وتجاوزات غير قانونية في سبيل تحقيق ذلك.

– **الإعلان:** يعتبر الإعلان من أهم المعوقات التي تعترض العمل الصحفي بل وأشد خطورة باعتباره أهم مورد مادي للمؤسسات الإعلامية، فضمان علاقة طيبة مع المعلنين تضمن استمرارية المؤسسة الإعلامية مما يجعل معظم القنوات تتجنب أن تنشر ما يتعارض مع مصالح معلنيها، وبهذا فقد كسرت أكثر قواعد السلوك أهمية، المصداقية، والموضوعية، والاستقلالية، والحق الجمهور في الحصول على المعلومات .

5– مصادر أخلاقيات المهنة الإعلامية:

5–1 السياسة الإعلامية:

تتأثر أخلاقيات المهنة الصحفية أساسا بالسياسة الإعلامية السائدة في البيئة التي يعمل فيها الصحفيون والمؤسسات الإعلامية المختلفة والتي تتحدد بموجبها الأطر العامة لأخلاقياتها.

[1] خليل صابات: مرجع سبق ذكره ص 273.

[2] نفس المرجع: ص 273.

وتختلف هذه السياسات من دولة لأخرى بحسب طبيعة الأنظمة الحاكمة والمجتمعات فيها، وبصورة عامة فأن قوانين المطبوعات والنشر تعمل على تنظيم المهنة الإعلامية من خلال مجموعة من الضوابط والتي تعتمد على تكريس مجموعة من المحظورات التي يجب أن تلتزم بها المؤسسات الإعلامية كما تحاول النقابات والروابط المهنية الإعلامية إلى وضع بعض الضوابط والمواثيق التي تسعى إلى ضبط المهنة وتأكيد مسؤولياتها الاجتماعية، وتلعب النقابات الصحفية دورا هاما في هذا المجال.

أما الأخلاقيات المهنية فأن مواثيق الشرف أو مواثيق الأخلاق المهنية تعد مكملة للحقوق والضمانات المكفولة، إذ تعكس وتحدد الحقوق والضمانات التي يتعين توفيرها للمجتمع أو للبيئة التي تمارس فيها العملية الاتصالية ذاتها في مواجهة القائمين بالاتصال ومن ثم تبلور هذه المواثيق المسؤوليات الاجتماعية والأخلاقية لرجال الإعلام حيال المجتمع الذي يعملون فيه، وتبنى على أساس أن الإعلام وان كان حقا للفرد، فهو أيضا حق للمجتمع، وينبغي حماية حق المجتمع في الوقت الذي تحمي فيه حقوق الأفراد. وعلى ذلك فكلما نضج النظام الاتصالي والإعلامي، إرتفع المستوى المهني للعاملين فيه، وتزايدت الحاجة إلى تحديد هذه القواعد والالتزامات الاجتماعية لرجال الإعلام.

5-2 المؤسسة الإعلامية

لكل مؤسسة إعلامية تقاليدها وسياستها الخاصة بها التي تضعها لنفسها وتحكم آليات العمل لتحقيق أهدافها ومن ثم المطلوب من العاملين فيها الالتزام بتلك السياسة، لذا تنعكس آثارها سلبا أو إيجابا على طبيعة العلاقات السائدة فيها.

ومن هذا نصل إلى حقيقة أن سياسة المؤسسة الإعلامية لها تأثير كبير في اختيار المادة الإعلامية المراد نشرها وبما ينسجم مع سياستها والسياسة الإعلامية للدولة.[1]

[1] محمد عبود مهدي: **أخلاقيات العمل الإعلامي المفهوم والممارسة**، موقع جامعة أهل البيت، العراق، 2015، ص 202- 203.

وتقع على عاتق رئيس التحرير أو المدير المسؤول لأي مؤسسة إعلامية مهمة خلق التقاليد وسياقات العمل التي تعد معيارا لنجاح سياسته الموضوعة أو فشلها، لأنه يعد اللولب السياسي والثقافي والحرفي للعملية الإعلامية وهو الموجه والمنظم والمحيط بأبعاد الممارسة يوميا وبلا انقطاع. أي أنه قائد جميع ميادين الحياة الإعلامية في المؤسسة.

وانطلاقا مما تقدم فأن سياسة المؤسسة وتقاليدها تعد أحد مصادر أخلاقيات المهنة، التي تتبع من الصفات القيادية التي يحملها رئيس التحرير والقرارات المختلفة التي يتخذها وتأثيراتها في العاملين فيما بينهم وما بين أقسام المؤسسة المختلفة.

ولمعرفة أخلاقيات أي مؤسسة إعلامية ينظر أولا إلى رئيس تحريرها إذ تفعل طبيعة رئيس تحرير القيادية فعلها في إشاعة تقاليد وأفكار ونماذج صحيحة، أو بالعكس، فيما تنشره من أفكار وتقاليد ونماذج رديئة كثيرا ما تتعرض مؤسسات إعلامية عديدة تنسب مسؤولية رئيس التحرير فيها إلى أشخاص لا علاقة لهم بالإعلام.

وانطلاقا من هذا الفهم فإن المدير الفعال لأي مؤسسة يستطيع أن يربي لدى موظفيه القيم والمثل العليا التي يدعم من خلالها اتجاهاتهم في الولاء للمؤسسة التي يعملون فيها ليكون قادرا على تحقيق أكبر قدر ممكن من النجاح في قيادة مؤسسته التي لا يمكن إجمالها بالاهتمام بالإنتاج والعاملين في مؤسسته واستخدام أسلوب إشرافي عام على مرؤوسيه والحرص على بناء الفريق الواحد وإيجاد مناخ تنظيمي يتميز بالدفء والمرونة والابتعاد عن الحرفيات الدقيقة وسماع مقترحات الآخرين وإبراز قدرته الفاعلة في التأثير في رؤسائه والحرص عل ممارسة العمل بأفق متسع ونظرة شمولية.[1]

5-3 فريق العمل:

يعد فريق العمل الإعلامي أحد مصادر أخلاقيات المهنة، إذ تحدد طبيعة العلاقات القائمة بين الإعلاميين داخل المؤسسة الإعلامية اتجاها سلبا أو إيجابا.

[1] محمد عبود مهدي: **أخلاقيات العمل الإعلامي المفهوم والممارسة**، مرجع سبق ذكره ، ص 203- 205.

اذ يعرفها الباحثون في الإدارة، بأنها: القيم السائدة التي تنظم العلاقات بين الأفراد في المجتمع الواحد، ثم تنتقل مع الفرد عند دخوله منشآت الأعمال وتؤثر في سلوك العاملين ومستوى أخلاقهم سواء كان ذلك بطريقة إيجابية أم سلبية، كما أعطى هؤلاء الباحثون لدراسة السلوك المؤسساتي أهمية كبيرة في بيان سبب استمرارية وتملك المجموعات أو بالعكس معللين ذلك إلى قضاء العاملين في المؤسسة يوما كاملا من العمل سوية كجماعة.

وتؤثر علاقات الزمالة في مقدار التفاعل داخل الجماعات في المؤسسة ومن ثم في الإنتاج والابتكار ومستوى الروح المعنوية للعاملين، فقد وجد الباحثون أن قادة الجماعات المرتفعة في إنتاجها وفي روحها المعنوية يتلقون مساعدة من أعضاء جماعاتهم أكبر مما يتلقاه قادة الجماعات المنخفضة في إنتاجها وفي روحها المعنوية. وفي المؤسسة الإعلامية فإن آليات العمل تفرض على زملاء المهنة أخلاقيات مهنية تصبح بمرور الزمن جزءا من متطلبات إنجاز العمل أو ما نسميه بتقاليد العمل.

وتعكس العلاقات التي تسود فريق العمل شكلها الإيجابي أو السلبي على إنجاز ما مطلوب من واجبات مهنية مختلفة، فالفريق المتعاون الإيجابي الذي تسوده الألفة والمحبة والصداقة يكون أداؤه أفضل وينعكس على الممارسة في التطبيق العملي والمضمون.

وتستطيع المؤسسة الإعلامية أن تنمي علاقات إيجابية بين فريق العمل الواحد من خلال إتباعها أساليب عدة مثل: توفير الفرصة للعاملين للتفاعل الاجتماعي وخلق روح الفريق والصداقة والدعم وإجراء لقاءات معهم لمناقشة إنجازاتهم وتشجيع المبادرات الجيدة للعاملين وزيادة كفاءة أداء الفريق بتقديم المساعدة لهم وتوفير الاحترام والتقدير للفريق المتميز وإعطائهم بعض الامتيازات أو الألقاب الإدارية وتشجيع الابتكارات وتطويرها وتأمين الاستقرار الوظيفي والمرتبات الكافية لكي يشعروا بالأمن والأمان في المؤسسة.[1]

[1] محمد عبود مهدي: **المرجع السابق**، ص208.

كل هذه العوامل إذا ما توافرت وأحسن استخدامها استخداما جيدا سوف يتكون لدى المؤسسة، فريق عمل متفان ومنضبط لتحقيق أهدافها على أفضل وجه ويخلق روح الألفة والتعاون ويعزز أواصر العلاقة بين زملاء المهنة لتسود المحبة والاحترام التي هي روافد أساسية من أخلاقيات المهنة الإعلامية.

وعلى الرغم من أن فريق العمل الإعلامي هذا لا ينفصل عن الإطار الأخلاقي العام المجتمعي والمؤسساتي والسياسي والمهني، فإنهم يشتركون بها جميعا بما يحتم عليهم أن يكونوا على معرفة ودراية مسبقة بها، كالمواثيق والقوانين والدساتير التي توثر بالنتيجة في طبيعة عمل الفريق الواحد داخل المؤسسة الإعلامية.

فدستور اتحاد الصحفيين العرب حدد عددا من الواجبات الأخلاقية، فقد جاء تحديدا في البند (9 و10 و11) على أن:

- الصحفيون ملزمون بالتعاون لرفع مستوى الصحافة العربية في توجيهها وفي الأشخاص القائمين بالعمل فيها، وأن ينبذوا من بينهم كل من يخل بشرف المهنة أو ينزل بمستواها فيما يكتب أو ينشر أو يعمل.
- الصحفيون يدافعون عن كرامة المهنة وحقوق الزملاء دفاعا مشتركا بمختلف وسائلهم الصحفية.
- كل صحفي أمين على أسرار زملائه المهنية.[1]

5-4 المجتمع

من مصادر أخلاقيات المهنة المهمة أيضا هي المجتمع، لأنه المنبع الرئيس الذي يستمد الإعلامي أخلاقياته المهنية منه. ولكي تكون رسالته الإعلامية الموجه إلى الجمهور مؤثرة لا بد له من أن يعبر عن نبض الجماهير وإحساسها ومشاكلها وهمومها، والتطلع دوما إلى عرض رسالته بموضوعية وشفافية واضعا الحلول المقترحة وموجها وملما بمختلف القضايا

[1] محمد عبود مهدي: **المرجع السابق**، ص 208.

التي تهم المجتمع، ذلك لأن الناس تميل إلى التطلع إلى وسائل الإعلام طلبا للمعلومات والتوجيه والعون المعنوي، وكلمات التشجيع والقصص الخبرية التي تشبع الأفكار المتعلقة بالتسامح والتفهم والحب والسلام والتي تولد الأمل.

وتشكل القيم الاجتماعية والأعراف والعادات والتقاليد السائدة وطبيعة التنشئة الاجتماعية أهمية كبيرة في استقاء الإعلامي لأخلاقياته ويدخل عامل الدين هنا مؤثرا رئيسا في تشكيل هذه القيم والأخلاقيات لاسيما في المجتمعات الإسلامية.[1]

وتعد التربية الأخلاقية البذرة الأولى لعمليات التنشئة الاجتماعية في زرع القيم والأخلاق لخلق والتضليل، لذلك فإنها تعد بصورة إجمالية الوسيلة الوحيدة لبناء خير فرد وخير مجتمع وخير الحضارة.

– مما تقدم نصل إلى حقيقة أن المجتمع بما يحمل من قيم وعادات وتقاليد وسلوك إنساني واعتناقه يعد مصدرا رئيسا من مصادر أخلاقيات المهنة الإعلامية.

وفي هذا الجانب يؤكد عدد من الباحثين أخلاقيات المهنة التي ينبغي أن يضعها الإعلامي بالحسبان وهي أن تتضمن الرسالة الاتصالية القيم الاجتماعية والوظائف والاحتياجات الاجتماعية.

ويرى آخرون أن نجاح أي عملية اتصالية يرتبط أساسا بمدى معرفتنا بنوعية الجمهور الذي يستقبل الرسالة. ، لذلك يتوجب على الصحفي الناجح أن يضمن رسالته الاتصالية ما يتسم بالذوق الرفيع الذي ينمي ميول ورغبات الجماهير التي لا تخرج عن الإطار الأخلاقي للمجتمع ومنه الرسالة الإعلامية الهادفة هي التي تضع جميع الاعتبارات المجتمعية والثقافية والسياسية والدينية التي تربي الأخلاق وتقوي السلوك القويم لدى جميع أفراد المجتمع.[2]

---

[1] محمد عبود مهدي: **المرجع السابق** ص 210– 211.

[2] نفس المرجع، ص 211.

6-أخلاقيات القنوات الفضائية التلفزيونية:

6-1 أخلاقيات الإعلام المرئي (الصورة)

إذا كان موضوع الأخلاق الإعلامية يشمل الصحافيين كافة في مختلف المؤسسات الإعلامية فإن بعض الفوارق بين الإعلام المكتوب والإعلام المرئي تتطلب قواعده أكثر دقة، لذلك فإن مواثيق وتشريعات محطات التلفزيون من هذه الزاوية تشير إلى قواعد مختلفة عنها في الصحافة المكتوبة، فالمبادئ الأخلاقية لمحطة التلفزيون الفرنسية مثلا تتناول في(10) بنود منها من أصل 18 لتعالج موضوع الصورة والتحقيقات المصورة مجتمع متماسك تسوده الألفة والمحبة والتعاون والابتعاد عن الغش والخداع

واستعمال الكاميرا بالإضافة إلى التزامها بالشرعات الأخلاقية العامة للإعلاميين، فهي تركز على ما لم تورده الشرعات التقليدية وهو بالتحديد خصوصية الصورة من ناحية الواقع الذي قد تحدثه على المشاهد وكيفية التعاطي مع صور العنف والإباحية وعملية تكرار المشاهد والحالات التي يمنع فيها الصحفي من التقاط الصور أو المشاهد والتميز بين صور الأرشيف والصور المركبة والصور الحقيقية.[1]

فكثيرا ما تتعرض الصورة الجامدة أو المتحركة للقيم الإنسانية والأمثلة على ذلك عديدة كنشر صور غير مقبولة كصور الانتحار وصور أسرى الحرب، وصور الجثث وغيرها. إن المبادئ الأخلاقية تمنع نشر مثل هذه الصور هي نفس المبادئ التي منعت نشر أي صور لآلاف الضحايا الذين سقطوا في تدمير المبنى التجاري العالمي في نيويورك عام 2001. حيث اجتهدت العديد من المواثيق الأخلاقية في معالجة الصورة الرقمية ومنع عرض الصور الدموية ومن بين المواثيق نجد ميثاق الجمعية القومية الأمريكية NPPA الذي أشار في ضوابطه إلى ضرورة تمسك المصورين الصحفيين **بالحرص على:**

- الدقة.
- الموضوعية.

[1] جورج صدقة، مرجع سبق ذكره. ص 59.

- الشمولية.
- مقاومة محاولات التلاعب بالصورة.
- عرض الصور في سياقها.
- تجنب تنميط الأفراد والجماعات من خلال الصور.
- والحرص على الحفاظ على الأفراد والجماعات وسياقها.
- عدم دفع مقابل للمصادر أو مكافآت مقابل الحصول على المعلومات والصور.[1]

أما المواثيق العربية فغالبا ما لا تتطرق لموضوع معالجة الصورة الإعلامية إلا ما ندر فنجد مثلا "ميثاق الشرف الإعلامي العربي" الذي جاء لتنفيذ ميثاق التضامن العربي الصادر عن مؤتمر القمة العربية بدار البيضاء عام 1965، وتم الاتفاق على أهم بنوده في تونس بتاريخ 1988[2] فمن أصل 15 مادة جاءت المادة الثالثة منه تتطرق للموضوع الصورة حيث تنص على: "تتحمل وسائل الإعلام العربي مسؤولية ما تقدمه من الحقيقة الخالصة لخدمة قضايا الإنسان العربي وإنماء شخصيته القومية فكريا وثقافيا واجتماعيا، و إظهار حقوقه وحرياته واحترام حقوق الإنسان ومشاهد الاعتداء على شخصية من خلال الصور، ويلتزم الإعلاميون العرب بالصدق في نشر الأنباء ويمتنعون عن وصف الجرائم و الوسائل الغير مشروعة في الحصول على الأخبار والصور الغير أخلاقية." [3]

وعموما فهناك العديد من القضايا الأخلاقية والقانونية ذات الصلة باستخدام الصور الإعلامية، حيث يرى الدكتور جورج صدقة أن هناك العديد من الاعتبارات الأخلاقية التي يجب على الإعلامي الالتزام بها أثناء استخدامه.

---

[1] صياد مختارية: **المعالجة الإعلامية لصور الجثث والقتلى**، رسالة ماستر، تخصص سمعي بصري، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2015/ 2016، ص 26.

[2] دعاء مصطفى بيطار: **إعلام النظام وإعلام الثورة**، دراسة منشورة من طرف مركز بحوث للدراسات، مصر، 2016، ص 11.

[3] صياد مختارية: ،المرجع السابق ، ص 27.

وهي:

-**أولا: خصوصية الصورة والحق في الصور**: حيث لا يجوز أن يغيب عن ذهن الصحفي أن مالك الصورة هو صاحبها وتفرض الأخلاق الإعلامية العودة إليه قبل استعمالها، كما تفرض عدم استعمالها بشكل يسئ إليه.

-**ثانيا: قضية الملكية الفكرية:** حيث أن المالك الثاني للصورة هو مصورها وحقوق النشر تعود إليه ولابد من الإشارة إلى ذلك.

-**ثالثا: مراعاة الجمهور الذي تتوجه إليه الصورة:** حيث يجب احترام الحساسيات الثقافية والدينية والرأي العام. عندما يختار الصور الفوتوغرافية أو لقطات الفيديو فهدف الصحفي هو الإعلام وليس الإساءة. فإمكان الصورة أن تكون دراماتيكية من دون أن تكون مهينة. للمرء المعني أو مثيرة لاشمئزاز المشاهد.

رابعا : يجب أن يتم النظر إلى الصور التي يتوجب نشرها أو مناقشتها وتحديد أهميتها الإعلامية قبل قرار نشرها في الوسيلة الإعلامية. [1]

-وابعد من الصورة فإن الأخلاق الإعلامية تشمل الأدوار التي يلعبها التلفزيون نظرا لدوره المتزايد في العائلة والمجتمع فلا يجوز استغلال سلطته لتحقيق مكاسب على حساب مصلحة الناس فالكثير من البرامج التلفزيونية تظم قلة أدب وقلة احترام وإسفاق وتُسوق بشكل تسليته وبرامج أخرى تسعى إلى إطلاق نجوم ومشاهير على الطلب، كما يعمل التلفزيون على خلق "قيم" مثل النجومية على أنها نجاح اجتماعي، حيث تم استبدال الشهرة القائمة على أساس العمل والاستحقاق إعلاميا بالشهرة القائمة على برامج الواقع.[2]

[1] جورج صدقة: مرجع سابق ذكره ص. 62 -63.

[2] نفس المرجع ص 63.

6-2 أخلاقيات القنوات الفضائية التلفزيونية :

تتضمن مواثيق الشرف و مدونات السلوك الخاصة بالمؤسسات الإعلامية مجموعة من الأخلاقيات. التي تصاغ للمؤسسات و عليهم أي ما هو حق و ما هو واجب عليهم **والتي نجد أهمها:**

6-2-1 أخلاقيات متعلقة بمسؤولية القناة نحو المجتمع:

وهي مجموعة القيم والمعايير الأخلاقية التي تعتمدها المؤسسات الإعلامية و القنوات التلفزيونية انطلاقا من مسؤولية هذه المؤسسات نحو المجتمع كل. بما في ذلك من مسؤولية التعامل مع المعلومات ومع الجمهور وضع المجتمع عامة ونجد منها:

- حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة.
- حق الجمهور في المعرفة والحصول على المعلومة.
- واجب الحفاظ على سرية مصادر المعلومات.
- حق وسائل الإعلام في الحصول على المعلومات ونشرها.
- واجب وسائل الإعلام في التغطية الشاملة والمتكاملة في الأحداث.
- جودة ونوعية المعلومات المقدمة للجمهور.
- الموضوعية.
- عدم التحيز.
- العدالة والتوازن.
- عدم تشويه المعلومات.
- عدم إساءة تقديم الصورة والمعلومة.
- أهمية المعلومة للجمهور.
- الدقة، وعدم الخداع في أساليب تقديم المعلومات. [1]
- التصحيح: وهو التزام الوسيلة بتصحيح المعلومة بذاتها.

[1] فهد بن عبد الرحمان الشميمري: **التربية الإعلامية**، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2010، ص 112-113.

- الفصل بين الخبر والرأي.
- التعليق العادل على الأحداث.
- احترام حقوق كل الأطراف في التعبير عن الآراء.
- العرض المتوازن للآراء المختلفة.
- احترام حق النقد.
- عدم التصوير النمطي لأي اتجاه فكري أو سياسي أو ديني أو عرضي.
- الدفاع عن مصالح المجتمع.
- عدم التأثير على سلطات القضاء.
- عدم محاكمة المتهم بواسطة الرأي العام.
- نشر أحكام البراءة.
- عدم تمجيد الجريمة أو الدعوة إليها أو تشجيع العنف.
- احترام القيم العامة للمجتمع.
- عدم نشر كل ما يشكل إساءة للذوق العام.[1]

هذه الأخلاقيات النابعة من المسؤولية المهنية والاتصالية اتجاه المجتمعات فالرسالة الإعلامية الهادفة هي التي تضع جميع الاعتبارات المجتمعية والثقافية والسياسية والدينية التي تربي الأخلاق وتقوى السلوك القويم لدى جميع أفراد المجتمع.

6-2-2 أخلاقيات متعلقة بمسؤولية القناة نحو الدولة:

هي مجموعة القيم والمعايير الأخلاقية المتعلقة بالالتزام نحو القوانين المحلية والدولية السارية مما يضمن احترام سيادة القانون المحلي وتطبيقه وعدم الوقوع في مخالفات ومحاكم قد تعطل مسيرة الإعلامي وعمل المؤسسة الإعلامية التي يعمل فيها بالإضافة إلى التزامها أيضا بالقوانين والتشريعات الدولية والإنسانية التي أقرها المجتمع الدولي عبر الأمم المتحدة

[1] فهد بن عبد الرحمان الشميمري: **المرجع السابق**، ص 112-113.

والتزمت بها الدول الأعضاء وطبقتها عبر قوانينها المحلية ومخالفة هذه الالتزامات توقع المؤسسات الإعلامية و القنوات الفضائية للمساءلة القانونية والخلاف مع السلطات[1].**ومنها:**

- احترام النظام والدستور والقانون.
- احترام مؤسسات الدولة.
- حماية الأمن القومي.
- عدم نشر المعلومات السرية التي يشكل نشرها ضررا بالمصلحة العامة.[2]

6-2-3 أخلاقيات متعلقة بمسؤولية القناة نحو الفرد:

وهي مجموعة القيم والمعايير الأخلاقية المتعلقة باحترام خصوصية حياة الأفراد وعدم اختراقها ونجد منها:

- احترام حق الخصوصية.
- عدم انتهاك حرمة الأماكن الخاصة أو الملكية الخاصة.
- عدم نشر معلومات عن حياة الفرد الخاصة بدون موافقته.
- عدم استخدام أجهزة التنصت والتصوير الدقيقة.
- عدم البحث في الأوراق الخاصة للشخص أو الوثائق أو الملفات الإلكترونية بدون موافقة.
- عدم وضع الشخص تحت ضوء زائف كإظهار صورة شخص بشكل عشوائي أثناء الحديث عن مروجي المخدرات.
- احترام الكرامة الإنسانية للفرد.
- عدم الإساءة للفرد أو سمعته.
- تجنب السب والقذف.
- تجنب ما يمكن أن يزيد من معاناة الأشخاص أو آلامهم أو التسبب لهم بضررا ماديا أو معنويا.

---

[1] صالح مشارقة وآخرون: **مساق أخلاقيات الإعلام**، سبق ذكره، ص23.

[2] فهد بن عبد الرحمان الشميمري: المرجع السابق، ص 113.

– احترام حق الأفراد في الرد عن ما ينشر عنهم.[1]

6-2-4 أخلاقيات التعامل مع الإشهار و العلاقة مع المعلنين:

وتتمثل في مجموعة الآداب التي يتعين القنوات التلفزيونية مراعاتها عند تناولها لأي مادة إعلانية حيث يجب عليها الالتزام بمجموعة من المبادئ ومنها:

– حظر تدخل المعلنين في شؤون التحرير أو التأثير على القرارات التحريرية.

– الفصل بين الإعلانات والتحرير والتميز بموضوع بين الإعلانات والمواد الإعلامية.

– عدم قيام السماح لإعلامييها بالعمل في مجال الإعلانات.[2]

– تحديد نسبة المادة الإعلانية المتعارف عليها.

– وضع خطوط توجيهية خاصة بمضمون الإعلانات وما قد تشجعه من قيم وسلوكيات لا تتفق مع الأخلاقيات السائدة في المجتمع.[3]

ثانيا: أخلاقيات المهنة من خلال التشريعات الإعلامية في الجزائر:

–تواجه مواثيق الشرف وأخلاقيات المهنة الإعلامية في جميع البلدان ومنها الجزائر مشاكل كبيرة تؤدي إلى عدم تطبيقها مما يجعل الحكومات تلجأ إلى فرض قوانين وضوابط تقيد العمل الإعلامي وتنظمه.

وقبل التطرق إلى هذا الجزء من الفصل تجدر بنا الإشارة إلى أن الجزائر لم تمتلك ميثاقا لأخلاقيات العمل الإعلامي إلا مؤخرا بعد أن ساد الفراغ القانوني في ساحة الإعلامية هذا مما جعل الصحفيين والمؤسسات الإعلامية الجزائرية ولفترة طويلة ظلت تعمل وفق القوانين الصادرة عن السلطة الحاكمة على عكس ما هو سائد في الدول الديمقراطية الأخرى، وهذا ما يستوجب علينا تسليط الضوء على كافة القوانين الإعلامية في الجزائر في الفترة (1968-2014)

[1] فهد بن عبد الرحمان الشميمري ، مرجع سبق ذكره ، ص.113-114.

[2] المرجع السابق: ص114.

[3] ليلى عبد المجيد: **تشريعات الإعلام**، مرجع سابق، ص 183.

1- أخلاقيات المهنة من خلال القانون الأساسي للصحفيين المهنيين لعام 1968:

جاء القانون الأساسي للصحفيين الصادر في التاسع سبتمبر 1968 لينظم القواعد المهنية المتعلقة بجميع الأشخاص الذين يمارسون مهنة الصحافة والذي نص في مادته الخامسة على ما يجب أن يلتزم به الصحفي المهني من خلال أخلاقيات المهنة.[1]

- أن يمارس وظيفته ضمن نشاط توجيه نضالي.
- أن يمتنع عن تقديم الأخبار الكاذبة أو غير الثابتة أو إشاعتها أو السماح بإشاعتها.
- أن يلتزم بالسر المهني ماعدا قضية الأسرار العسكرية الماسة بأمن الدولة الداخلي والخارجي.
- أن يمتنع عن استعمال الامتيازات المرتبطة بوظيفته لأغراض شخصية.
- أن يمتنع عن أي عرض إعلامي قد يشيد بمزايا منتوج أو مؤسسة يستفيد ماديا من بيعها أو إنجاحها بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
- أن يعمل بدون انقطاع على تحسين تكزينه السياسي وإكمال ثقافته ومعلوماته التقنية والمهنية.

وعليه فإن هذا القانون كغيره من القوانين الصادرة في تلك الفترة. التي اعتبرت كل أجهزة الدول والمؤسسات العمومية بما فيها وسائل الإعلام أدوات لخدمة نضال الحزب الواحد، ومنه فإن هذا القانون الذي قدمه محمد الصديق بن يحي وزير الخارجية آن ذاك قد اعتبر الصحفي مناضلا في الحزب، الواحد والذي يجب عليه أن يلتزم بهذه الأخلاقيات الواردة. في المادة (5) من القانون الأساسي.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: الأمر رقم 68 -525 مؤرخ في 09 سبتمبر 1968 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالصحفيين المهنيين العدد 75،1968 ، ص 1510.

2- أخلاقيات المهنة من خلال قانون الإعلام لعام 1982:

يعتبر قانون الإعلام الصادر رسميا بتاريخ 06 فيفري 1982، أول قانون للإعلام في تاريخ الجزائر المستقلة. بعد أن عانت مهنة الصحافة من فراغ قانوني لحوالي 20 سنة، وباعتبار أخلاقيات المهنة الصحفية تؤطر لواجبات وحقوق الصحفيين فإنه وبالعودة الى القانون نفسه نجد أن هناك 68 مادة من أصل 128 نصت على الواجبات والعقوبات في حق الصحفي في المقابل هناك 17 مادة فقط نصت على حقوق الصحفي والمواطن في الإعلام ومن ثمة فهذا القانون جاء ليؤطر أخلاقيات المهنة الصحفية، أما المواد التي تخص بصفة مباشرة أخلاقيات وآداب المهنة فهي قليلة جدا.[1]

فنجد المادة (35) منه تنص على أن الصحفي المناضل يلتزم بأخلاقيات المهنة، أما المادة (42) فتحدد ما يجب أن يقوم به الصحفي من خلال " ضرورة الاحتراس من نشر الأخبار الخاطئة أو استعمال الامتيازات المرتبطة بمهنة الصحافة من أجل المصلحة الشخصية أو تمجيد خصال المؤسسة أو مادة تعود عليه بالفائدة" وبالتالي فكل ما لا يمجد مؤسسات السلطة أو ينتقدها يتعرض للعقاب.

كما تنص المادة (43) على أنه زيادة على احترام مبادئ الأخلاق، المهنية والمسؤولية الاجتماعية "أن يجعل عمله مندرجا في إطار السمو بالمثل العليا لتحرير الإنسان والسلام والتعاون ضمن روح العدالة والمساواة بين الشعوب"، وللصحفي الحق والحرية التامة في الوصول إلى مصادر الخبر وفقا للمادة (45) في إطار الصلاحيات المخولة له ويعد سر المهنة حق وواجب حسب المادة (48) ويُلغى في حال تعلق الأمر بأمن الدولة والمؤسسة العسكرية والإستراتيجية الاقتصادية والتحقيق القضائي والأطفال والمراهقين كما جاء في المادة (49)، لكنه يستطيع الاحتفاظ بسر المهنة في حال تحصل على ترخيص من السلطة صاحبة الحق في التوظيف أو التعيين وهذا ما نصت عليه المادة (50)، وتُحمل المادة (71) "المدير وصاحب النص أو النبأ المسؤولية القانونية لكل نص مكتوب في النشرية أو

[1] حنان بن يحي علال: **أخلاقيات المهنة في زمن الإعلام الجديد (دراسة قانونية في الجزائر)**، مرجع سبق ذكره. ص7.

نبأ تنشره الوسائل السمعية البصرية" وتُشرك المادة (73) مسؤول المطبعة كطرف ثالث في هذه المسؤولية.[1]

أما المادتين (121) (125) فقد كفلتا حق الصحفي في النقد البناء، حيث تنص المادة (121)على "ان النقد البناء الذي يرمي إلى تحسين المصالح العمومية وسيرها ليس جريمة من جرائم القذف" ، كما نصت المادة (125) على "أن النقد الهادف الموضوعي بدافع الحرص على تحسين وترقية الفن الذي يساهم في الشرح وفي اعتبار الشخص صاحب العمل الفني لا يمكن أن يكون جريمة من جرائم القذف".[2]

– وبالإجمال يمكن اعتبار هذا القانون أول نص تشريعي يؤطر لأخلاقيات المهنة الصحفية في الجزائر من خلال تحديده لجملة من الحقوق والواجبات للصحفي إلا أنه يغلب على عدد كبير من النصوص التي احتواها صفة القاعدة القانونية الآمرة وطابع الوجوب والمنع والجزاء أو العقاب[3] في نحو أكثر من 50% من مواده.

مما اعتبره العديد من الباحثين خللا واضحا مستندين على إحصاء وتصنيف المواد الواردة فيه والتي بلغت 68 مادة تحتوي ممنوعات وواجبات الصحفي من أصل 128 مادة مقابل 17 مادة تنص على الحقوق.

بالإضافة إلى أن المواد التي تختص بالأخلاقيات قليلة جدا ويكاد حصرها في (05) مواد فقط وعلى ندرتها فإنها جاءت غامضة. وتغلب عليها المبادئ الاشتراكية التي كانت تتبناها الدولة آنذاك.

ويرى أحد الباحثين أنه قبل إقرار التعددية السياسية بتاريخ 1989 لم يكن هناك أي حديث عن أخلاقيات المهنة الصحفية، لأن الصحفي في ذلك الوقت كان مجرد موظف في خدمة

---

[1] حنان بن يحي علال: المرجع السابق ، ص 7، 8.

[2] نور الدين تواتي: **الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره ص 25.

[3] حنان بن يحي علال: مرجع سبق ذكره، ص 08.

برامج النظام السياسي وإيديولوجياته، حيث تعتبر مصادر ومفهوم أخلاقيات وقواعد السلوك المهني في الجزائر انعكاسا لطبيعة النظام السياسي وتصوره لدور الإعلام في المجتمع.[1]

3- أخلاقيات الإعلام من خلال قانون الإعلام 1990:

يعتبر بعض المختصين في الإعلام أن قانون الإعلام لسنة 1990، من بين أهم المكتسبات التي حققتها الجزائر بعد أحداث أكتوبر 1988، حيث فتح أبواب الممارسة الديمقراطية والتعددية الفكرية وحرية التعبير والفكر والمعتقد وقد جاء هذا القانون بعد الانتقادات الشديدة التي تعرض لها قانون الإعلام 1982 بخصوص غموضه واحتوائه على عدد كبير من المواد القانونية ذات الطابع الجزائي، وهو ما ساهم في إضعاف دور الصحافة في الجزائر كسلطة رابعة من حقها وواجبها مراقبة السلطات الثلاث الأخرى، ولكن التبني الرسمي للتعددية الإعلامية لم يتضح إلا بصدور المنشور رقم 04 عن رئيس الحكومة الأسبق مولود حمروش بتاريخ 16 مارس [2]وتعرض هذا القانون إلى أخلاقيات المهنة من خلال مواد صريحة فجاءت المادة (3) لتُكرس "الحق الإعلام بحرية مع احترام الشخصية الإنسانية ومقتضيات السياسة الخارجية والدفاع الوطني" كما وضعت المادة (26) منه بعض الحدود والضوابط للممارسة الإعلامية التي يجب على النشريات الدورية الالتزام بها " أن لا تشمل على كل ما يخالف الخلق الإسلامي والقيم الوطنية وحقوق الإنسان أو يدعو إلى العنصرية والتعصب والخيانة سواء أكان ذلك رسما أو صورة أو حكاية أو خبرا" [3] كما ربطت المادة (33) حق الصحفي العامل في الأجهزة الإعلامية العمومية بضرورة استقلاليته عن الآراء والانتماءات النقابية والحزبية.

---

[1] عبد الجليل حسناوي: **أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الإعلام الجزائرية**، مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية، عدد 27، ديسمبر 2016. ص 18.

[2] نور الدين تواتي: مرجع سبق ذكره، ص 232.

[3] الجريدة الرسمية الجزائرية : القانون عضوي رقم 90 -07 السنة 27، العدد 14 ،الصادر يوم الأربعاء 04 أفريل 1990.

ثم المادة (35) التي تنص على " أن للصحفيين المحترفين الحق في الوصول إلى مصادر الخبر" والمادة (37) التي تقر " أن للصحفي الحق في الاحتفاظ بالسر المهني" مستثنية الدفاع والاقتصاد وأمن الدولة والتحقيق القضائي حيث اعتبرت هذه المادة أن الاحتفاظ بالسر المهني واجب وحق الصحفي.

ليصرح هذا القانون من خلال نص المادة (40) منه على أن يلتزم الصحفي المحترف باحترام أخلاقيات مهنته الصحفية بكل صرامة أثناء الممارسة من خلال:[1]

- احترام حقوق المواطنين الدستورية وحرياتهم الفردية.
- الحرص الدائم على تقديم إعلام كامل وموضوعي.
- تصحيح أي خبر تبين أنه غير صحيح.
- التحلي بالنزاهة والموضوعية والصدق في التعليق على الوقائع والأحداث.
- الامتناع عن التنويه المباشر وغير المباشر بالعرقية وعدم التسامح والعنف.
- الامتناع عن الانتحال والافتراء والقذف والوشاية.
- الامتناع عن استغلال السمعة المرتبطة بالمهنة لأغراض شخصية أو مادية.
- رفض أي تعليمة تحريرية آتية من مصدر غير مسؤولي التحرير.

أما المادة (41) فتحمل المدير وكاتب المقال أو الخبر مسؤولية ما ينشر كذلك الناشرين والطابعين والموزعين والبائعين وملصقي الإعلانات الحائطية.[2]

وبمقتضى هذا القانون تم حل وزارة الإعلام والتي تم تعويضها بإنشاء " المجلس الأعلى" والذي عرفته المادة (59) كالتالي " هو سلطة إدارية مستقلة ضابطة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية"، كما حددت صلاحيات هذا المجلس على أن لا يقوم بالتوجيه ولكن يحرس على الممارسة الفعلية لحرية الإعلام كما أنه يهتم بمسائل أخلاقيات المهنة[3]، حيث تم الإعلان عن تنصيب المجلس في جوان 1990، لينصب فعليا في جويلية 1990

[1] القانون العضوي رقم 90/ 07. الخاص بالإعلام ، سبق ذكره.

[2] حنان بن يحي علال: مرجع سبق ذكره، ص.8.

[3] المرجع السابق: ص 09.

من قبل رئيس الجمهورية آنذاك " الشاذلي بن جديد".[1]، وتم بناءا على ذلك تشكيل لجنتان الأولى خاصة بأخلاقيات المهنة والثانية بالتنظيم المهني وتهدفان إلى تنظيم الممارسة الإعلامية وتحديد قواعد السلوك المهني والسهر على تطبيقها.[2]

ويعتبر هذا القانون النواة الأولى لأخلاقيات المهنة الصحفية في الجزائر، إذ أن مواد ميثاق أخلاقيات المهنة الصحفي الجزائري والمصادق عليه في أفريل 2000 والذي سنأتي على ذكره لاحقا، مستوحات مما جاء في المادة (40) من هذا القانون، إذ يعتبر قانون الإعلام لعام 1990، هو أول قانون يخصص مواد لها صلة مباشرة بأخلاقيات المهنة، كما يذكر لهذا القانون أنه أسقط على الصحفي الجزائري صفة المناضل التي طالما تكررت في قانون 1968، 1982.

وفي المقابل وصل عدد المواد المتضمنة أحكام جزائية في هذا القانون إلى 23 مادة الأمر الذي جعل بعض المختصين في الإعلام يذهبون إلى أن القانون الإعلام لسنة 1990. قد خيب آمال الجميع في الوصول إلى إعلام ديمقراطي وموضوعي لأن الاختلاف بينه وبين سابقيه ما هو إلا اختلاف سطحي يجسد التطور الكمي لوسائل الإعلام الجزائرية، أما على مستوى المضمون فلا جديد يذكر، وهذا راجع إلى الخوف من السلطة من جهة ومن الأحكام الجزائية التي تجعل الصحفي الجزائري يمارس الرقابة الذاتية خوفا من العقاب جهة أخرى.[3] وهذا في حد ذاته إنقاص من القيمة الأخلاقية للممارسة المهنية المبنية أساسا على الحرية.

4- أخلاقيات الإعلام من خلال القانون العضوي للإعلام 2012:

يعتبر القانون العضوي رقم (12- 05) الصادر بتاريخ 12 جانفي 2012 أول قانون عضوي للأعلام في تاريخ الجزائر المستقلة، حيث جاء في وقت أصبح الإعلام الوطني يتخبط في مشاكل عديدة ويكاد صوت الجزائر لا يسمع ولا يشاهد في الساحة العالمية وفي

---

[1] نور الدين تواتي: المرجع السابق ص. 242- 243.

[2] حنان بن يحي علال: مرجع سبق ذكره، ص 09.

[3] نور الدين تواتي: مرجع سبق ذكره ، ص. 235.

ضل الفراغ القانوني لبعض نواحي تسيير هذا القطاع الحساس والسريع التحول بحكم طبيعته.[1]

كما اعتبر أول قانون يشير إلى ضرورة فتح القطاع السمعي البصري الذي ضل محتكرا ومغلقا لسنوات.[2]

حيث يتضمن 133 مادة موزعة على 12 باب، وجاءت المادة (02) منه بالخطوط العريضة للعمل الإعلامي والإطار العام لها. وحدود الممارسة الإعلامية وأكدت على أن نشاط الإعلام يمارس بحرية في ضل احترام:

- الدستور وقوانين الجمهورية.
- الدين الإسلامي وباقي الأديان.
- السيادة الوطنية والوحدة الوطنية.
- متطلبات أمن الدولة والدفاع الوطني.
- متطلبات النظام العام.
- المصالح الاقتصادية للبلاد.
- مهام والتزامات الخدمة العمومية.
- حق المواطن في إعلام كامل وموضوعي.
- سرية التحقيق القضائي.
- الطابع التعددي للآراء والأفكار.
- كرامة الإنسان والحريات الفردية والجماعية.[3]

---

[1] نور الدين تواتي، **قراءة في قانون الإعلام (12-05)**، متاح على الموقع www.manifest.univ.ouargla.oz ، ص. 2.

[2] حسناوي عبد الجليل: **أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الاعلام الجزائرية**، مرجع سبق ذكره ص. 20.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: **القانون العضوي المتعلق بالإعلام (12 -05)**، العدد 02، بتاريخ 12 جانفي 2012، ص 21.

كما نجد في الباب السادس في الفصل الأول المتعلق بمهنة الصحفي وأخلاقيات المهنة اعتراف واضحا لأحد أهم المبادئ الأخلاقية وهي الحق في الوصول إلى المعلومة وذلك من خلال نص المادة (83) " يجب على كل الهيئات والإدارات والمؤسسات أن تزود الصحفي بالأخبار والمعلومات التي يطلبها بما يكفل حق المواطن في الإعلام وفي إطار هذا القانون العضوي والتشريع المعمول به"، لتأتي المادة (84) وتستثني الحالات التي لا يحق للصحفي فيها الوصول إلى مصادر المعلومات وهي حسب نص المادة:

- عندما يتعلق الخبر بسر الدفاع الوطني كما هو محدد في التشريع المعمول به.
- عندما يتعلق الخبر بأمن الدولة / أو السيادة الوطنية مساسا خاصا.
- عندما يتعلق الخبر بسرية البحث والتحقيق القضائي.
- عندما يكون من شأن الخبر المساس بالسياسة الخارجية والمصالح الاقتصادية للبلاد.[1]

فيما أقرت المادة (85) بأنه "يحق الاحتفاظ بالسر المهني في ظل التشريع المعمول به"، بينما أتت كل من المواد (87) و(88) (89) لتكرس حق الصحفي في الملكية الفكرية للأعمال الإعلامية.

كما خصص في هذا القانون الفصل الثاني من الباب السادس لآداب وأخلاقيات المهنة حيث تحدد المادة (92) واجبات الصحفي التي وجب الالتزام بها زيادة على الأحكام الواردة في نص المادة (02) السالفة الذكر وهي:

- احترام شعارات الدولة ورموزها.
- التحلي بالاهتمام الدائم لإعداد خبر كامل وموضوعي
- نقل الوقائع والأحداث بنزاهة وموضوعية.
- تصحيح كل خبر غير صحيح.
- الامتناع عن تعريض الأشخاص للخطر.
- الامتناع عن المساس بالتاريخ الوطني.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: **القانون العضوي المتعلق بالإعلام (12 -05)** ، سبق ذكره ،ص 22.

- الامتناع عن تمجيد الاستعمار
- الامتناع عن السرقة الأدبية والوشاية والقذف.
- الامتناع عن استعمال الخطوة المهنية لأغراض شخصية أو مادية.
- الامتناع عن نشر أو بث صور أو أقوال تمس بالخلق العام أو تستفز مشاعر المواطن.

أما المادة (93) فجاءت لتحدد الأخلاقيات المتعلقة بمسؤولية الإعلامي نحو الفرد: **من خلال منع:**

- انتهاك الحياة الخصوصية للأشخاص وشرفهم واعتباراتهم
- انتهاك الحياة الخاصة للشخصيات العمومية بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

ولقد خصص هذا القانون (06) مواد (94- 99) جاءت لتأكيد ما تقدم من التزامات مهنية وأخلاقية للصحفيين، التي تعرض منتهكيها لعقوبات من قبل المجلس الأعلى لآداب وأخلاقيات مهنة الصحافة المنشأ بموجب المادة (94) وحددت تشكيلته بموجب المادة (95) واعتبرته المادة (96) أنه ميثاق شرف مهنة الصحافة.[1]

وخصص الباب السابع من هذا القانون والمتضمن (15) مادة ابتداء من (100- 114) لتحديد مبدأ مهم من مبادئ أخلاقيات مهنة الإعلام وهي " حق الرد" و" حق التصحيح". حيث جاء في المادة (100) منه أنه " يجب على المدير مسؤول النشرية أو مدير خدمة الاتصال السمعي البصري أو مدير وسيلة الإعلام الإلكترونية أن ينشر أو يبث مجانا كل تصحيح يبلغه إياه شخص طبيعي أو معنوي بشأن وقائع أو آراء قد أوردتها وسيلة الإعلام المعنية بصورة غير صحيحة."

بينما تكرس المادة (101) حق الأشخاص في الرد في حالة المساس بهم أو بشرفهم بتصريحات كاذبة أو معلومات خاطئة. بينما أوضحت المادة (102) الأشخاص المخول لهم قانونيا ممارسة حق الرد وهم حسب نص المادة.

- الشخص أو الهيئة المعنية.

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: **القانون العضوي المتعلق بالإعلام (12 -05)** ، سبق ذكره ،ص 29- 30.

– الممثل القانوني للشخص أو الهيئة المعنية.

– السلطة السلمية أو الوصاية التي ينتمي إليها الشخص أو الهيئة المعنية.[1]

بينما فصلت المادة (103) إجراءات طلب حق الرد أو التصحيح.

أما المادة (104) فخصصت لتوضيح واجبات مدير النشر نحو الالتزام. بهذا الحق الممنوح للأشخاص والهيئات المعنية، وكيفية نشر الرد أو التصحيح.

كذلك بقية مواد هذا لباب فقد أوردها المشرع لتوضيح الإجراءات القانونية والآجال المحددة وطرق القيام بالرد والتصحيح والحالات الاستثنائية، لممارسة هذا الحق. كما وضحت المادة (125) من هذا القانون في الباب التاسع المتعلق بالمخالفات المرتكبة في ممارسة النشاط الإعلامي عقوبة " من يرفض نشر أو بث الرد عبر وسيلة الإعلام المعنية. والمقدرة حسب نص المادة من (100.000دج) إلى (300.000دج)

– من خلال ما سبق عرضه يمكن أن نستخلص مجموعة من الإيجابيات التي أتى بها هذا القانون والتي من شأنها أن تعزز مبادئ وأخلاقيات المهنة الإعلامية **وذلك من خلال:**

– **محاولة ضبط قواعد ممارسة المهنة:** –كالحق في الإعلام وحرية الصحافة ومجمل التعريفات التي أوردها هذا القانون لتحديد بدقة الأنشطة الإعلام.

– **تأسيس سلطة ضبط الصحافة المكتوبة:** من خلال نص المادة (40) والتي تهدف للاستجابة لمطالب الأسرة الإعلامية والتي تصبو إلى العودة بالصحافة إلى أصحابها الحقيقيين وضبط الممارسة الإعلامية.

– **تحرير قطاع السمعي البصري:** من خلال نص المادة (61) والذي يعتبر تكريسا لأهم مبدأ أخلاقي إعلامي وهو الحق في الإعلام وحرية الإعلام.

– **الإشارة إلى تأسيس سلطة الضبط السمعي البصري:** من خلال المادتين (64)،(65) والتي ستعتبر مكسبا مهما في مجال ضبط الممارسة الأخلاقية للمؤسسات السمعية البصرية الخاصة والعمومية مستقبلا.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: **القانون العضوي المتعلق بالإعلام (12 –05)** ، سبق ذكره ،ص 30.

– **إدراج الإعلام الالكتروني وضوابطه:** وهو في حد ذاته قفزة نوعية واستجابة لتطورات هذه المهنة الحساسة التي تستوجب التغيير المستمر في محاولة ضبط ممارساتها وتقنينها ومراقبة مدى مراعاتها لأخلاقيات المهنة.

– **إقرار القانون بالعديد من حقوق الصحفي:** التي من شأنها أن تضمن ممارسة الصحفي لعمله دون مخاطر وفي ظروف أفضل كالحق في عقد عمل مكتوب (المادة 80) وحق الملكية الفكرية والأدبية (المادة 88) والحق في التأمين (المادة 90).

– **التأكيد على أخلاقيات المهنة وضرورة الالتزام بها:** حيث خصص لها فصل كامل لتأكيد على ضرورة احترام الصحفي أثناء ممارسته لعمله ولجملة من القواعد. كاحترام الحرّيات الفردية، مع التعرض للعقوبات من طرف المجلس الأعلى لآداب وأخلاقيات المهنة في حالة عدم الالتزام بها.

– **إلغاء عقوبة السجن في حق الصحفيين:** يعتبر العديد من الإعلاميين أن هذه الخطوة هي أهم مكسب تحقق عن طريق هذا القانون حيث ألغى عقوبة السجن واكتفى بالغرامة المالية، وهذا ما يمكن اعتباره تعزيزا للقيم والمبادئ الأخلاقية التي تحث على احترام الصحفيين وحمايتهم ضمن مجال عملهم المحفوف بالمخاطر.

ولكن رغم هذه الإيجابيات التي يمكن اعتبارها تصب في مجال تدعيم أخلاقيات المهنة الإعلامية وتنم عن اهتمام المشرع الجزائري بموضوع الأخلاقيات من خلال هذا القانون إلا أن العديد من المآخذ رصدت على هذا القانون والتي اعتبرت تضييقا على العمل الإعلامي ، وتهميشا للعديد من القيم الأخلاقيات المهنية وخاصة ما يتعلق منها بالحرية الإعلامية المنشودة.[1]

[1] تمت الاستفادة من مقال للأستاذة بخوش صبيحة: تطور السياسة الإعلامية في الجزائر في ظل التعددية السياسية (1990 – 2015)، المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة. مارس 2010.(الجزائر) ، متاح على الموقع: www.Revues.uniy-ouargla.com

-**<u>إغفال آلية تمكين الصحفي من حقه في الوصول إلى المعلومة:</u>** وعدم التزام المؤسسات أو الهيئات الرسمية بإفادته بجميع المعلومات والتقارير ضمانا للشفافية وتكريس حق المواطن في الإعلام.[1]

-**جاء محافظا على جوهره التضييقي:** من خلال منع الصحفي من الوصول إلى مصدر الخبر المتعلق ببعض الحالات والتي حددت في نص المادة (84)

-**لم يعطي لأخلاقيات العمل الإعلامي السمعي البصري حقه:** على غرار الصحافة المكتوبة فعلى الرغم من أن هذا القانون اعتبر شهادة ميلاد للعديد من القنوات الجزائرية الخاصة التي بدأت بالنشاط في الساحة الإعلامية الجزائرية منذ أواخر 2011، إلا أنه لم يُعنى بخصوصية الأخلاق المهنية في هذا النوع من الإعلام الذي يشهد تسارعا مستمر في التطورات وكذا المنافسة التي قد تؤدي إلى خروقات مهنية خاصة في ضل غياب مواثيق شرف جزائرية تُعنى بنشاط هذه القنوات، وكذا عدم اهتمامه بتنظيم ممارسة هذه القنوات حتى من الناحية القانونية وهو ما أدى إلى الممارسة الفوضاوية التي تشهدها الساحة الإعلامية حاليا.

5- أخلاقيات الإعلام من خلال قانون السمعي البصري 2014:

يعتبر القانون رقم 14- 04 المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتعلق بالنشاط السمعي البصري أول قانون مختص في المجال السمعي البصري للدولة الجزائرية ويحتوي هذا القانون الذي صادق عليه البرلمان في نهاية شهر يناير لسنة 2014 والذي صدر في العدد 16 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية لـ: 23 مارس 2014 على 113 مادة تنظم القطاع السمعي البصري، وشمل على مواد تتناول أخلاقيات المهنة حيث جاء في المادة (02) منه: " يمارس النشاط السمعي البصري بكل حرية في ظل احترام المبادئ المنصوص عليها في

[1] تمت الاستفادة من مقال للأستاذة بخوش صبيحة: تطور السياسة الإعلامية في الجزائر في ظل التعددية السياسية (1990 – 2015)، المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة. مارس 2010.(الجزائر) ، متاح على الموقع: www.Revues.uniy-ouargla.com

أحكام المادة 2 من القانون العضوي رقم 12- 05، وأحكام هذا القانون وكذا التشريع والتنظيم ساريي المفعول".[1] و التي سبق و أن ذكرناها في العنصر السابق ، كما خصص هذا القانون الالتزامات والقواعد العامة التي يجب على كل مستغل لخدمة السمعي البصري الالتزام بها والتي تحدد حسب المادة (47) من " دفتر الشروط العامة الصادر بمرسوم بعد رأي سلطة الضبط السمعي البصري".

لتأتي المادة (48) لتفصل في أهم هذه الالتزامات **والمبادئ التي يجب أن تحترم،**

- متطلبات الوحدة الوطنية والأمن والدفاع
- المصالح الاقتصادية والدبلوماسية للبلاد
- سرية التحقيقات القضائية
- مقومات ومبادئ المجتمع
- متطلبات الآداب العامة والنظام العام
- رموز الدولة والقيم الوطنية
- الالتزامات المسجلة في الاتفاقيات المبرمة
- التعددية الحزبية والتيارات والآراء والأفكار

كما نصت نفس المادة على بعض الالتزامات وهي:

- المرجعية الدينية والوطنية وعدم المساس بالمقدسات وباقي الأديان
- ترقية روح المواطنة وثقافة الحوار.
- ترقية اللغتين الوطنيتين في المضامين الإعلامية
- الامتثال للقواعد المهنية وآداب وأخلاقيات المهنة
- حماية الأطفال والقصر من خلال البرامج التي يتم بثها
- تشجيع الإنتاج الوطني في مجال الإعلام

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري رقم 14. 04، العدد 16، بتاريخ 23 مارس 2014، ص 8.

- منح الأولوية للموارد البشرية الوطنية
- حفظ حقوق المؤلف والحقوق الفكرية والإبداعية
- التزام الحيادية والموضوعية وعدم الانحياز العرقي أو السياسي أو الاقتصادي أو الديني.

كما أوردت ذات المادة مجموعة من الموانع التي ينص عليها القانون وهي:

- بيع الفضاءات المخصصة للإشهار من أجل الدعاية الانتخابية
- توظيف الدين لأغراض حزبية ولغايات منافية لقيم التسامح
- الحث على السلوك المضر بالصحة وسلامة الأشخاص وحماية البيئة
- إطلاق بأي شكل من الأشكال إدعاءات أو إشارات أو تقديم عروض كاذبة من شأنها تضليل الستهلكين.
- إلحاق الضرر بحقوق الطفل وانتهاك الاتفاقيات الدولية في هذا المجال
- المساس بالحياة الخاصة للشخصيات العمومية.[1]

وأقرت المادة (50) من هذا القانون أن عدم احترام هذه البنود السالفة الذكر والمبينة في المادة (48) يعرض صاحبه إلى عقوبات إدارية تتخذها ضده سلطة الضبط السمعي البصري المخولة قانونا طبقا لأحكام المواد الواردة في الباب الخامس المختص بالعقوبات الإدارية

وما يلاحظ في هذا القانون أنه تناول ولأول مرة الأخلاقيات والمبادئ والالتزامات المتعلقة بالنشاط السمعي البصري في الجزائر من خلال المادة (02) والمادة (48) منه، كما فصل في التجاوزات الأخلاقية التي قد تحدث في البث التلفزي أو الإذاعي والتي أقر بأنها ستكون محل مراقبة من طرف سلطة الضبط السمعي البصري، كما أقرت المادة (50) منه أن هذه التجاوزات تعرض أصحاب المؤسسات السمعية البصرية للعقاب والمبين في المواد (98) و(100) و(101)، إلا أن ما يعاب عليه أنه لم يتناول موضوع الأخلاقيات بشكل مفصل

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري رقم 14. 04 ، سبق ذكره ،ص 12-13- 14- 15.

واكتفى بالإشارة إليها، والمدقق في هذا القانون يجد أنه أعاد صياغة مجمل الأخلاقيات الواردة في القوانين التي سبقته دون التخصص في أخلاقيات السمعي البصري وخاصة المتعلقة بنشاط القنوات التلفزيونية الخاصة التي أصبحت واقعا مسلما به حتى قبل التأسيس القانوني لها، ففي حين أن هذا القانون كان يجب أن يكون أكثر تفصيلا وتحديدا لأخلاقيات المهنة خاصة وأنه جاء بعد مضي حوالي (04) سنوات من الانفتاح الفعلي للمجال السمعي البصري في الجزائر. وانتشار الفوضى والجدل الذي أثير حول التزام هذه القنوات بالأطر القانونية والمبادئ الأخلاقية لمهنة الإعلام.

ناهيك عن الجدل الذي أثير حول صلاحيات سلطة الضبط السمعي البصري التي تمت الإشارة إليها في القانون العضوي لسنة 2012 في المادة (64) وجاء قانون السمعي البصري ليحدد مهامها وصلاحياتها وتشكيلتها والتي تم تنصيب كل أعضائها بتاريخ 20 جوان 2016 وذلك بعد إصدار النصوص التنظيمية لنشاط السلطة على غرار المرسوم التنفيذي رقم 15. 137 الصادر بتاريخ 3 جوان 2015 المحدد لمبلغ التعويضات الممنوحة لرئيس وأعضاء سلطة الضبط السمعي البصري، والتي يغيب الوضوح في هذا القانون حول صلاحياتها من ناحية توجيه الاعذارات للقنوات ومختلف العقوبات المترتبة عن ذلك، بالإضافة إلى الدور المحتشم الذي تقدمه السلطة نظرا لغياب الأطر القانونية الواضحة، لذلك،

وبالنظر إلى أولى القيم الأخلاقية التي نادت بها كل الشرعات والمواثيق الدولية هي حرية الإعلام واستقلاليته وموضوعيته فإنّ هذا المبدأ يضل تحقيقه نسيا في ظل هذا القانون الذي أتى في جوهره بحرية مقيدة تظهر في تشكيلة أعضاء السلطة الضبط السمعي البصري وطريقة تعينهم من جهة وكذا احتكار الدولة لمؤسسة البث وأحقيتها في منح الرخص وكذا التحرير المقيد للسمعي البصري من خلال اشتراط القنوات الموضوعاتية وتحديد حالات منع الصحفي من الوصول إلى الخبر ... وكلها مؤشرات توحي بهيمنة الدولة على القطاع

السمعي البصري وعدم تكريس الحرية المنشودة لإنشاء إعلام مسؤول ضمن الثلاثية الرئيسية لقيام مهنة الإعلام (قانون –حرية –أخلاق إعلامية).

6- ميثاق أخلاقيات وقواعد المهنة للصحافيين الجزائريين 13 أفريل 2000:

قبل تبني ميثاق أخلاقيات المهنة لم يكن لرجال الإعلام في الجزائر أي وثيقة تحدد قواعد وأخلاقيات ممارسة مهنتهم وظل مرجعهم في ذلك قانون الإعلام لسنة 1990، وبظهور نقابة وطنية مستقلة للصحفيين الجزائريين بدأ التفكير في وضع ميثاق أخلاقي وتجسد ذلك في تنظيم يوم دراسي بقصر الثقافة (مفدي زكريا) في فيفري 1999 حيث اتفق المشاركون على إرساء معالم الميثاق بالاعتماد على التجربة الأوروبية في مجال الإعلام وتكيفها مع الخصوصيات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية في الجزائر، وتم الاتفاق على إنشاء هيئة مراقبة تتمثل في مجلسا لأخلاقيات المهنة يلزم كل صحفي بالامتثال للميثاق،[1]

حيث هيئت النقابة الوطنية للصحفيين مشروعا يضم الجوانب الأخلاقية وقواعد السلوك التي تضبط نص الميثاق 18 مادة متعلقة بالواجبات و07 خاصة بالحقوق بالإضافة إلى المقدمة، وتم اعتباره كوثيقة مرجعية للممارسة الإعلامية في الجزائر، حيث جاءت بنود هذا الميثاق مستوحاة من المادة (40) لقانون الإعلام 990 كما اشتمل على نص إجراءات الطعن وصلاحيات المجلس الأعلى وأمور متعلقة بالشكاوي المقدمة له وشروط صحتها وكذا طريقة معالجتها

بيان الواجبات: يلتزم الصحفي بواجب[2]

- احترام الحقيقة مهما كانت التبعات التي تلحق به، بسبب ما يمليه حق الجمهور في المعرفة.
- الدفاع عن حرية الإعلام والرأي والتعليق والنقد.

---

[1] نور الدين تواتي: مرجع سبق ذكره، ص 235- 236

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: **ميثاق أخلاقيات المهنة للصحفيين الجزائريين، بيان الحقوق والواجبات،** الجزائر، 13 أفريل 2000، ص 12- 13.

- الفصل بين الخبر والتعليق.
- احترام الحياة الخاصة للأشخاص، وحقهم في رفض التشهير بهم عن طريق الصورة.
- نشر المعلومات المتحقق منها فقط، والامتناع عن تحريف المعلومات والحرص على سرد الوقائع ضمن سياقها.
- الامتناع عن نشر الإشاعات.
- تصحيح كل معلومة تبين بعد نشرها أنها خاطئة.
- الحفاظ على السر المهني وعدم الإفشاء بالمصادر.
- الامتناع عن الانتحال والافتراء والقذف والاتهامات الغير مؤسسة.
- عدم الخلط بين مهنة الاشهاري والصحفي، وعدم قبول أي تعليمة من المعلنين سواء أكانت مباشرة أو غير مباشرة.
- عدم قبول تعليمات في التحرير، سوى من مسؤولي التحرير، وفي الحدود التي يمليها وازع الضمير.
- الامتناع عن الترويج بأي شكل من الأشكال للعنف، الإرهاب، الجريمة، التعصب، العنصرية، التمييز الجنسي واللاتسامح.
- كل صحفي جدير بهذا الاسم، ومعترف بالقوانين المعمول بها في كل بلد لا يقبل في إطار الشرف المهني إلا بحكم زملائه بعيدا عن كل تدخل حكومي أو غيره.
- الامتناع عن الحصول على أي امتياز ناتج عن وضع تكون فيه صفته كصحفي عامل استغلال مناسب.
- الامتناع عن طلب منصب زميل، أو التسبب في طرده، أو التنزيل في رتبته من خلال قبول عرض عمل بدله بشروط أدنى.
- عدم الخلط بين دوره كصحفي ودور القاضي أو الشرطي. [1]

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: **ميثاق أخلاقيات المهنة للصحفيين الجزائريين، بيان الحقوق والواجبات** ، سبق ذكره ، ص 14- 15.

- احترام افتراض البراءة.

- عدم الاستعمال للأساليب الغير شريفة للحصول على المعلومات أو الصور أو الوثائق

بيان الحقوق: من حق الصحفي[1]

- الوصول إلى كل مصادر الخبر، والحق في التحقيق الحر في كل الوقائع التي تتعلق بالحياة العامة، ولا يمكن أن يمنع من الوصول إلى المصادر إلا استثناء وبموجب أسباب معبر عنها بوضوح.

- الإبلاغ بكل قرار هام من شأنه الأضرار بحياة المؤسسة.

- التمتع بقانون أساسي مهني.

- الاستفادة من تكوين متواصل وتحسين مؤهلاته المهنية.

- التمتع بالشروط الاجتماعية والمهنية الضرورية لممارسة مهنته وعقد عمل فردي في إطار اتفاقية جماعية ضامنة لأمنه المادي واستقلاليته الاقتصادية.

- الاعتراف له بحقوق التأليف والاستفادة منها.

- احترام المنتوج الصحفي والوفاء لمضمونه .

ومن خلال قراءة نص الميثاق وجملة الحقوق والواجبات والتوضيحات التي تضمنها يتضح أن هذه الوثيقة جاءت شاملة ومقبولة إذ تتوجه إلى الجسم الصحافي وتنص على حقوق الصحافيين وواجباتهم وتعزز من ممارسة مبدأ الرقابة الذاتية من خلال تحديد الأخلاقيات التي يفترض بالإعلامي التقيد بها.

إلا أن المشكل الأساسي الذي يعانيه هذا الميثاق يكمن في التطبيق على أرض الواقع، وآليات هذا التطبيق التي عجزت عن القيام بالدور المنوط بها.

ومن جهة أخر يعاب على هذا الميثاق أنه ينص على واجبات وحقوق الصحفيين في حين أهمل المؤسسات الإعلامية ومن هنا تظهر الحاجة إلى ميثاق يتوجه إلى المؤسسات الإعلامية وينص على حقوقها وواجباتها ويكون من شأنه أن يحدد ويضبط الممارسات

[1] نفس المرجع: ص 14- 15.

الإعلامية لهذه المؤسسات خاصة في ظل التعددية والانفتاح الذي شهده المسرح الإعلامي في الجزائر سواء في الإعلام المكتوب أو السمعي البصري أو الالكتروني.

خلاصة:

تمكنا من خلال هذا العرض المفصل لموضوع أخلاقيات العمل الإعلامي في الجزائر من الإلمام بكل ما يحيط بأخلاقيات هذه المهنة من أساسيات انطلاقا من نشأة وتطور أخلاقيات الإعلام ،و كذا أهميتها ، مرورا بمبادئ السلوك المهني والعوامل المؤثرة فيه ومصادره ، وصولا إلى أخلاقيات العمل الإعلامي في الجزائر حيث تطرقنا إلى أخلاقيات المهنة من خلال قوانين وتشريعات الإعلام ، فتعرفنا على أخلاقيات المهنة من خلال كل من القانون الأساسي للصحفي الجزائري 1968 كأول قانون يُعنى بحقوق وواجبات الصحفيين ، ثم قانون الإعلام 1982 الذي اعتبر أول قانونا للإعلام في الجزائر ، يليه قانون الإعلام 1990 الذي رسم المعالم الأولى لحرية الإعلام و فتح الطريق نحو التعددية ، ثم القانون العضوي للإعلام 2012 و الذي يصفه المتخصصين بشهادة ميلاد حرية النشاط السمعي البصري الذي كرس لحرية جديدة أدت إلى ظهور القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة ، ثم قانون السمعي البصري 2014 الذي أتى استجابة لمتطلبات الساحة الإعلامية في الجزائر لينظم عمل القنوات الفضائية الخاصة و يكرس لأخلاقيات مهنة الإعلام في ظل هذا الانفتاح ، وصولا إلى ميثاق الشرف المهني للصحفيين الجزائريين حيث تطرقنا إلى أهم ما جاء فيه بخصوص أخلاقيات العمل الإعلامي عموما ، و الذي مازال الوثيقة الشرفية الأولى و الأخيرة للصحفيين الجزائريين و مرجعا لكل الأخلاقيات المهنية في المؤسسات الإعلامية الجزائرية بما فيها القنوات الفضائية في ضل عدم وجود ميثاق شرفي خاص بالعمل التلفزيوني.

الفصل الرابع : الإطار الميداني للدراسة

تفريغ وتحليل البيانات الميدانية

-**أولا** : البيانات الأولية

- **ثانيا** : محور خاص بمتابعة الأساتذة الجامعيين و الصحفيين للقنوات الجزائرية الخاصة .

- **ثالثا** : محور خاص بإدراك الأساتذة الجامعيين و الصحفيين لمفهوم أخلاقيات المهنة الإعلامية .

- **رابعا** : محور خاص بتقييم الأساتذة الجامعيين و الصحفيين للأخلاقيات المهنية الواردة في قوانين الإعلام الجزائرية.

- **خامسا** : محور خاص باتجاهات الأساتذة الجامعيين و الصحفيين إزاء التزام القنوات الجزائرية الخاصة بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية .

- **سادسا** : محور خاص بأسباب التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الجزائرية الخاصة و سبل الحد منها حسب رأي الأساتذة الجامعيين و الصحفيين .

- **سابعا** : نتائج الدراسة .

تمهيد :

نحاول في هذا القسم عرض نتائج الدراسة الميدانية، بعد الانتهاء من عملية جمع البيانات عن طريق الاستمارة انصب جهدنا على تفريغها، في جداول بسيطة و جداول إحصائية مزدوجة والتعليق عليها، ، وكذا تحليل النتائج والإحصاءات المتوصل إليها، وهي عملية تم فيها نقل المعلومات الكيفية إلى أخرى كمية مقابلة لها، ومعبرة عنها بالعدد والنسب. كما قمنا بتفسير نتائج الدراسة بغرض استكشاف المعاني والدالات التي تشير إليها التساؤلات.

وتمت عملية التفريغ اعتمادا على نفس ترتيب تساؤلات الدراسة والتي تم تحويلها إلى محاور في الاستمارة، فكل محور يغطي الأهداف المسطرة، حيث تمت العملية على النحو التالي :

1- تحليل البيانات المتعلقة بمتابعة الأساتذة الجامعيين و الصحفيين للقنوات الجزائرية الخاصة .

2- تحليل البيانات المتعلقة بإدراك الأساتذة الجامعيين و الصحفيين لمفهوم أخلاقيات المهنة الإعلامية.

3- تحليل البيانات الخاصة تقييم الأساتذة الجامعيين و الصحفيين للأخلاقيات المهنية الواردة في قوانين الإعلام الجزائرية.

4- تحليل البيانات المتعلقة باتجاهات الأساتذة الجامعيين و الصحفيين إزاء التزام القنوات الجزائرية الخاصة بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية .

5- تحليل البيانات الخاصة بأسباب التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الجزائرية الخاصة و سبل الحد منها حسب رأي الأساتذة الجامعيين و الصحفيين.

- هذا وقد تضمنت هذه الدراسة الميدانية جداول إحصائية بسيطة و أخرى مزدوجة، ونشير إلى أننا عالجنا البيانات باستخدام spss الإصدار 21، وقد استعملنا طرق إحصائية هي : الاختيارات، التكرارات والنسب المئوية. و اعتمدنا في معرفة اتجاه العينة على وقوع المتوسط

الحسابي في المجلات الآتية : (كما هو معروف في الإحصاء) [1.00-1.66] معارض ، [1.67- 2.33] محايد،[00.3-34.2] موافق .

- أما التعليق فقد انطلقنا فيه من الأسلوب الكمي (إحصاءات ونسب ، متوسط تقديري) إلى الأسلوب الكيفي(ملاحظات واستنتاجات) من خلال الاستناد إلى النسب المئوية ، و المتوسط التقديري في الاتجاهات.

أولا : البيانات الأولية

جدول رقم: (01) خصائص أفراد عينة الدراسة:

المهنة / الجنس	الصحفيين		الأساتذة		المجموع	
	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة %	التكرار	النسبة %
ذكر	27	90	23	76,67	50	83.33
أنثى	3	10	7	23,33	10	16.66
المجموع	30	100	30	100	60	100

يبين الجدول أعلاه خصائص أفراد العينة حيث تتشكل هذه العينة من 60 مبحوثا منهم :

- **حسب المهنة** :30 أستاذا بما نسبته 50% من مجموع العينة و 30 صحفيا و هو ما يمثل50% أيضا كما هو موضح من خلال الشكل رقم (01) .

الشكل رقم (01) يبين توزيع العينة حسب متغير المهنة

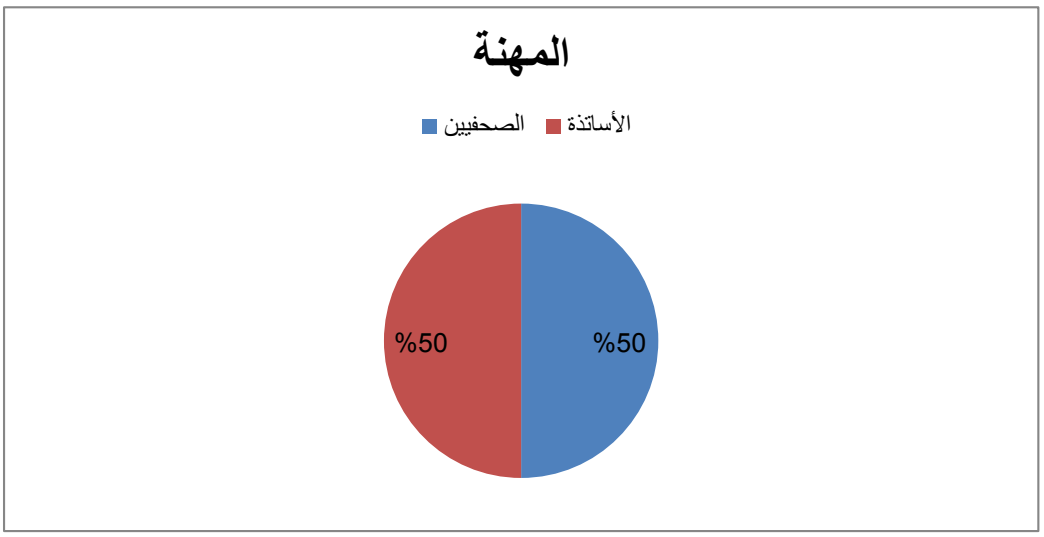

- **حسب الجنس** : 50 ذكرا بما نسبته 83.33% و 10 إناث بما نسبته 16.66 % .

وتشير البيانات إلى إن عدد الأساتذة الذكور هو: 23 أستاذا بما نسبته 76,67% ،بينما بلغت عينة الأساتذة الإناث 07 أستاذات بما نسبته 23.33%مما يبرز تفوقا واضحا لحضور الأساتذة الذكور في مقابل الإناث و يتعلق الأمر باستجابة الأساتذة لدراستنا و رغبتهم في التعامل معنا باعتبار أن العينة المقصودة كانت رجالية أكثر من نسائية وهذا ما يوضحه الشكل رقم (02) .

الشكل رقم (02) يبين جنس المبحوثين من عينة الأساتذة الجامعيين :

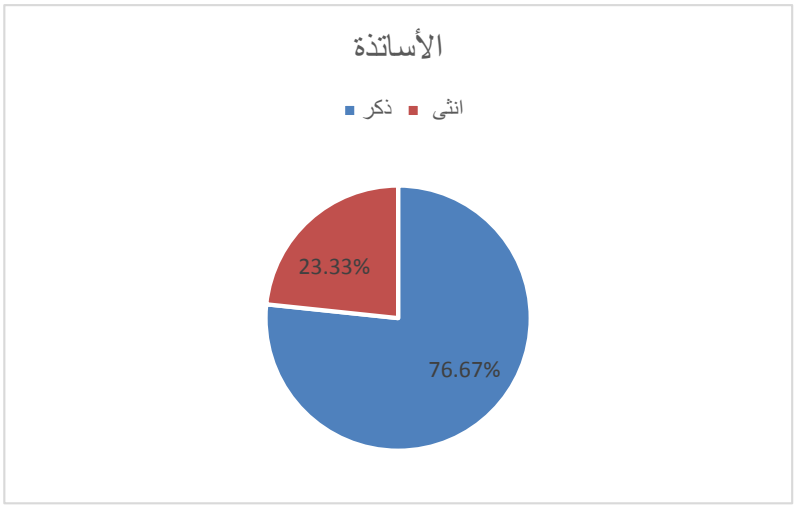

و هو ما تشير إليه أيضا بيانات عينة الصحفيين التي طغى عليها الذكور، الذين بلغ عددهم 27 صحفيا ونسبتهم 90 % مقابل 03 صحفيات أي بنسبة 10 % فقط من مجموع الصحفيين ، وقد يرجع ذلك لكون مهنة الإعلام مهنة المتاعب والصعوبات والمخاطر فعلا مما يجعلها لا تتوافق مع طبيعة وظروف المرأة بصفة عامة،والمرأة في مجتمع البحث – ولاية الوادي – بصفة خاصة حيث تضطر المرأة الإعلامية أحيانا إلى العمل ليلا والسفر والمبيت خارجا ، ما يجعلها تفضل العمل في مهن أخرى عوضا عن الإعلام وهذا ما يفسر نقص اليد العاملة الأنثوية في قطاع الإعلام. والمهنة عموماً لا تزال ذكورية حتى بعد انتشار المؤسسات الإعلامية الخاصة كما هو موضح في_الشكل رقم (03)

الشكل رقم (03) يبين جنس المبحوثين من عينة الصحفيين :

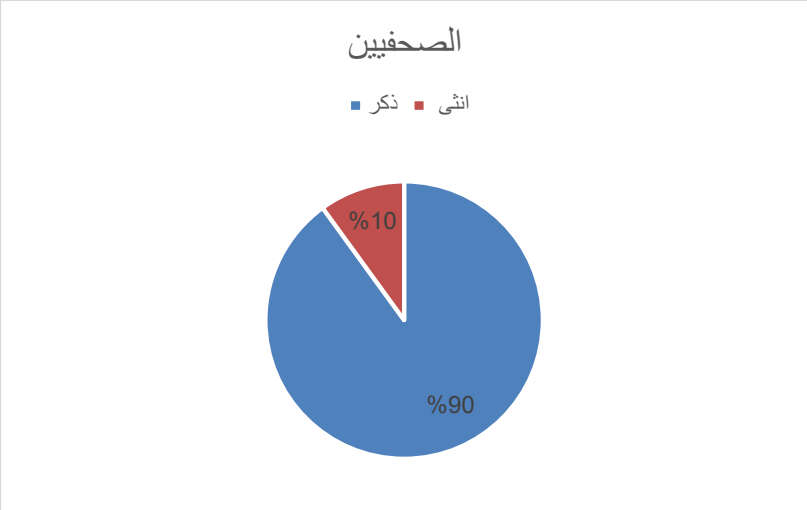

– وعلى العموم فإن العينة تحكم فيها متغيرين: متغير نوع العينة، ومتغير رغبة أفراد العينة في التعاون مع البحث، حيث تعاملنا في دراستنا هذه مع العينة المتاحة.

ثانيا : محور خاص بمتابعة الأساتذة الجامعيين و الصحفيين للقنوات الجزائرية الخاصة

جدول رقم: (02) :يبين مدى متابعة المبحوثين للقنوات الجزائرية الخاصة حسب متغير المهنة:

المهنة / المتابعة	الأساتذة الجامعيين		الصحفيين		المجموع	
	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%
دائما	16	53.33	23	76.66	39	65
أحيانا	10	33.33	7	23.33	17	28.33
نادرا	4	13.33	0	0	4	6.66
المجموع	30	100	30	100	60	100

من خلال الجدول رقم (02) أعلاه نلاحظ أن إجابات أفراد عينة الدراسة والبالغ عددهم إجمالا (60) فردا قد انقسمت إجابتهم بين (دائما ، أحيانا ، نادرا) ، في إجاباتهم على السؤال رقم (1) فالبديل "دائما "أدلى به (39) فردا بنسبة مئوية بلغت 65 % ، أما البديل "أحيانا" فقد أدلى به (17) فردا بنسبة مئوية قدرت بـ 28.33% وأما البديل "نادرا "فأدلى به (4)أفراد بنسبة بلغت 6.66% و تشير هذه البيانات إلى أن اغلب أفراد هذه العينة يميلون إلى متابعة القنوات الجزائرية الخاصة بشكل دائم بنسبة مئوية بلغت 65 % من مجموع العينة و قد يرجع هذا إلى حب التطلع ومعرفة ما هو موجود بالبلد، ويمتد التفضيل إلى طبيعة هذه القنوات وارتباطها بخصائص الجمهور المشاهد خاصة إذا تعلق الأمر بالجمهور المثقف المتمثل في الأساتذة الجامعيين و الصحفيين الممارسين للمهنة وتفضيلهم لقنوات متخصصة في مجالات معينة مثل السياسة و الثقافة والرياضة و الأخبار...الخ ، كما يعود السبب إلى كون العينة مختارة قصديا من الأساتذة الجامعيين و الصحفيين الذين يتابعون القنوات الخاصة حتى نتمكن من رصد أرائهم و اتجاهاتهم نحو التزام هذه القنوات بأخلاقيات المهنة .

كما تشير البيانات إلى أن هناك تفوق لصالح الصحفيين على حساب الأساتذة الجامعيين في التعرض الدائم للقنوات الجزائرية الخاصة، حيث بلغت نسبة الصحفيين المتابعين بشكل دائم (76.66%) ، أما الأساتذة فقد بلغت نسبتهم (53.33 %) في حين لاحظنا تفوق طفيف لصالح الأساتذة على حساب الصحفيين في التعرض بشكل " أحيانا " (23.33 % نسبة الصحفيين ، 33.33 % نسبة الأساتذة)، ويرجع ذلك إلى طبيعة عمل رجل الإعلام بصفة عامة و ما تفرضه عليه مهنته من اهتمام و متابعة لكل الوسائل الإعلامية و مصادر المعلومات بما فيها القنوات الجزائرية الخاصة للإلمام بكل مستجدات الأخبار والأحداث و المجريات اليومية . في حين قد يكتفي جزء كبير من الأساتذة الجامعيين بمتابعة هذه القنوات بشكل غير منتظم و غير دائم نظرا لاهتماماتهم العلمية و عدم امتلاك الوقت الكافي للمشاهدة أو تفضيل القنوات الأجنبية أو العربية الأخرى بما يتناسب مع تفضيلاتهم .

جدول رقم: (03) :يبين دوافع مشاهدة المبحوثين للقنوات الجزائرية الخاصة حسب متغير المهنة

المهنة / الاختيارات	الأساتذة الجامعيين		الصحفيين		المجموع	
	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%
تنوع المضامين	2	6.66	2	23.33	4	6.66
اهتمامها بالمعلومة الجوارية و الشأن الجزائري	16	53.33	23	77.66	39	65
كثافة العرض	2	6.66	4	13.33	6	10
تناول كل ما هو جديد واني	3	10	0	0	3	05
المصداقية والموضوعية في نقل الأحداث	3	10	0	0	3	05
أداء و كفاءة الإعلاميين	4	13.33	1	3	5	8.33
المجموع	30	100	30	100	60	100

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن أكثر من نصف المبحوثين أي بنسبة 65% ركزوا على دافع اهتمامها بالمعلومة الجوارية و الشأن الجزائري بتكرار 39 مفردة توزعت ما بين 53.33% من الأساتذة و هي اقل مقارنة بنسبة الصحفيين المقدرة بـ 77% و يرجع ذلك إلى اهتمام النخبة و الجمهور المثقف بالمعلومة الجوارية و مجريات الأحداث الوطنية باعتبار أن هذه القنوات تشكل مصدرا للمعلومات المحلية و التي قد لا تتوفر بهذه الكثافة في القنوات الأجنبية أو العربية ...الخ ، أما عن نسبة إجابات الصحفيين التي شكلت في هذا الدافع أعلى نسبة وصلت إلى 77.66% من إجمالي عدد الصحفيين أي 23 صحفي من أصل 30 يتابعون القنوات الجزائرية الخاصة بدافع استقاء المعلومة الجوارية والإخبار المحلية فهذا يرجع إلى طبيعة عملهم كصحفيين محليين حيث تشكل الأخبار المحلية المختلفة اكبر اهتمام لهم ، و تليها نسبة كثافة العرض الإخباري التي تمثل 10% اي بتكرار 06 مفردات فقط من أصل 60 مفردة توزعت بين 6.66 %من الأساتذة و 13.33% من الصحفيين وهي نسب لا تعتبر متفاوتة بشكل كبير ، أما دافع أداء و كفاءة الإعلاميين العاملين في القنوات الجزائرية الخاصة فشكل رأي نسبة 8.33 % من المبحوثين و هي نسبة منخفضة مقارنة بدافع تتبع الأخبار المحلية و لها دلالات كبيرة خاصة وان العينة هي من الطبقة المثقفة كالاكاديميين وممارسي مهنة الصحافة في مختلف المؤسسات الإعلامية و تفاوت بين 13.33% من الأساتذة و 3% فقط من الصحفيين و يرجع هذا التفاوت إلى اختلاف معايير الأداء و كفاءة الإعلاميين بين الأكاديمي والصحفي ، و في الأخير نجد نسبتين متتاليتين تقدران بـ 05% لكل من دافع "تناول كل ما هو جديد واني " و "المصداقية والموضوعية في نقل الأحداث" .

جدول رقم: (04) :يبين المضامين التي يفضل المبحوثين مشاهدتها في للقنوات الجزائرية الخاصة حسب متغير المهنة :

المهنة / الاختيارات	الأساتذة الجامعيين		الصحفيين		المجموع	
	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%
السياسية	10	33.33	8	26.66	18	30
الاقتصادية	7	23.33	8	26.66	15	25
الاجتماعية	4	13.33	7	2333.	11	18.33
الرياضية	4	13.33	3	10	7	11.66
الثقافية	3	10	2	6.66	5	8.33
الترفيهية	2	6.66	2	6.66	4	6.66
المجموع	30	100	30	100	60	100

– يشير الجدول إلى أن أكثر المضامين التي يفضل المبحوثين متابعتها من خلال القنوات الخاصة هو المضمون السياسي بنسبة 30% ، حيث يتابعه 33.33% من الأساتذة و 26.66% من الصحفيين و يعود هذا التفضيل الى طبيعة العينة المتكونة من الجمهور المثقف –النخبة– التي تهتم بالمواضيع السياسية و كل ما يتعلق بالشأن العام كما يمكن إرجاعه إلى كون دراستنا تزامنت مع التغيرات السياسية التي تعرفها البلاد منذ بداية سنة 2019 و تهافت القنوات الخاصة لتغطية أحداث الحراك الشعبي و القرارات السياسية الهامة من خلال زيادة الحصص السياسية و التحليلية لمواكبة الإحداث وهو ما يعكس أن "للإعلام

الخاص دور فريد في تغطية مختلف الأحداث خاصة السياسية البارزة ونقل المفارقات والأزمات المجتمعية[1]

تليها المضامين الاقتصادية بنسبة 25% بنسبة متعادلة بين الأساتذة الصحفيين و هي 26.66% حيث يعتبر المجال الاقتصادي من أهم المجالات التي تهتم بها النخبة و التي تسعى القنوات الجزائرية الخاصة تلبية حاجات الجمهور فيها ، من خلال البرامج التي تعني بالمجال الاقتصادي التي تبثها

ثم المضامين الاجتماعية بنسبة 18.33% حيث تختلف هذه النسبة مع ما توصلت إليه الدارسات السابقة التي أثبتت أن المضامين الاجتماعية هي الأكثر تفضيلا لدى جمهور القنوات الخاصة في الجزائر ويرجع هذا الاختلاف إلى اختلاف العينة المختارة و التي تمثلت في دراستنا في الأساتذة الجامعيين والصحفيين .

ثم الرياضية بنسبة .11.66% التي لا تعتبر كافية خاصة و أن المضامين الرياضية تستهوي جنس الذكور الذين يشكلون 83.33% من عينة الدراسة إلا أن هذا العزوف راجع لقلة القنوات الجزائرية الخاصة و المتخصصة في الرياضة و التي تنحصر فقط في قناة "الهداف" من جهة و توفر القنوات الأجنبية الرياضية و الاحترافية في هذا المجال و التي يفضل الجمهور الجزائري متابعتها .

بينما انخفضت نسبة المضامين الثقافية إلى 8.66% وذلك ربما يمكن إرجاعه إلى كون القنوات الخاصة في الجزائر تركز على مجالات أخرى بدرجة أكبر كالمجال الاجتماعي والسياسي وغيره، على اعتبار أن الجمهور يهتم أكثر بالمواضيع ذات الطابع السياسي والاجتماعي. لذا فهي نادرا ما تخصص أوقات لهذا النوع من البرامج ضمن الشبكة البرامجية التي تعرضها و لان عينة الدراسة ذات مستوى ثقافي و معرفي مرتفع فإنها قد تعتمد على مصادر أخرى لمتابعة البرامج الثقافية كالقنوات العربية و الأجنبية المتخصصة خاصة في

[1] نوال بوحزام، مليكة نعيمي: القنوات الفضائية الخاصة ودورها في تشكيل المجال العمومي، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الوادي، العدد السادس، أفريل 2106 ،ص، 89.

ظل النقص الذي نشهده في البرامج الثقافية سواء من حيث الكم أو النوعية في الإعلام الجزائري عموما .

– أما المضامين الترفيهية فجاءت بنسبة 6.66% من العينة ، بشكل متساوي بين الأساتذة و الصحفيين وهذا راجع إلى عدم تلاؤم هذه المضامين مع ميولات المبحوثين .

جدول رقم: (05) : يبين القنوات الجزائرية الخاصة التي يفضل المبحوثين متابعتها :

الاختيارات	التكرار	النسبة%
النهار tv	14	11.66
الشروق tv	30	25
البلاد tv	26	21.66
الهداف tv	16	13.33
الجزائرية	10	8.33
سميرةtv	4	3.33
دزاير tv	10	8.33
نوميديا نيوز	10	8.33
المجموع	120	100

عددالإجابات أكثر من عدد المبحوثين(اختيارات متعددة *) [1]

1– تمت تكملة الجدول بالخيار الباقي المكمل لكل إجابة من أجل الحصول على جدول 100 % وذلك لحل مشكل كون التكرارات أكبر من عدد المفردات (ونفس الشيء بالنسبة لكل جدول يرفق بالعلامة " * " خلال الدراسة) ، أنظر فضيل دليو : **أسس البحث وتقنياته في العلوم الاجتماعية** ، قسنطينة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، د. س. ن ، ص 70 .

– يبين لنا الجدول أعلاه أبرز القنوات الجزائرية الخاصة التي يشاهدها المبحوثين، حيث نجد أن" قناة الشروق" تحتل الصدارة بنسبة تقدر ب 25% من المبحوثين الذين يتابعونها وهذا لأنها أكثر القنوات شعبية ومتابعة من طرف الجمهور فهي من أوائل القنوات الخاصة التي ظهرت في الساحة الإعلامية في الجزائر[1] و لها جمهورها ومتابعيها وتحظى بنسبة مشاهدة معتبرة.

– ثم تليها "قناة البلاد" بنسبة 21.66% و ترجع هذه النسبة إلى أن هذه القناة اشتهرت بالبرامج الحوارية والتحقيقات الحصرية والبرامج السياسية ، كما أنها تقدم نشرات إخبارية على رأس كل ساعة[2]، و هو ما يتلاءم مع اهتمامات الجمهور خاصة في ضل الوضع الراهن الذي تعيشه الجزائر اليوم على وقع أحداث الحراك الشعبي و القرارات السياسية الهامة التي يتعطش الجمهور لمتابعتها .

– ثم قناة الهداف المتخصصة في الرياضة بنسبة 13.33% من العينة و يبرر هذا بكون العينة المختارة يغلب عليها جنس الذكور بنسبة 83.33% و هي تتلاءم مع ميولاتهم.

– ثم "قناة النهار" التي يتابعها ما يقارب 11.66% من المبحوثين ثم كل من قناة "الجزائرية " ،" دزاير tv " ، " نوميديا نيوز" ، بنسبة متساوية قدرت ب 8.33% ، و قناة " سميرةtv" التي حظيت بأقل نسبة مشاهدة تقدر ب 3.33%

– و ما يمكن ملاحظته أيضا أن معظم القنوات الجزائرية الخاصة التي يشاهدها المبحوثين هي قنوات إخبارية، "وهي تلك المتخصصة في الأخبار من خلال مواعيد قارة للنشرات والمواجيز والبرامج الإخبارية"[3] ، وهذا يعود إلى وجود نقص في القنوات المتخصصة التي تختص في مجال معين، كذلك تعد الوظيفة الإخبارية من أهم الوظائف التي تسعى أي قناة إلى تقديمها لجمهورها. ما يجعلها تحظى باهتمام ومتابعة.

---

1) Filmand Audiovisuel ,opcit , p,p, 41,42

2)موقع قناة البلاد. http://m.elbilad.net

3)المنصف العيادي، محمد عبد الكافي: مرجع سبق ذكره، ص، 18.

جدول رقم: (06): يبين مستوى مشاهدة المبحوثين للقنوات الجزائرية الخاصة التي تبث في الخارج حسب متغير المهنة:

المهنة / البدائل	الأساتذة الجامعيين		الصحفيين		المجموع	
	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%
دائما	9	30	14	46.66	23	38.33
أحيانا	12	40	11	36.66	23	38.33
نادرا	07	23.33	05	16.66	12	20
أبدا	02	6.66	00	00	02	3.33
المجموع	30	100	30	100	60	100

– يبين لنا هذا الجدول مدى مشاهدة المبحوثين للقنوات الجزائرية الخاصة التي تبث في الخارج ، حيث أن معظم المبحوثين يشاهدون هذه القنوات بنسب مختلفة ، حيث صرح 38.33%منهم بأنهم يتابعونها بصفة دائمة و منتظمة و هو ما يتساوى مع نسبة المشاهدة بصفة "أحيانا" ، و الملاحظ أن الصحفيين أكثر مشاهدة بالصفة المنتظمة بنسبة 46.66% منهم لأنها تقدم ما يتماشى مع ميولاتهم وتحظى باهتماماتهم و أغراضهم المهنية إذ أنها تعتبر مصدرا مهما لمتابعة الأحداث و المستجدات والآراء المختلفة بحرية قد لا تتوفر في القنوات العمومية و الخاصة في الجزائر .

– في حين نجد نسبة 20% من المبحوثين "نادرا" ما يشاهدون القنوات الجزائرية الخاصة التي تبث في الخارج و قد صرح بالبديل "نادرا" 23.33% من الأساتذة الجامعيين أما

الصحفيين فكانت نسبتهم ضمن هذا البديل تقدر ب 16.66% وهذا يرجع إلى اهتمامهم بقنوات أخرى فهم يتعرضون لها تعرضا عرضيا

- أما نسبة المبحوثين الذين لا يشاهدون هذه القنوات فكانت منخفضة جدا حيث قدرت ب 3.33% وانحصرت في الأساتذة الجامعيين بنسبة 6.66 وهذا يرجع إلى وجود العديد من القنوات الفضائية الأخرى في الساحة الإعلامية سواء كانت جزائرية خاصة أو عامة والتي تحظى باهتمامهم ومتابعتهم، بالإضافة إلى انشغالات المبحوثين وارتباطهم بوظائفهم، مما يجعلهم لا يتابعون القنوات الجزائرية الخاصة التي تبث في الخارج بشكل منتظم .

جدول رقم: (07): يبين القنوات الجزائرية الخاصة التي تبث في الخارج المفضلة عند المبحوثين :

الاختيارات	التكرار	النسبة%
المغاربية	34	40
بور tv	32	37.64
الأمل tv	19	22.35
أخرى تذكر	00	00
المجموع	85	100

*عدد الإجابات أكثر من عدد المبحوثين(اختيارات متعددة)

- يبين لنا الجدول أعلاه أبرز القنوات الجزائرية الخاصة التي تبث في الخارج و يشاهدها المبحوثين، حيث نجد كل من قناة "المغاربية" و "بور tv"، تحتلان الصدارة في اختيارات أفراد العينة بتفاوت طفيف حيث بلغت نسبة مشاهدة قناة "المغاربية" 40% و هذا راجع إلى سياسة القناة و خصائصها التحريرية فهي حوارية وإخبارية ، تعمل على تسليط الضوء

على مختلف القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، و تهتم بالمواطنين في جميع الدول المغاربية[1] ، و هو ما يتلاءم مع ميولات أفراد العينة ، أما قناة"بور tv" فيشاهدها نسبة 37.64% من العينة ،أما قناة "الأمل tv " فحظيت بنسبة 22.35% و عموما فهي نسب متقاربة تدل على أن المبحوثين يتابعون هذه القنوات و يلجؤن إليها لاستقاء مختلف الأخبار و الاطلاع على الآراء المختلفة خاصة في المجال السياسي .

ثالثا : محور خاص بإدراك أفراد العينة لمفهوم أخلاقيات المهنة الإعلامية

جدول رقم: (08): يبين ماذا تعني أخلاقيات المهنة حسب رأي المبحوثين :

المهنة / الاختيارات	الأساتذة الجامعيين		الصحفيين		المجموع	
	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%
معايير أخلاقية تنظم مهنة الإعلام	18	40	17	37.77	35	38.88
مجموعة الحقوق والواجبات القانونية للإعلامي	4	8.88	10	22.22	14	15.55
مجموعة الحقوق والواجبات القانونية للمؤسسة الإعلامية	10	22.22	6	13.33	16	17.77
كل ما سبق ذكره	13	28.88	12	26.66	25	27.77
المجموع	45	100	45	100	90	100

*عدد الإجابات أكثر من عدد المبحوثين(اختيارات متعددة)

1) Filmand Audiovisuel ,opcit , p,p, 41,42

إن معظم المبحوثين يعتبرون أن الأخلاقيات المهنية هي مجموعة مبادئ ومعايير أخلاقية تنظم مهنة الإعلام وهم يشكلون نسبة 38.88 % من مجتمع البحث، أما ما يقدر بـ 17.77 % من المبحوثين يرون أن أخلاقيات المهنة تمثل مجموعة الحقوق والواجبات القانونية للمؤسسة الإعلامية ، أما 15.55 % منهم يرون أن أخلاقيات المهنة الصحفية تعني مجموعة الحقوق و الواجبات القانونية للإعلامي في حين أن النسبة الباقية والتي تقدر بـ 27.77 % ترى بأن أخلاقيات مهنة هي كل ما سبق ذكره.

– أما الصحفيون فأغلبهم صرح أنها مجموعة مبادئ ومعايير أخلاقية تنظم مهنة الإعلام بنسبة37.77% بينما أدلى 22.22% منهم أنها مجموعة الحقوق والواجبات القانونية للإعلامي، ويتفق الأساتذة الجامعيين مع الإعلاميين في الاختيار الأول حيث جاء بنسبة 40% و يختلفون معهم في تعريفها على أنها : "مجموعة الحقوق والواجبات القانونية للمؤسسة الإعلامية" و التي مثلت رأي 22.22% من رأي الأساتذة و 13.33% فقط من رأي الصحفيين الذين يرون أن أخلاقيات مهنة الإعلام تحكمها بالدرجة الأولى ضوابط و معايير أخلاقية تنظم مهنة الإعلام و نابعة من ضمير الصحفي أثناء ممارسته لمهنته ، بينما الأكاديمي يرى بأنها معايير أخلاقية تنظم مهنة الإعلام ونابعة من الممارسة الأخلاقية للمؤسسات الإعلامية و مسؤوليتها نحو الجمهور و المجتمع ككل والتي لا تقل أهمية عن التزام الصحفي .

جدول رقم: (09): يبين أهم مصادر أخلاقيات المهنة الإعلامية في الجزائر حسب رأي المبحوثين :

الاختيارات	التكرار	النسبة%
التشريعات الإعلامية الجزائرية	24	40
ميثاق أخلاقيات المهنة للصحفي الجزائري	15	25
القيم الاجتماعية ومبادئ الضمير المهني	12	20
مواثيق الشرف المهنية الإقليمية والدولية	9	15
المجموع	60	100

من خلال الجدول نلاحظ أن هناك تنوع في مصادر أخلاقيات المهنة الإعلامية في الجزائر حسب رأي المبحوثين حيث أكد اغلب أفراد العينة بنسبة 40% أن التشريعات الإعلامية هي أهم مصدر للأخلاقيات الإعلامية في الجزائر و هذا راجع إلى سببين أولهما أن مواثيق الشرف وأخلاقيات المهنة الإعلامية في جميع البلدان ومنها الجزائر تواجه مشاكل كبيرة تؤدي إلى عدم تطبيقها مما يجعل الحكومات تلجأ إلى فرض قوانين وضوابط تقيد العمل الإعلامي وتنظمه و ثانيها أن الجزائر لم تمتلك ميثاقا لأخلاقيات العمل الإعلامي إلا مؤخرا بعد أن ساد الفراغ القانوني في ساحة الإعلامية هذا مما جعل الصحفيين والمؤسسات الإعلامية الجزائرية ولفترة طويلة ظلت تعمل وفق القوانين الصادرة عن السلطة الحاكمة على عكس ما هو سائد في الدول الديمقراطية الأخرى.

أما المصدر الثاني حسب رأي المبحوثين فهو ميثاق أخلاقيات المهنة للصحفي الجزائري بنسبة 25% من أفراد العينة و الذي مازال الوثيقة الشرفية الأولى و الأخيرة للصحفيين الجزائريين و مرجعا لكل الأخلاقيات المهنية في المؤسسات الإعلامية الجزائرية بما فيها القنوات الفضائية في ضل عدم وجود ميثاق شرفي خاص بالعمل التلفزيوني.

و تأتي القيم الاجتماعية ومبادئ الضمير المهني كمصدر مهما أيضا حسب رأي العينة بنسبة 20% فالصحفي الذي ليس له ضمير مهني يوجهه و يبين له المسموح و الممنوع لا يصلح في منبر الإعلام فالضمير الأخلاقي هو الوحيد الكفيل بردع الصحفي إذا تجاوز حدود أخلاقيات مهنته

– في حين يؤكد 15 % منهم أن مواثيق الشرف المهني الإقليمية والدولية تعد من مصادر التي تعتمدها المؤسسات الإعلامية لأخلاقيات المهنة في الجزائر ،وبالتالي فكل العناصر حسب المبحوثين تشكل مصادر لأخلاقيات المهنة .

جدول رقم: (10): يبين القيمة الأخلاقية الأكثر جدلا في ممارسة المؤسسات الإعلامية في الجزائر حسب رأي المبحوثين :

الاختيارات	التكرار	النسبة%
المصداقية	13	21.66
الموضوعية	27	45
احترام الحياة الخاصة للإفراد	10	16.66
احترام قيم المجتمع وعاداته	10	16.66
المجموع	60	100

من خلال معطيات الجدول يؤكد أفراد العينة أن الموضوعية هي أكثر القيم الأخلاقية جدلا في الممارسات الإعلامية في الجزائر بنسبة 45% من المبحوثين و يعود ذلك إلى خضوع تلك القنوات لمختلف الضغوطات، سواء كانت (سياسية، اقتصاديه ،إيديولوجية ،مصالح شخصية وحتى سياسة القناة) ما يجعلها بعيدة عن الموضوعية.خاصة في ظل "وجود الطابع الاستحواذي أو النفعي من جانب رجال الأعمال، لإدارة هذه القنوات وفق مصالحهم الخاصة

الضيقة، أو أن تتغلب فكرة تبادل المصالح مع الأنظمة السياسية القائمة على حساب الجمهور "[1].

– و تليها المصداقية بنسبة 21.66% حيث يعتبر الصدق من أبرز المعايير التي يجب توافرها في المعلومة المرسلة للمتلقي، فهي أمانة في عنق حراس البوابة وعنق وسيلة الإعلام، فهي من وجهة تعكس مصداقية الإعلام، ومن جهة أخرى تظهر مدى احترام الإعلام لعقل الجمهور.

و قد يرجع ذلك لعدم ثقة المبحوثين في المعلومات التي تقدمها هذه القنوات و مصادرها .

– أما قيمتي "احترام الحياة الخاصة للإفراد" و "احترام قيم المجتمع وعاداته" فجاءت متساوية بنسبة 16.66% من رأي المبحوثين ، ويمكن إرجاع هذا إلى التجاوزات التي سجلتها بعض القنوات الجزائرية الخاصة في مجال احترام خصوصية الحياة الخاصة للأفراد التي قد تمس باعتبار و شرف دون مراعاة مشاعرهم و قد يصل في غالب الأحيان إلى القذف و السب و تلفيق التهم[2]، كما يعتبر احترام قيم المجتمع وعاداته وتقاليده معيار أخلاقي لا يقل أهمية عن سابقيه كون القنوات الجزائرية الخاصة ملزمة بالتقيد بقيم المجتمع ولا يجوز لها التعدي بأي شكل من الأشكال على عاداته وتقاليده و قد يرجع اختيار 16.66% من أفراد العينة لهذه القيمة على أنها الأكثر جدلا إلى التجاوزات التي تقوم بها بعض المؤسسات الإعلامية من خلال المضامين الترفيهية التي تبثها و التي تؤثر على الذوق العام للجمهور و تسعى لنشر التنميط والترويج للثقافة السطحية و التعدي على خصوصيات المجتمع الجزائري

[1] حسن عماد مكاوي: مرجع سبق ذكره، ص، 9.

[2] خولة قربون ، سميرة نعام : **أخلاقيات المهنة في قناة النهار من وجهة نظر الأساتذة الجامعيين** ، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص إعلام و اتصال ، جامعة قاصدي مرباح بورقلة ، السنة الجامعية 2017/2016 ، ص 58.

رابعا : محور خاص بتقييم الأساتذة الجامعيين و الصحفيين للأخلاقيات المهنية الواردة في قوانين الإعلام الجزائرية

جدول رقم: (11): يبين مدى اطلاع المبحوثين على التشريعات الإعلامية الجزائرية التي سبقت القانون العضوي للإعلام 2012 و الأخلاقيات الواردة فيها حسب متغير المهنة :

المهنة / الإجابات	الأساتذة الجامعيين		الصحفيين		المجموع		إذا كانت الإجابة نعم فهل أولت هذه القوانين اهتماما كافيا بمسألة الأخلاقيات		
	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%	التكرار الإجابات	التكرار	النسبة%
نعم	22	73.33	23	76.66	45	75	كليا	02	4.44
لا	8	26.66	7	23.33	15	25	جزئيا	18	40
المجموع	30	100	30	100	60	100	لم توليها أي اهتمام	25	55.55
/	/	/	/	/	/	/	المجموع	45	100

– تشير بيانات الجدول إلى أن أغلبية أفراد العينة قد اطلعت على التشريعات الإعلامية الجزائرية التي سبقت القانون العضوي للإعلام 2012 و قانون السمعي البصري 2014 بنسبة تقدر بـ 75% ، حيث عبر 73.33% من الأساتذة أنهم على اطلاع عليها وفيما كانت نسبة الصحفيين76.66% ، وهذا مؤشر إيجابي كون كل من الأستاذ الجامعي باعتباره أكاديمي و الصحفي باعتباره ممارس للمهنة مطالبين بالإطلاع على القوانين والتشريعات المنظمة لمهنة الإعلام .

– فيما أشارت نسبة الغير مطلعين على هذه القوانين إلى 25% من إجمالي المبحوثين

و جاءت بنسب متقاربة بين الأساتذة بنسبة 26.66% والصحفيين بنسبة 23.33% و هي نسب منخفضة مقارنة بحجم العينة.

– كما يبن الجدول أن أكثر من نصف المبحوثين بنسبة 55.55% يرون أن هذه القوانين لم تولي أي اهتمام لموضوع أخلاقيات المهنة الإعلامية ، و يمكن أن نرجع هذا حسب رأي أحد الباحثين أنه قبل إقرار التعددية السياسية بتاريخ 1989 لم يكن هناك أي حديث عن أخلاقيات المهنة الصحفية، لأن الصحفي في ذلك الوقت كان مجرد موظف في خدمة برامج النظام السياسي وإيديولوجياته، حيث تعتبر مصادر ومفهوم أخلاقيات وقواعد السلوك المهني في الجزائر انعكاسا لطبيعة النظام السياسي وتصوره لدور الإعلام في المجتمع.[1] ، و قد اعتبر البعض أيضا أن قانون الإعلام لعام 1990و إن تطرق لموضوع الأخلاقيات إلا أن الاختلاف بينه وبين سابقيه ما هو إلا اختلاف سطحي يجسد التطور الكمي لوسائل الإعلام الجزائرية، أما على مستوى المضمون فلا جديد يذكر، وهذا راجع إلى الخوف من السلطة من جهة ومن الأحكام الجزائية التي تجعل الصحفي الجزائري يمارس الرقابة الذاتية خوفا من العقاب جهة أخرى.[2] وهذا في حد ذاته إنقاص من القيمة الأخلاقية للممارسة المهنية المبنية أساسا على الحرية.

بينما عبر ما نسبته 40% من العينة ا ن هاته القوانين اهتمت جزئيا بموضوع أخلاقيات المهنة الإعلامية و هذا راجع في الأساس إلى قانون الإعلام 1990 إذ يعتبر أول قانون يخصص مواد لها صلة مباشرة بأخلاقيات المهنة، كما يذكر لهذا القانون أنه أسقط على الصحفي الجزائري صفة المناضل التي طالما تكررت في قانون 1968، 1982 .

[1] عبد الجليل حسناوي: **أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الإعلام الجزائرية**، مرجع سبق ذكره، ص 18.

[2] نور الدين تواتي: مرجع سبق ذكره ، ص. 235.

جدول رقم: (12): يبين مدى اطلاع المبحوثين على القانون العضوي للإعلام 2012 و قانون السمعي البصري 2014 و الأخلاقيات الواردة فيها حسب متغير المهنة:

المهنة / الإجابات	الأساتذة الجامعيين		الصحفيين		المجموع		إذا كانت الإجابة نعم فهل أولت هذه القوانين اهتماما كافيا بمسألة الأخلاقيات		
الإجابات	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%	التكرار / الإجابات	التكرار	النسبة%
نعم	20	66.66	24	80	44	73.33	مقبولة	10	22.27
لا	10	33.33	6	20	16	26.66	ليست بالمستوى المطلوب	20	45.45
المجموع	30	100	30	100	60	100	لا تواكب مستجدات الساحة الإعلامية	14	31.81
/	/	/	/	/	/	/	المجموع	44	100

– تشير بيانات الجدول أعلاه إلى أن أغلبية أفراد العينة قد اطلعت_على القانون العضوي للإعلام 2012 وقانون السمعي البصري 2014 . بنسبة 73.33% من المبحوثين و قد تراوحت نسبة المطلعين بين 66.66% من الأساتذة الجامعيين و 80% من الصحفيين و يعتبر تفوق الصحفيين مؤشر ايجابي على اعتبار ان اطلاع الصحفي على القوانين و النصوص الإعلامية أمر ضروري و كذلك الشأن بالنسبة للأساتذة الجامعيين خاصة و أن أغلبية أساتذة العينة هم من الإعلام و الاتصال و كذا الحقوق و العلوم السياسية حيث تدخل دراسة هذه القوانين ضمن تخصصاتهم الأكاديمية.

– بينما لم تتعدى نسبة الغير مطلعين على هذه القوانين 26.66% من العينة و كان معظمهم من الأساتذة الجامعيين بنسبة 33.33% منهم و يمكن إرجاع ذلك إلى عدم اهتمام

جزء من الأساتذة خاصة من كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية بقوانين الإعلام نظرا لعدم تدخلها ضمن تخصصاتهم العلمية .

- أما عن اهتمام كل من القانون العضوي للإعلام 2012 و قانون السمعي البصري 2014 بأخلاقيات المهنة فان الجدول يشير إلى أن أغلبية أفراد العينة الذين اطلعوا على هذان القانونان المقدر عددهم بـ (40) مبحوثا أي بنسبة 45.45% منهم يرون أن هذا الاهتمام لم يكن بالمستوى المطلوب ،و ما يبرره أن التشريعات الجزائرية لم توليها اهتماما بالغا وكافيا،حيث أن اغلب قوانين الإعلام في الجزائر أهملت هذا الجانب رغم كونه حجر الزاوية في الممارسة الإعلامية،زيادة على الغموض الذي يشوب القوانين خاصة قانون 2012 و قانون السمعي البصري لسنة 2014 ، من حيث العبارات المبهمة والفضفاضة التي تقبل القراءات المتعددة،كما أنها تفتقد إلى الآليات القانونية والتقنية التي تجعل من أخلاقيات المهنة امرأ واقعا وفعليا،مما جعل الممارسة الإعلامية في الجزائر رهينة الفوضى والعشوائية والظرفية.[1] .

- بينما يرى 31.81% منهم أن الأخلاقيات الواردة ضمن هذان القانونان لا تواكب مستجدات الساحة الإعلامية في الجزائر ويرجع ذلك إلى ما يعاب عليها أنها لم تتناول موضوع الأخلاقيات بشكل مفصل واكتفت بالإشارة إليها، والمدقق في هذان القانونان يجد أنهما أعادا صياغة مجمل الأخلاقيات الواردة في القوانين التي سبقتهما دون التخصص في أخلاقيات السمعي البصري وخاصة المتعلقة بنشاط القنوات التلفزيونية الخاصة التي أصبحت واقعا مسلما به حتى قبل التأسيس القانوني لها، ففي حين أن هذه القوانين كان يجب أن تكون أكثر تفصيلا وتحديدا لأخلاقيات المهنة خاصة وأنها جاءت بعد سنوات من الانفتاح الفعلي للمجال السمعي البصري في الجزائر. وانتشار الفوضى والجدل الذي أثير حول التزام هذه القنوات بالأطر القانونية والمبادئ الأخلاقية لمهنة الإعلام.

[1] عبد الجليل حسناوي: **أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الإعلام الجزائرية** –دراسة وصفية وتحليلية لعينة من قوانين الإعلام– ، مرجع سبق ذكره ، ص. 23–24.

– فيما يرى 22.27% من أفراد العينة أن هذه الأخلاقيات جاءت مقبولة إلى حد ما وتنم عن اهتمام المشرع الجزائري بموضوع الأخلاقيات من خلال هذان القانونان .

خامسا : اتجاهات الأساتذة الجامعيين و الصحفيين إزاء التزام القنوات الجزائرية الخاصة بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية .

جدول رقم: (13): يبين اتجاهات المبحوثين نحو التزام القنوات الجزائرية الخاصة بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية

الاختيارات / المهنة		الاتجاه نحو العبارة						المتوسط التقديري	الترتيب
		موافق		محايد		معارض			
		ت	%	ت	%	ت	%		
01	تحترم القنوات الجزائرية الخاصة حرية الرأي والتعبير	1	21.66	10	16.66	37	61.66	1.601	14
02	تحترم القنوات الجزائرية الخاصة حق الجمهور في المعرفة و الحصول على المعلومات	1	25	20	33.33	25	41.66	1.833	10
03	تعتمد القنوات الجزائرية الخاصة على مصادر المعلومات الموثوقة والرسمية	1	18.33	30	50	19	31.66	1.866	9
04	تلتزم القنوات الجزائرية الخاصة بمبدأ المصداقية و الموضوعية في الممارسة الإعلامية	0	0	26	43.33	34	56.66	1.433	15
05	تلتزم القنوات الجزائرية الخاصة بمبدأ الحيادية وعدم التحيز لأي جهة كانت	0	0	15	25	45	75	1.25	19
06	تحترم القنوات الجزائرية الخاصة العرض المتوازن لأراء الأطراف المختلفة	0	0	20	33.33	40	66.66	1.333	17
07	لا تسعى هذه القنوات للتأثير على سلطات القضاء في القضايا التي تهم الرأي العام	7	11.66	9	15	44	73.33	1.383	16

08	لا تساهم المضامين التي تبثها هذه القنوات في تمجيد العنف والجريمة و الترويج للآفات الاجتماعية	20	33.33	30	50	10	16.66	2.166	4
09	تحترم هذه القنوات تعاليم و قيم الدين الإسلامي من خلال برامجها المختلفة	30	50	17	28.33	13	21.66	2.283	2
10	تحترم هذه القنوات القيم العامة وتقاليد المجتمع الجزائري	8	13.33	20	33.33	32	53.33	1.668	13
11	تلتزم هذه القنوات بواجبها في التغطية الشاملة والمتكاملة لكل الأحداث التي تهم المواطن الجزائري	19	31.66	16	26.66	25	41.66	1.9	8
12	تحترم هذه القنوات حق الأشخاص و الهيئات في الرد وحق التصحيح	31	51.66	22	36.66	7	11.66	2.401	1
13	تحترم هذه القنوات حق خصوصية حياة الأفراد و عدم انتهاكها بأي شكل من الأشكال	14	23.33	15	25	31	51.66	1.716	12
14	تحترم هذه القنوات حقوق الطفل و خصوصية التعامل مع قضاياه خاصة أثناء معالجتها للقضايا الحساسة كالاغتصاب والاختطاف	0	0	19	31.66	41	68.33	1.316	18
15	تحترم هذه القنوات من خلال ممارساتها الإعلامية مجمل القوانين المعمول بها في الجزائر	14	23.33	16	26.66	30	50	1.733	11
16	تسعى هذه القنوات من خلال ما تبثه من مضامين للمحافظة على وحدة الشعب الجزائري الثقافية والوطنية و العرقية	9	15	37	61.66	14	23.33	1.916	6
17	إن القنوات الجزائرية الخاصة تحترم النسبة المتعارف عليها دوليا لبث الإعلانات وتكراراتها	20	33.33	25	41.66	15	25	2.083	5
18	لا يغلب الطابع الربحي التجاري على المضامين و البرامج التي تبثها القنوات الجزائرية الخاصة	15	25	45	75	0	0	2.25	3

19	إن المادة الإعلانية التي تبثها هذه القنوات تحترم الجوانب الصحية و البيئة و تراعي الذوق العام وتقاليد المجتمع الجزائري	7	11.66	40	66.66	13	21.66	1.901	7

– حاولت عبارات هذا المحور قياس اتجاه أفراد عينة الدراسة نحو التزام القنوات الجزائرية الخاصة بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية ، حيث وافق اغلب المبحوثين على أن القنوات الجزائرية الخاصة "تحترم حق الأشخاص و الهيئات في الرد وحق التصحيح" فقد بلغ متوسطها التقديري (2.401)

– فيما لم تحز باقي العبارات على موافقة الأغلبية ، حيث يبن الجدول أن :

✓أفراد العينة التزموا بالحياد اتجاه 12 عبارة ، و اختلف هذا الحياد يبن ما يقترب إلى الموافقة و ما يقترب من المعارضة :

حيث اقتربت نسبة الموافقة على العبارات التالية :

1– عبارة تحترم هذه القنوات تعاليم و قيم الدين الإسلامي من خلال برامجها المختلفة بمتوسط تقديري يقدر ب 2.283 و الرتبة الثانية ،حيث يقترب من الموافقة بالأغلبية حيث وافقت عليه 50% من مفردات العينة فيما عارضه 11.66%من المبحوثين مما يعني نصف أفراد العينة يرون أن هذه القنوات تحترم تعاليم الدين الإسلامي من خلال المضامين التي تبثها .

2– عبارة لا يغلب الطابع الربحي التجاري على المضامين و البرامج التي تبثها القنوات الجزائرية الخاصة و التي تأتي في المرتبة الثالثة ،و بمتوسط تقديري 2.25 ، حيث وافق عليها 25% من أفراد العينة فيما لم يعارضها احد حيث أن 75% من المبحوثين التزموا الحياد اتجاهها

3– لا تساهم المضامين التي تبثها هذه القنوات في تمجيد العنف والجريمة و الترويج للآفات الاجتماعية والتي تأتي في المرتبة الرابعة ،و بمتوسط تقديري2.166 ، حيث وافق عليها

33.33% من العينة وعارضها 16.66% منهم بينما فضل 50% من المبحوثين الحياد اتجاهها .

4- عبارة إن القنوات الجزائرية الخاصة تحترم النسبة المتعارف عليها دوليا لبث الإعلانات وتكراراتها التي أتت في المرتبة الخامسة و بمتوسط تقديري قدره 2.083، حيث وافق عليها 33.33% من العينة و عارضها 25% منهم بينما فضل 41.66% من المبحوثين الحياد اتجاهها .

- بينما اتجهت أراء المبحوثين نحو الحياد المقارب للمعارضة في العبارات التالية:

5- عبارة تسعى هذه القنوات من خلال ما تبثه من مضامين للمحافظة على وحدة الشعب الجزائري الثقافية والوطنية و العرقية ، أتت في المرتبة السادسة و بمتوسط تقديري قدره 1.916، حيث عارضها 23.33% من العينة و وافق عليها 11.66% منهم بينما فضل أغلبية من المبحوثين الحياد اتجاهها بنسبة 61.66%.

6- عبارة إن المادة الإعلانية التي تبثها هذه القنوات تحترم الجوانب الصحية و البيئة و تراعي الذوق العام وتقاليد المجتمع الجزائري ، أتت في المرتبة السابعة و بمتوسط تقديري قدره 1.901، حيث عارضها 21.66% من العينة و وافق عليها 15% منهم بينما فضل أغلبية من المبحوثين الحياد اتجاهها بنسبة 66.66%.

7- عبارة تلتزم هذه القنوات بواجبها في التغطية الشاملة والمتكاملة لكل الأحداث التي تهم المواطن الجزائري، أتت في المرتبة الثامنة و بمتوسط تقديري قدره 1.9، حيث عارضها 41.66% من العينة و وافق عليها 31.66% منهم بينما فضل باقي المبحوثين الحياد اتجاهها بنسبة 26.66%.

8- عبارة تعتمد القنوات الجزائرية الخاصة على مصادر المعلومات الموثوقة والرسمية أتت في المرتبة التاسعة وبمتوسط تقديري قدره 1.866، حيث عارضها 31.66% من العينة و وافق عليها 18.33% منهم بينما فضل نصف المبحوثين الحياد اتجاهها بنسبة 50%.

9- عبارة تحترم القنوات الجزائرية الخاصة حق الجمهور في المعرفة و الحصول على المعلومات أتت في المرتبة العاشرة وبمتوسط تقديري قدره 1.833، حيث عارضها 41.66% من العينة و وافق عليها 25% منهم بينما فضل باقي المبحوثين الحياد اتجاهها بنسبة 33.33%.

10- عبارة تحترم هذه القنوات من خلال ممارساتها الإعلامية مجمل القوانين المعمول بها في الجزائر أتت في المرتبة الحادية عشر وبمتوسط تقديري قدره 1.733، حيث عارضها 50% من العينة و وافق عليها 23.33% منهم بينما فضل باقي المبحوثين الحياد اتجاهها بنسبة 26.66%.

11- عبارة تحترم هذه القنوات حق خصوصية حياة الأفراد و عدم انتهاكها بأي شكل من الأشكال أتت في المرتبة الثانية عشر وبمتوسط تقديري قدره 1.716، حيث عارضها أكثر من نصف العينة بنسبة 51.66% ، و وافق عليها 23.33% منهم بينما فضل باقي المبحوثين الحياد اتجاهها بنسبة 25%.

12- عبارة تحترم هذه القنوات القيم العامة وتقاليد المجتمع الجزائري أتت في المرتبة الثالثة عشر وبمتوسط تقديري قدره 1.668، حيث عارضها أكثر من نصف العينة بنسبة 53.33% ، و وافق عليها 13.33% منهم بينما فضل باقي المبحوثين الحياد اتجاهها بنسبة 33.33%.

- ومن خلال بيانات الجدول أعلاه يتضح أن أغلبية أفراد العينة لها اتجاه معارض نحو 06 عبارات وهي:

1- عبارة تحترم القنوات الجزائرية الخاصة حرية الرأي والتعبير ، أتت في المرتبة الرابعة عشر وبمتوسط تقديري قدره 1.601، حيث عبر 61.66% من المبحوثين عن معارضتهم للالتزام القنوات الجزائرية الخاصة بهذه القيمة الأخلاقية بينما وافق عليها 21.66% منهم ، في حين اكتفى 16.66% من المبحوثين بموقف الحياد .

2- عبارة تلتزم القنوات الجزائرية الخاصة بمبدأ المصداقية و الموضوعية في الممارسة الإعلامية أتت في المرتبة الخامسة عشر وبمتوسط تقديري قدره 1.433، حيث عبر أغلبية المبحوثين بالبديل " معارض" بما نسبته 56.66% ، و بالبديل "محايد" ما نسبته 43.33% بينما لم يوافق على هذه العبارة أي فرد من أفراد العينة .

3- عبارة لا تسعى هذه القنوات للتأثير على سلطات القضاء في القضايا أتت في المرتبة السادس عشر وبمتوسط تقديري قدره 1.383، حيث أبدى أغلبية المبحوثين بما نسبته 73.33% عن معارضتهم لالتزام القنوات الجزائرية الخاصة بهذه القيمة الأخلاقية بالمقابل وافق عليها 11.66% منهم فقط، في حين اكتفى 15% من المبحوثين بموقف الحياد .

4- عبارة تحترم القنوات الجزائرية الخاصة العرض المتوازن لأراء الأطراف المختلفة أتت في المرتبة السابع عشر وبمتوسط تقديري قدره 1.333، حيث أبدى أغلبية المبحوثين بما نسبته 66.66% عن معارضتهم لالتزام القنوات الجزائرية الخاصة بهذه القيمة الأخلاقية ، في حين اكتفى 33.33% من المبحوثين بموقف الحياد . بينما لم يوافق على هذه العبارة أي فرد من أفراد العينة .

5- عبارة تحترم هذه القنوات حقوق الطفل و خصوصية التعامل مع قضاياه خاصة أثناء معالجتها للقضايا الحساسة كالاغتصاب والاختطاف أتت في المرتبة الثامن عشر وبمتوسط تقديري قدره 1.316، حيث عبر أغلبية المبحوثين بالبديل " معارض" بما نسبته 68.33% ، و بالبديل "محايد" ما نسبته 31.66% بينما لم يوافق على هذه العبارة أي فرد من أفراد العينة .

6- عبارة تلتزم القنوات الجزائرية الخاصة بمبدأ الحيادية وعدم التحيز لأي جهة كانت وتمثل هذه العبارة أقصى درجات المعارضة عند المبحوثين الذين عارضوها بالأغلبية بما نسبته 75% من العينة الإجمالية بينما لم يوافق عليها احد أما بقية المبحوثين فعبروا بالحياد إزاء التزام القنوات الخاصة في الجزائر بمبدأ الحيادية و عدم التحيز و تأتي هذه العبارة في الترتيب التاسع عشر وبمتوسط تقديري بلغ 1.25.

- من خلال التحليل الكمي لاستجابات أفراد عينة الدراسة على أسئلة المحور الرابع الخاص باتجاهات الأساتذة الجامعيين و الصحفيين إزاء التزام القنوات الجزائرية الخاصة بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية يتضح لنا أن أغلبية أفراد عينة الدراسة كانت نظرتهم سلبية للقنوات الخاصة من حيث التزامها بالقيم والمعايير الأخلاقية التي تضبط ممارساتها الإعلامية خاصة بما يتعلق بمبدأ الحيادية وعدم التحيز حيث يرى إعلاميون، أن الحيادية لا يمكن أن تكون في أي نشاط إعلامي، حيث أن الاعتماد على مصادر معلومات دون أخرى والاعتماد على المعلومات الرسمية دون غيرها، والانتقائية في المعلومات يقود بالضرورة إلى التحيز لطرف ما[1]

- كذلك مبدأ احترام مبدأ العرض المتوازن للآراء المختلفة و كذا الالتزام بالموضوعية و يعود ذلك إلى خضوع تلك القنوات لمختلف الضغوطات، سواء كانت (سياسية، اقتصاديه ،إيديولوجية ،مصالح شخصية وحتى سياسة القناة) ما يجعلها بعيدة عن الموضوعية.خاصة في ظل "وجود الطابع الاستحواذي أو النفعي من جانب رجال الأعمال،لإدارة هذه القنوات وفق مصالحهم الخاصة الضيقة، أو أن تتغلب فكرة تبادل المصالح مع الأنظمة السياسية القائمة على حساب الجمهور"[2].

- و أزمة المصداقية بسبب سيطرة الحكومة على الإعلام وهو الأمر الذي أكده إغلاق بعض القنوات لمجرد قيامها بتغطية احتجاجات معارضة، أو تعرض بعض القنوات الخاصة

[1] صالح مشارقة وآخرون: المرجع السابق، ص.39.

[2]- حسن عماد مكاوي: مرجع سبق ذكره، ص، 9.

للمضايقات والحرمان من الإشهار كما حدث عقب تغطية بعضها لأحداث الحراك الشعبي الذي عرفته الجزائر منذ تاريخ 22 فيفري 2019 ، و كذا ضعف مصادر المعلومات التي تستخدمها هذه القنوات

– و كذا مبدأ احترام حرية التعبير هذه القيم التي تمثل عمود الأخلاقيات المهنية في كل الشرعات والمواثيق الشرفية لمهنة الإعلام كما عارض المبحوثين بشدة التزام القنوات الخاصة باحترام حقوق الطفل وخصوصية التعامل مع قضاياه خاصة أثناء معالجتها للقضايا الحساسة كالاغتصاب والاختطاف وغيرها من القضايا المتعلقة به و هذا ما تجسده الممارسة الإعلامية لبعض القنوات التي أظهرت في الآونة الأخيرة عدة تجاوزات في التعامل مع قضايا اختطاف الأطفال مثل ما هو الحال بالنسبة لاختطاف الطفلة نهال في شهر أوت 2016 والتي أخذت أبعادا خطيرة على مستوى أخلاقيات المهنة، مما استدعى تدخل سلطة الضبط السمعي البصري .

– كما يتضح لنا من خلال هذه المعطيات الكمية أن المبحوثين لهم موقف محايد اتجاه التزام القنوات الجزائرية الخاصة بالعديد من المعايير الأخلاقية النابعة من مسؤولية هذه القنوات نحو المجتمع الجزائري و نحو الفرد و نحو الدولة ، حيادا يغلب عليه القرب نحو المعارضة بدرجات متفاوتة خاصة بما يتعلق باحترام القيم العامة وتقاليد المجتمع الجزائري حق خصوصية حياة الأفراد وعدم انتهاكها بأي شكل من الأشكال ، و التزام ممارساتها الإعلامية بمجمل القوانين المعمول بها في الجزائر، و قيامها بواجبها في التغطية الشاملة والمتكاملة لكل الأحداث التي تهم المواطن الجزائري خاصة ما تم رصده خلال الأحداث الأخيرة التي شهدتها البلاد منذ بداية الحراك الشعبي في 22 فيفري 2019 و عدم قيام هذه القنوات بتغطية الأحداث مما جعل المشاهد الجزائري يلجأ للقنوات الأجنبية لمتابعة المستجدات.

– كما توضح هذه البيانات اتجاه المبحوثين إزاء التزام هذه القنوات بأخلاقيات الإشهار وضوابطه و الذي كان في الأغلب حياديا يقترب بنسب متفاوتة نحو المعارضة خاصة بما

يتعلق بجزئية احترام المادة الإعلانية التي تبثها هذه القنوات للجوانب الصحية و البيئة ومراعاتها للذوق العام وتقاليد المجتمع الجزائري و عدم تجاوز النسب المتعارف عليها دوليا ،حيث أكد السيد "عبد النور لوناس" مؤسس ومدير معهد "كومبي22" للتكوين في مجال الاتصال و الرقمنة في هذا الصدد أن سوق الإشهار في الجزائر بحاجة إلى سلطة ضبط تكون بمثابة مجلس أخلاقيات ينظم المهنة و يحمي الفرد والمجتمع ، في الوقت الذي بات الإشهار يتجاوز المساحات و الأوقات المسموحة على عكس ماهر مرخص في قوانين الإعلام الدولية بان لا يتجاوز نسبة 30% من محتوى الوسيلة ، حيث أثبتت الدراسات المختصة في الجزائر عدم وجود أي معايير أخلاقية ، خاصة في القنوات الخاصة التي يتجاوز فيها الإشهار مدة 20 دقيقة"[1].

– كما توضح بيانات الجدول أن القيمة التي حازت على اكبر نسبة موافقة من قبل المبحوثين الذين يرون أن القنوات الجزائرية الخاصة "تحترم حق الأشخاص و الهيئات في الرد وحق التصحيح" و يرجع هذا إلى اهتمام المشرع الجزائري بهذه القيمة الأخلاقية وخاصة من خلال القانون العضوي للإعلام لسنة 2012 و الذي خصص الباب السابع منه والمتضمن (15) مادة ابتداء من (100– 114) لتحديد مبدأ مهم من مبادئ أخلاقيات مهنة الإعلام وهي " حق الرد" و" حق التصحيح"كما أكد هذا القانون من خلال المادة (125) في الباب التاسع المتعلق بالمخالفات المرتكبة في ممارسة النشاط الإعلامي عقوبة " من يرفض نشر أو بث الرد عبر وسيلة الإعلام المعنية. والمقدرة حسب نص المادة من (100.000دج) إلى (300.000دج) [2]، و هو ما يجعل هذه القنوات تلتزم بهذه القيمة الأخلاقية.

[1]– مقال منشور في جريدة المساء اليومية الإخبارية الوطنية بتاريخ 09 سبتمبر 2018، النسخة الالكترونية ، متاح على الموقع https://www.el-massa.com .

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: القانون العضوي المتعلق بالإعلام (12 –05)، العدد 02، بتاريخ 12 جانفي 2012 ، ص 22.

سادسا :محور خاص بأسباب التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الجزائرية الخاصة و سبل الحد منها حسب رأي الأساتذة الجامعيين و الصحفيين:

جدول رقم: (14): يبين رأي المبحوثين حول أهم أسباب التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الجزائرية الخاصة.

الاختيارات	التكرار	النسبة%
السعي وراء تحقيق الأرباح	30	20
تغليب المصالح الشخصية	30	20
قلة الشعور بالمسؤولية	15	10
ضعف مستوى الأداء المهني للإعلاميين	30	20
الرقابة المفروضة على القنوات الخاصة بأنواعها	25	16.66
ضعف الإطار القانوني وعجزه على تنظيم عمل هذه القنوات	20	13.33
المجموع	150	100

*عدد الإجابات أكثر من عدد المبحوثين(اختيارات متعددة *)

– وضع المشرع الجزائري قوانين ضابطة لأخلاقيات مهنة الإعلام السمعي البصري، وذلك شأنها شأن أي مهنة من أجل حمايتها من أي تجاوزات، ولكي يسير النشاط الإعلامي وفق أسس ومبادئ يمنع على كل من الإعلامي أو القناة أو المؤسسة الإعلامية تجاوزها، ولكن نجد أن بعض القنوات لا تحترم هذه الأخلاقيات لعدة أسباب ، حيث يرى أفراد العينة أن السعي وراء تحقيق الأرباح و تغليب المصالح الشخصية ضعف مستوى الأداء المهني

للإعلاميين ، هي أهم أسباب هذه التجاوزات حيث عبروا عنها بنسب متساوية تمثلت في 20% ، و هو ما توصلت إليه دراسة حسناوي عبد الجليل المعنونة "بأخلاقيات المهنة الإعلامية في القنوات الفضائية الخاصة في الجزائر" و التي أجراها على صحفيي قناة النهار tv ، و من الملاحظ من خلال الجدول أن كل الأسباب المقترحة جاءت بنسب متقاربة حيث حظيت "الرقابة المفروضة على القنوات الخاصة" بنسبة 16.66% و هو ما توصلت إليه دراسة "حسن عماد مكاوي"المعنونة بـ "أخلاقيات العمل الإعلامي" حيث خلص إلى أنّ الرقابة المفروضة على وسائل الإعلام تقزم من العمل الإعلامي وتجعله بعيداً عن أهدافه وأدواره التي من المفترض أن يؤديها.[1] فوجود الرقابة في الميدان الإعلامي يقيد المؤسسات الإعلامية ويعيق عملية الإبداع وهي تمثل تعدي صارخ على القوانين المنظمة للمهنة في دول العالم وكل اللوائح الخاصة بميدان الإعلام.

- في حين وردت عبارة ضعف "الإطار القانوني وعجزه على تنظيم عمل هذه القنوات" بنسبة 13.33% ، أما "قلة الشعور بالمسؤولية" فمثلت نسبة 10% من رأي أفراد العينة.

[1] حسن عماد مكاوي: **أخلاقيات العمل الإعلامي**، مرجع سبق ذكره .

جدول رقم: (15): يبين رأي المبحوثين حول سبل الحد من التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الجزائرية الخاصة.

الاختيارات	التكرار	النسبة%
تفعيل النصوص القانونية لتكون أكثر صرامة وفعالية	20	13.33
وضع مواثيق شرف خاصة بعمل القنوات الخاصة في الجزائر	38	25.33
الالتزام بمبادئ الضمير المهني	37	24.66
الحرص على التكوين الدوري للإعلاميين وتحسين مستواهم	23	15.33
تفعيل دور سلطة الضبط السمعي البصري وضبط صلاحياتها وآلياتها	32	21.33
المجموع	150	100

*عدد الإجابات أكثر من عدد المبحوثين (اختيارات متعددة *)

بحسب بيانات الجدول أعلاه فأن "وضع مواثيق شرف خاصة بعمل القنوات الخاصة في الجزائر" هو الحل الأمثل للحد من الممارسات غير الأخلاقية وتحسين الممارسة الإعلامية في هذه القنوات حيث عبر المبحوثين بنسبة 25.33% من أفراد العينة ، يليها في المرتبة الثانية "الالتزام بمبادئ الضمير المهني" بنسبة 24.66% ثم اختيار "تفعيل دور سلطة الضبط السمعي البصري و ضبط صلاحياتها وآلياتها" بنسبة 21.33% ، فيما تقاربت نسبة كل من "الحرص على التكوين الدوري للإعلاميين و تحسين مستواهم" و "تفعيل النصوص القانونية لتكون أكثر صرامة و فعالية" بنسبة 15.33% ، و 13.33% على التوالي و من خلال هذه البيانات يتضح أن الأساتذة الجامعيين والصحفيين يرون أن كل الإجراءات المقترحة هي مهمة للحد من التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الجزائرية الخاصة

وهذا ما يؤكده متخصصين في القطاع السمعي البصري على أن القنوات التلفزيونية الخاصة في الجزائر مازالت في المراحل " الأولية" رغم مضي أكثر من 08 سنوات على انطلاقها مشيرين إلى ضرورة ضمان تكوين واحتراف الإعلاميين [1]، و تنظيم عمل هذه القنوات من خلال وضع ميثاق شرف خاص بها والتزام إعلامييها بمبادئ الضمير المهني ، و السعي إلى ووجود قانون خاص بأخلاقيات الإعلام في الجزائر، وان لا يكتفي المشرع الجزائري بإشارات إلى أخلاقيات المهنة في القوانين والنصوص والتشريعات المختلفة [2]، وتفعيل حقيقي لدور سلطة الضبط و إبعادها عن مختلف الضغوطات [3] وكل ذلك في سبيل جعل هذه القنوات في مستوى تطلعات الجمهور الجزائري الذي استقبلها بحفاوة بعد طول انتظار.

[1] جازية سليماني: **الفضائيات الخاصة بالجزائر اعتماد على الدولة وتقليد للصحافة المكتوبة**، مرجع سبق ذكره.

[2] عبد الجليل حسناوي: **أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الإعلام الجزائرية –دراسة وصفية وتحليلية لعينة من قوانين الإعلام**– ، مرجع سبق ذكره ، ص. 24.

[3] عزوز نش– وعبد الجليل حسناوي، **أخلاقيات المهنة في القنوات الفضائية الخاصة بالجزائر** ،مرجع سبق ذكره ، ص 1007.

سابعا: النتائج العامة للدراسة:

لقد كشفت الدراسة التي قمنا بها والتي تدور حول أخلاقيات المهنة الإعلامية في القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة – من وجهة نظر الأساتذة الجامعيين والصحفيين – وبالضبط أساتذة كليتي العلوم الإنسانية والاجتماعية والحقوق والعلوم السياسية بجامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، وصحفيي ولاية الوادي، على نتائج ساهمت في الإجابة على التساؤلات المقترحة في الإشكالية وهذه النتائج يمكن حصرها فيما يلي:

1. يتابع الأساتذة الجامعيين والصحفيين القنوات الجزائرية الخاصة دائمة بنسبة 65% منهم كما توصلت الدراسة إلى أن الصحفيين يميلون أكثر من الأساتذة للمشاهدة المنتظمة والدائمة لهذه القنوات بنسبة 76.66% .

2.يتابع الأساتذة الجامعيين و الصحفيين القنوات الجزائرية الخاصة نظرا لاهتمامها بالمعلومة الجوارية و الشأن الجزائري بالدرجة الأولى بنسبة 65% منهم، كما أن الصحفيين يميلون لهذا الدافع أكثر من الأساتذة الجامعيين إذ يتابع 77% منهم هذه القنوات بغرض استقاء المعلومة الجوارية و متابعة الأخبار المحلية .

3.يفضل الأساتذة الجامعيين و الصحفيين متابعة المضامين السياسية من خلال القنوات الجزائرية الخاصة بنسب متقاربة بين الأساتذة و الصحفيين، كما تشكل المضامين الاقتصادية ثاني تفضيل لهم.

4.يفضل الأساتذة الجامعيين و الصحفيين متابعة "قناة الشروقTV" في المرتبة الأولى و تليها قناة البلاد نظرا لتلاؤمها مع ميولات المشاهدة لدى الأساتذة الجامعيين و الصحفيين و المتمثلة في الأخبار الجوارية و المضامين السياسية .

5. يتابع الأساتذة الجامعيين و الصحفيين القنوات الجزائرية الخاصة التي تبث في خارج الوطن بشكل يتساوى بين المنتظم و الغير منتظم فيما تستقطب هذه القنوات فئة الصحفيين

أكثر من الأساتذة ، و تحتل "قناة المغاربية" الصدارة من حيث مشاهدة الأساتذة الجامعيين و الصحفيين ثم تليها في المرتبة الثانية "قناة بور TV ".

6.يرى الأساتذة الجامعيين و الصحفيين أن الأخلاق المهنية هي عبارة عن معايير أخلاقية تنظم مهنة الإعلام بالدرجة الأولى بنسبة و هو ما يتفق عليه الأساتذة والصحفيين بنسبة 38.88% منهم ، في حين يميل الأساتذة إلى تعريفها أيضا بأنها مجموعة الحقوق والواجبات القانونية للمؤسسة الإعلامية و هو ما يمثل رأي 22.22% منهم، بينما يفضل الصحفيون تعريفها بالدرجة الثانية بأنها مجموعة الحقوق والواجبات القانونية للمؤسسة للإعلامي و هو ما يمثل رأي 22.22% منهم أيضا .

7. تتنوع مصادر أخلاقيات المهنة الإعلامية في الجزائر حسب رأي الأساتذة الجامعيين و الصحفيين ، و تأتي التشريعات الإعلامية الجزائرية كأهم مصدرا لها و هو ما يشكل رأي 40% منهم ، ويليها ميثاق أخلاقيات المهنة للصحفي الجزائري بنسبة 25% ، فيما اعتبر 20% منهم ان القيم الاجتماعية ومبادئ الضمير المهني هي مصدر مهم للأخلاقيات المهنية ثم المواثيق الشرفية المهنية الإقليمية والدولية التي شكلت رأي 15% منهم فقط .

8.يرى الأساتذة الجامعيين و الصحفيين أن الموضوعية هي أكثر القيم الأخلاقية جدلا في الممارسات الإعلامية في الجزائر و التي استحوذت على رأي 45% منهم ، و تأتي المصداقية في المرتبة الثانية بنسبة 21.66% منهم ،بينما اعتبر نسبة منخفضة منهم و المقدرة ب 16.66% أن احترام الحياة الخاصة للإفراد و قيم المجتمع وعاداته هي من أكثر القيم التي تفتقر لها الممارسات الإعلامية في الجزائر.

9.إن أغلبية الأساتذة الجامعيين و الصحفيين على اطلاع بالتشريعات الإعلامية التي سبقت القانون العضوي للإعلام لسنة 2012 و ، بنسبة تقدر ب 75% منهم ، و يرى أغلبيتهم أن هذه القوانين لم تولي أي اهتمام بموضوع الأخلاقيات الإعلامية و هو ما يشكل رأي 55.55% منهم ، في حين يرى 40% منهم أن اهتمامها كان جزئيا فقط.

10. إن اغلب الأساتذة الجامعيين و الصحفيين على اطلاع بالقانون العضوي للإعلام لسنة 2012 و قانون السمعي البصري لسنة 2014 بما نسبته 73.33% ، و أن الصحفيين أكثر اطلاعا على هذان القانونان بنسبة 80% منهم ، و حسب رأي الأساتذة الجامعيين و الصحفيين المطلعين عليهما فان الأخلاقيات المهنية التي أوردها المشرع الجزائري ضمن هذان القانونان لم تكن بالمستوى المطلوب و هو ما شكل نسبة 45.45% منهم ، فيما يرى 31.81% منهم أن هذه الأخلاقيات لا تواكب مستجدات الساحة الإعلامية في الجزائر خاصة بعد تجربة الانفتاح في القطاع السمعي البصري و تزايد عدد القنوات الخاصة و انتشار الفوضى و الجدل حول ضبط ممارساتها الإعلامية ، بينما انخفضت نسبة الذين يرون أن الأخلاقيات التي اجتهد المشرع الجزائري في تضمينها في هذان القانونان كانت مقبولة إلى حد ما و هو ما شكل رأي 22.27% منهم .

11. يميل اغلب الأساتذة الجامعيين و الصحفيين إلى الموافقة على أن القنوات الجزائرية الخاصة تلتزم في ممارساتها الإعلامية بالمعايير التالية :

- احترام حق الأشخاص و الهيئات في الرد وحق التصحيح.
- احترام تعاليم و قيم الدين الإسلامي من خلال برامجها المختلفة

12. لم يبدي الأساتذة الجامعيين و الصحفيين اتجاها واضحا إزاء التزام القنوات الجزائرية الخاصة في ممارساتها الإعلامية بالمعايير التالية :

- الاعتماد على مصادر المعلومات الموثوقة والرسمية
- عدم المساهمة في تمجيد العنف والجريمة و الترويج للآفات الاجتماعية من خلال المضامين المبثوثة
- المحافظة على وحدة الشعب الجزائري الثقافية والوطنية والعرقية من خلال المضامين المبثوثة
- عدم تغليب الطابع الربحي التجاري على المضامين والبرامج المبثوثة
- احترام النسبة المتعارف عليها دوليا لبث الإعلانات وتكراراتها

- احترام المادة الإعلانية التي تبثها هذه القنوات للجوانب الصحية والبيئة وتراعي الذوق العام وتقاليد المجتمع الجزائري

6- يميل اغلب الأساتذة الجامعيين والصحفيين اتجاه سلبي نحو التزام القنوات الجزائرية الخاصة في ممارساتها الإعلامية بالمعايير التالية:

- احترام حق الجمهور في المعرفة والحصول على المعلومات
- احترام القيم العامة وتقاليد المجتمع الجزائري
- الالتزام بواجبها في التغطية الشاملة والمتكاملة لكل الأحداث التي تهم المواطن الجزائري
- احترام حق خصوصية حياة الأفراد و عدم انتهاكها بأي شكل من الأشكال
- احترام مجمل القوانين المعمول بها في الجزائر خلال ممارساتها الإعلامية

7- استبعد اغلب الأساتذة الجامعيين و الصحفيين التزام القنوات الجزائرية الخاصة في ممارساتها الإعلامية بالمعايير التالية :

- الالتزام بمبدأ الحيادية وعدم التحيز لأي جهة كانت
- احترام حقوق الطفل و خصوصية التعامل مع قضاياه خاصة أثناء معالجتها للقضايا الحساسة كالاغتصاب والاختطاف
- احترام مبدأ العرض المتوازن لأراء الأطراف المختلفة
- عدم السعي للتأثير على سلطات القضاء في القضايا التي تهم الرأي العام
- الالتزام بمبدأ المصداقية و الموضوعية في الممارسة الإعلامية
- احترام حرية الرأي والتعبير

8- يرى الأساتذة الجامعيين و الصحفيين أن هناك أسبابا عديدة تؤدي إلى وقوع القنوات الجزائرية الخاصة في التجاوزات الغير أخلاقية في ممارساتها الإعلامية و حسب رأي الأغلبية منهم فان السعي وراء تحقيق الأرباح و تغليب المصالح الشخصية من جهة و ضعف مستوى الأداء المهني للإعلاميين العاملين بهذه القنوات من جهة ثانية خاصة من ناحية الخبرة و الدراية بخصوصية الإعلام المرئي و تأثيراته المختلفة على المجتمع ، هي

أهم أسباب هذه التجاوزات الغير أخلاقية ، فيما يرى نسبة 16.66% منهم أن الرقابة المفروضة على القطاع السمعي البصري الخاص في الجزائر يشكل سببا مهما يدفع بهذه القنوات للوقوع في الممارسات الغير أخلاقية ، أما النسبة القليلة منهم و هي 10% رأت أن ضعف الإطار القانوني و عجزه عن تنظيم عمل هذه القنوات و قلة الشعور بالمسؤولية الاجتماعية هي من أهم أسباب التجاوزات الغير أخلاقية .

9- يجمع أغلبية الأساتذة الجامعيين و الصحفيين على أن السبيل الأمثل للحد من التجاوزات الغير أخلاقية في الممارسة الإعلامية للقنوات الجزائرية الخاصة هو صياغة ميثاق شرف خاص بعمل هذه القنوات و التزام الإعلاميين بها بمبادئ الضمير المهني، و في الدرجة الثانية تفعيل دور سلطة الضبط السمعي البصري و ضبط صلاحياتها و آلياتها باعتبارها الهيئة العليا لمراقبة نشاط هذه القنوات حسب رأي 24.66% منهم ، و حسب رأي الأساتذة و الصحفيين فان الحرص على التكوين الدوري للإعلاميين و حسين مستواهم لا يقل أهمية عن باقي الإجراءات و الذي عبر عنه 21.33% أما النسبة الأقل منهم ترى أن الحل يكمن في تفعيل النصوص القانونية و ضبطها لتكون أكثر وضوحا و صرامة ، و هذه النتيجة تؤكد على أن الأكاديميين و ممارسي مهنة الإعلام يتفقون على أن كل هذه الإجراءات مهمة بشكل متفاوت لتنظيم عمل القنوات الخاصة و النأي بها من الوقوع في التجاوزات الغير أخلاقية .

- ولقد اتفقت نتائج هذه الدراسة في مجملها مع ما توصلت إليه الدراسات العربية بشكل عام،والدراسات الجزائرية بشكل خاص فقد أشارت بعض الدراسات العربية إلى عدم التزام وسائل الإعلام العربية بأخلاقيات المهنة الإعلامية كدراسة "حسن عماد مكاوي"، كما أكدت جل الدراسات الجزائرية السابقة التي أجريت على بعض المؤسسات الإعلامية الخاصة في الجزائر مثل دراسة حسناوي عبد الجليل و دراسة حسنية بوشيخ أنّ الممارسة الإعلامية في هذه المؤسسات لا تستند في كثير من الأحيان على آداب وأخلاقيات المهنة خاصة بما يتعلق بالالتزام بمبدأ الحيادية و المصداقية و الموضوعية و كذا احترام حقوق الطفل

و المعايير المهنية أثناء تناول قضاياه الحساسة و احترام حرية الرأي و التعبير و غيرها من المعايير التي تشكل حجر الزاوية لكل أخلاقيات المهنة الإعلامية ، ويرجع هذا إلى تدخل الكثير من العوامل والاعتبارات كطغيان المصالح الشخصية و قلة خبرة الصحفيين و انعدام التجربة في المجال السمعي البصري و الرقابة المفروضة على المؤسسات الإعلامية ، وهذا ما تم استنتاجه من خلال دراستنا لواقع أخلاقيات المهنة الإعلامية في القنوات الجزائرية الخاصة من وجهة نظر الأساتذة الجامعيين والصحفيين.

خاتمة

خاتمة

موضوع أخلاقيات المهنة والتقيد بها في الممارسة الإعلامية في الجزائر يستحق اهتماما أكبر في ظل وجود العديد من العوامل التي ساهمت في وقوع العاملين في القطاع في التجاوزات الغير الأخلاقية ما من شانه أن يؤثر على نزاهة المهنة من الجهة و على المجتمع من جهة ثانية كما أن الممارسة الإعلامية في الجزائر وخاصة في الإعلام المرئي بعد تبني الجزائر لتجربة الانفتاح السمعي البصري منذ بداية سنة 2012 الذي سمح بانتشار العديد من القنوات الخاصة في الساحة الإعلامية الجزائرية، ورغم أن ظهورها كان استجابة لتعطش الجزائريين لرؤية قنوات جزائرية خاصة بمضامين جزائرية موجهة لجمهور جزائري، تعبر عن رأيهم وتعكس واقعهم المعيشي بكل موضوعية، إلا أن هذا الانفتاح سمح في الوقت نفسه لبعض أشباه الإعلاميين وأصحاب المال الفاسد من دخول عالم لا يؤمن المنتمون إليه والمتعاطفون معه إلا بالمعلومة الصادقة الصحيحة الصادرة عن جهات معروفة وموثوق منها، هذا ما تسبب في تراجع رهيب لأخلاقيات مهنة الإعلام في القنوات الجزائرية الخاصة. و كون دراستنا تهدف إلى تسليط الضوء على واقع أخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية للقنوات الجزائرية الخاصة من خلال رصد منظور عينة من الجمهور الجزائري المتمثلة في الجمهور المثقف والأكاديمي و هم أساتذة الجامعة و الصحفيين ، نحو مدى التزام هذه القنوات بأخلاقيات المهنة الإعلامية المتعلقة بمسؤولية هذه الفضائيات نحو المجتمع الجزائري و المواطن الجزائري و نحوى النظام السائد والقوانين السارية وكذا نحو علاقتها بالمعلنين باعتبارهم طرفا مهما في قضية الالتزام بالكثير من القيم الأخلاقية كالحيادية و الموضوعية و المصداقية . كما سعت الدراسة إلى الحصول على تقييم مدى اهتمام المشرع الجزائري بقضية أخلاقيات المهنة الإعلامية من خلال مختلف قوانين الإعلام وذلك انطلاقا من رأي الأساتذة الجامعيين، كما حاولت معرفة رأي النخبة حول أسباب التجاوزات الغير أخلاقية التي تمارسها القنوات الخاصة و سبل الحد منها.

وقد أسفرت نتائج الدراسة التي تم من خلالها استقصاء الأساتذة الجامعيين و الصحفيين على مستوى ولاية الوادي على أن القنوات الجزائرية الخاصة لا تحترم العديد

خاتمة

من المعايير الأخلاقية المهمة من خلال ممارساتهم الإعلامية و خاصة من ناحية الالتزام بالحيادية و عدم التحيز للإطراف النافذة و الموضوعية و المصداقية و احترام حياة الأفراد و سلامة المجتمع الجزائري ، و كلها تجاوزات من شأنها أن تؤثر بشكل سلبي على كل الأطراف المتفاعلة في العملية الاتصالية عن طريق تشويه صورة الإعلام الجزائري من جهة و قطع روابط الثقة بين هذه القنوات و الجمهور الجزائري ، كم خلصت دراستنا إلى أن الأساتذة الجامعيين و الصحفيين يرون أن الحد من هذه التجاوزات يكمن في أخلاق الصحفي النابعة من إرادته الشخصية نحو الالتزام بالمعايير الأخلاقية و مبادئ الضمير المهني الذي لا بد أن يدفع بهم في الأخير إلى صياغة ميثاقا شرفي لعمل القنوات الخاصة في الجزائر يحميهم و يحمي مؤسساتهم الإعلامية ويحمي المجتمع ويجعل ممارساتهم الإعلامية في مستوى تطلعات الجمهور الجزائري الذي استقبلها بحفاوة بعد طول انتظار

قائمة المراجع

قائمة المراجع والمصادر

❖ **المعاجم والقواميس:**

1.ابن منظور: لسان العرب، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، 1956.

2.محمد منير حجاب: المعجم الإعلامي دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2004م.

3.مصطفى حسان عبد المجيد البدوي: قاموس الصحافة والاعلام، المجلس الدولي للغة العربية، لبنان 1991م.

❖ **الكتب:**

4.إبراهيم إسماعيل: الإعلام المعاصر وسائله مهاراته، تأثيراته، أخلاقياته، ط1، وزارة الثقافة والفنون والتراث، قطر، 2014.

5.أحمد بن مرسلي: مناهج البحث العلمي في علوم الاعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، الجزائر، 2003.

6.إياد شاكر البكري: عام 2000 حرب المحطات الفضائية، ط1، دار الشرق، الأردن،2001 .

7.بيير بورديو: التلفزيون وآليات التلاعب بالعقول، ترجمة وتقديم درويش الحلوجي، ط1، دار كنعان للدراسات والنشر والخدمات الإعلامية، دمشق، 2004.

8.جابر محجوب علي محجوب: قواعد وأخلاقيات المهنة، مفهومها وأساس إلزامها ونطاقها، دار النهضة العربية، ط2، القاهرة ، 2001.

9.الجزائر، 1981 .

10. جورج صدقة: الأخلاق الإعلامية بين المبادئ والواقع، مؤسسة مهارات للنشر، بيروت، 2008.

11. جون هونبوغ: الصحفي المحترف، ترجمة كمال عبد الرؤوف، الدار الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1996م.

12. حسن عماد مكاوي: اخلاقيات العمل الإعلامي، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1994م.

13. خليل صابات: الصحافة استعداد وفن وعلم، ط2، دار المعارف للنشر والتوزيع، 1967 ، مصر.

14. رائد محمد عبد ربه، عكاشة محمد الصالح: مدخل إلى السينما والتلفزيون، دار الجنادرية للنشر والتوزيع، الأردن ، 2009

15. سليم عبد النبي: الإعلام التلفزيوني، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2010.

16. سليمان صالح: أخلاقيات الإعلام، مكتبة الفلاح، الكويت، 2002.

17. شون ماك وآخرون: أحداث متعددة وعالم واحد، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع،

18. صالح مشارقة وآخرون: مساق أخلاقيات الإعلام، مركز تطوير الإعلام. ط1، جامعة بيزيت، غزة، فلسطين، 2017.

19. صلاح مراد فوزية هادي: طريق البحث العلمي، دار الكتاب الحديث، الكويت، 2002 .

20. طه أحمد الزيادي وآخرون: دراسات في تأثير القنوات الفضائية على المجتمع وفئاته، ط1، دار النفائس، الأردن، 2006.

21. عبد العالي رزاقي: المهنة صحفي محترف، قوانين الإعلام وأخلاقيات الصحافة في 22 دولة عربي، ط1، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2013.

22. عبد اللطيف حمزة: أزمة الضمير الصحفي، دار الفكر العربي، القاهرة، 1960م.

23. عمار بحوش: مناهج البحث العلمي وطرق اعداد البحوث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995م.

24. فضيل دليو : أسس البحث وتقنياته في العلوم الاجتماعية ، قسنطينة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، د. س. ن .

25. فهد بن عبد الرحمان الشميمري: التربية الإعلامية، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2010.

26. فوضيل دليو: تاريخ وسائل الإعلام والاتصال، دار الخلدونية، الجزائر، 2013.

27. ليلى عبد المجيد: تشريعات الإعلام – دراسة حالة مصر– ، دار العربي للنشر و التوزيع، القاهرة، 2001.

28. ليلى عبد المجيد، التشريعات الإعلامية، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح، القاهرة، مصر، 2000م.

29. محمد السيد محمد: المسؤولية الإعلامية في الإسلام، دار الرفاعي، الرياض، 1983.

30. محمد حسام الدين: المسؤولية الاجتماعية للصحافة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2013م.

31. محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، عالم الكتاب، القاهرة، 2000م.

32. محمد عبود مهدي: أخلاقيات العمل الإعلامي المفهوم والممارسة، موقع جامعة أهل البيت، العراق، 2015.

33. محمد معوض وآخرون: دراسات إعلامية الجزء الرابع، دار الكتاب الحديث، القاهرة.2006.

34. نسمة طبشوش: القنوات الفضائية وأثرها على القيم الأسرية، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.

35. نور الدين تواتي الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر2009.

36. هناء السيد: الفضائيات وقادة الرأي، ط1، دار العربي للنشر والتوزيع، مصر، 2005.

37. يوسف تمار: العينة في الدراسات الإعلامية والاتصالية، دار بغدادي للطباعة والنشر، الجزائر، 2010م.

38. Zahir Ihadaden: colloque sur la presse écrite au maghreb. Tunis 1-3 Decembre, Edit walf.zwg, humburg, 1989.

❖ **الرسائل الجامعية:**

39. حسنية بوشيخ، بيئة العمل الصحفي وأثرها في ممارسة أخلاقيات المهنة الصحفية (دراسة حالة جديدة الشروق اليومي)" مقال علمي، مجلة رؤى إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 06، أفريل 2014م.

40. خولة قربون ، سميرة نعام : أخلاقيات المهنة في قناة النهار من وجهة نظر الأساتذة الجامعيين ، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص إعلام و اتصال ، جامعة قاصدي مرباح بورقلة ، السنة الجامعية 2017/2016 .

41. رمضان بالعمري: القطاع السمعي البصري في الجزائر إشكالات الانفتاح، مذكرة ماجستير تخصص تكنولوجيات واقتصاديات وسائل الإعلام، جامعة الجزائر 3، 2011/ 2012.

42. صياد مختارية: المعالجة الإعلامية لصور الجثث والقتلى، رسالة ماستر، تخصص سمعي بصري، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2015/ 2016.

43. طربلسي أمنية: إعلانات القنوات العربية المتخصصة في برامج الأطفال، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009/ 2010.

44. عبد الجليل حسناوي: أخلاقيات المهنة في القنوات التلفزيونية الخاصة بالجزائر، رسالة ماجستير، تخصص علوم الإعلام والاتصال، الجزائر (03)، 2014/2013 م.

45. عبد الطيف شريف، عبد الغني حاج مبارك: إتجاهات الجمهور إزاء مصداقية الأخبار في القنوات التلفزيونية الجزائرية الخاصة، مذكرة ماستر أكاديمية تخصص الإعلام والإتصال، جامعة محمد بوضياف المسيلة، السنة الجامعية 2016 -2017.

46. عز الدين بقدوري: أخلاقيات العمل الصحفي في المؤسسات الإعلامية الجزائرية، مذكر لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص الاعلام والاتصال، جامعة مستغانم، 2017/2016م.

47. فتح الله فاكية: البرمجة التلفزيونية في القنوات الجزائرية الخاصة، دراسة مقارنة بين قناتي الشروق والنهارT.V ، مذكرة ماستر، تخصص وسائل الإعلام والمجتمع، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2017/2016 .

48. قاسي علاء الدين، زويدى إيمان، بوعاتي إدريس: صورة القنوات الجزائرية الخاصة لدى جمهورها. قناة النهار نموذجا. مذكرة ماستر، تخصص اعلام و اتصال، جامعة قالمة. 2016/ 2017.

49. هناء عاشور: القنوات الفضائية الإخبارية ودورها في تدعيم حرية التعبير –قناة النهار نموذج–، مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2014/2013م.

❖ **دراسات ومجلات علمية :**

50. أمين منصور وافي: محاضرة بعنوان: نظرية المسؤولية الاجتماعية، الجامعة الإسلامية، غزة. متاح على :http://site-iugaza-edu-ps/awafi

51. بشرى جميل إسماعيل: الإبداع الإعلامي في الفضائيات العربية، مجلة الأبحاث والعلوم الإنسانية 25، 2011.

52. بلحاجي وهيبة: تحرير النشاط السمعي البصري في الجزائر بعد 2014، المدرسة العليا للصحافة وعلوم الإعلام والاتصال، دراسة منشورة، 2017 متاح على موقعASJP.

53. توفيق يعقوب: حول الهوائيات، مجلة إتحاد الإذاعات العربية، العدد 1، تونس ،1999.

54. جازية سليماني: الفضائيات الخاصة بالجزائر اعتماد على الدولة وتقليد للصحافة المكتوبة، مقال علمي متاح على الموقع/www.alaraby.com.uk

55. جمال جاسم المحمود: التقرير الإخباري التلفزيوني، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية 23، العدد 02، سوريا، 2007، ص 546.

56. حنان بن يحي علال: أخلاقيات المهنة في زمن الإعلام الجديد، (دراسة قانونية في الجزائر)، منشور في مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، المجلد الثاني، العدد5، مارس 2018.

57. دعاء مصطفى بيطار: إعلام النظام وإعلام الثورة، دراسة منشورة من طرف مركز بحوث للدراسات، مصر، 2016.

58. رفيق بشيري: الإعلام الجزائري عام 2012، أفاق نحو الانفتاح والتعددية، 1 جانفي 2013، متاح علىwww.radiobatna.com

59. سعيد مداح، محمد قارش: الفضائيات الجزائرية الخاصة بين الواقع والتحديات، مقال علمي منشور في مجلة الحقيقة، العدد 39، سنة 2017.

60. عبد الجليل حسناوي: أخلاقيات المهنة في ضوء قوانين الإعلام الجزائرية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، عدد 27، ديسمبر 2016.

61. عزوز نش، وعبد الجليل حسناوي: أخلاقيات المهنة في القنوات الفضائية الخاصة بالجزائر – مقال علمي، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، غرداية، العدد .2، 2015.

62. على حميد العبيدي: القنوات الفضائية ومبدأ السيادة في العصر الحديث، دراسة منشورة. كلية المأمون الجامعة، العراق ،2011.

63. كبور فاطمة، بوخاري مليكة: النشرات الإخبارية في القنوات الخاصة، دراسة وصفية تحليلية لنشرات الجزائريةT.V والنهار tvوالتلفزيون العمومي، دراسة منشورة سنة 2012.

64. مجلة الشاشة الصغيرة: الذكرى 39 لاسترجاع الإذاعة والتلفزيون، العدد 104 من 27 أكتوبر إلى 02 نوفمبر 2001.

65. مروة الاسدي: المسؤولية الاجتماعية الأصول النظرية والمجالات البحثية، مقال علمي منشور في شبكة النبأ المعلوماتية بتاريخ: 19-02-2019م، متاح على https:// :m.annaba.org/arabic/ studies/18332.

66. مظفر مندوب العزاوي: تحديات عولمة الإعلام وسبل المواجهة، مجلة الباحث الإعلامي، جامعة بغداد، العدد (02)، جوان، 2006.

67. المنصف العيادي، محمد عبد الكافي: القنوات التلفزيونية المتخصصة، سلسلة البحوث والدراسات الإذاعية (56)، تونس، إتحاد إذاعات الدول العربية، 2006.

68. نوال بوحزام، مليكة نعيمي: القنوات الفضائية الخاصة ودورها في تشكيل المجال العمومي، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الوادي، العدد السادس، أفريل 2016.

69. نور الدين تواتي، قراءة في قانون الإعلام (12-05)، متاح على الموقع www.manifest.univ.ouargla.oz.

70. محمد عبد المجيد، أزمة المسؤولية المهنية في صحافة العراق ما بعد الحرب، متاح على https://www.icrc.org/ar/international-reuiew :

❖ **الوثائق الرسمية :**

71. الإعلام والثقافة في الجزائر 1962 – 1982، وثائق تشريعية، منشورات وزارة الإعلام الجزائرية 1981.

72. الجريدة الرسمية الجزائرية: القانون عضوي رقم 90 -07 السنة 27، العدد 14 ،الصادر يوم الأربعاء 04 أفريل 1990.

73. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: الأمر رقم 68 -525 مؤرخ في 09 سبتمبر 1968 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالصحفيين المهنيين العدد 1968،75 .

74. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: القانون العضوي المتعلق بالإعلام (12 - 05)، العدد 02، بتاريخ 12 جانفي 2012.

75. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري رقم 14. 04، العدد 16، بتاريخ 23 مارس 2014.

76. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: ميثاق أخلاقيات المهنة للصحفيين الجزائريين، بيان الحقوق والواجبات، الجزائر، 13 أفريل 2000.

77. دليل السلوك المهني لقناة الجزيرة: متاح على الموقع

www.aljazeera.net/portal/paojes

78. المشروع التمهيدي لملف السياسة الإعلامية: حزب جبهة التحرير الوطني، لجنة الإعلام والثقافة، مطبوعات الحزب، الجزائر، 1982.

79. Film and Audiovisuel i data collection Project de collecte de donnée sur le cinéma et L'Audiovisuel, projet de collection de donnée statistique sur les marches cinématographique et audiovisuel dans 9 pays Méditerranées monographie nationales: 6, Algérie ,2014.

❖ **مقالات صحفية ومواقع الكترونية:**

80. مقال الإعلام أكبر مستفيد من الحراك الشعبي، موقع Meo الإخباري متاح على .https://middle-est-on line.com

81. مقال منشور في جريدة المساء اليومية الإخبارية الوطنية بتاريخ 09 سبتمبر 2018، النسخة الالكترونية، متاح على الموقع.https://www.el-massa.com

82. موقع الاتحاد الدولي للصحفيين:http://www.ifj-arabic.org

83. موقع الكتروني.www.aps-DZ

84. موقع قناة البلادhttp://m.elbilad.net .

الملاحق

جامعة الشهيد حمة لخضر –الوادي–

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قـــــسم: العلوم الإنسانية

تخصص: اعلام سمعي بصري

استمارة استبيان حول:

أخلاقيات المهنة الإعلامية في القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة – من وجهة نظر الأساتذة الجامعيين والصحفيين –

(دراسة ميدانية بولاية الوادي)

مذكرة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في علوم الإعلام والاتصال تخصص سمعي بصري

من اعداد الطالبة: – تحت اشراف :

بره بشرى – د/ رشيد خصير

ملاحظة :

أساتذتي الكرام، السادة الصحافيين الأفاضل :

في إطار انجاز مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، بعنوان" أخلاقيات المهنة الإعلامية في القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة – من وجهة نظر الأساتذة الجامعيين و الصحفيين –(دراسة ميدانية بولاية الوادي)"، لمعرفة واقع أخلاقيات الممارسة الإعلامية في هذه القنوات من وجهة نظر الأساتذة الجامعيين والصحفيين ، نضع بين أيديكم هذا الاستبيان، راجين منكم التعاون معنا بغرض إفادتنا في جمع البيانات والمعلومات ذات الصلة بالموضوع، كما نطمئنكم بأن إجاباتكم ستستعمل فقط لغرض البحث العلمي ولكم جزيل الشكر .

*الرجاء وضع علامة(X)في الخانة التي تعبر عن رأيكم.

السنة الجامعية: 2019/2018

- محور البيانات الشخصية:

1) الجنس :

ذكر ☐ – أنثى ☐

2) المهنة :

– أستاذ جامعي ☐ – صحفي ☐

- المحور الأول : متابعة الأساتذة الجامعيين و الصحفيين للقنوات الجزائرية الخاصة :

3) هل تشاهد القنوات الجزائرية الخاصة ؟

دائما ☐ – أحيانا ☐ – نادرا ☐ – أبدا ☐

4) ما الذي يجعلك تشاهد القنوات الجزائرية الخاصة ؟

تنوع المضامين ☐ – اهتمامها بالمعلومة الجوارية و الشأن الجزائري ☐– كثافة العرض الإخباري ☐

–أداء و كفاءة الإعلاميين ☐

5) ما هي المضامين التي تفضل مشاهدتها في القنوات الجزائرية الخاصة ؟

– السياسية ☐ – الاقتصادية ☐– الاجتماعية ☐ – الرياضة ☐ – الثقافية ☐

– الترفيهية ☐

6) ما هي القنوات الجزائرية الخاصة التي تفضل مشاهدتها ؟

– النهار TV ☐ – الشروق TV ☐ – البلاد TV ☐– الهداف TV ☐ –

– الجزائرية ☐ – سميرة TV ☐ – دزاير TV ☐ – نوميديا نيوز ☐

7) هل تشاهد القنوات الجزائرية الخاصة التي تبث في الخارج ؟

8) دائما ☐ – أحيانا ☐ – نادرا ☐ – أبدا ☐

– اذا كنت من مشاهديها فما هي هذه القنوات ؟

– المغاربية ☐ – بور TV ☐ – الأمل TV ☐

المحور الثالث: تقييم الأساتذة الجامعيين والصحفيين للأخلاقيات المهنية الواردة في قوانين الإعلام الجزائرية.

9) هل لك اطلاع على التشريعات الإعلامية الجزائرية التي سبقت القانون العضوي للإعلام 2012 ؟

☐ – نعم ☐ – لا

10) إذا كانت إجابتك " نعم" ، هل ترى بأن هذه القوانين أولت اهتماما كافيا بمسألة الأخلاقيات المهنية ؟

– كليا ☐ – جزئيا ☐ – لم توليها أي اهتمام ☐

11) هل اطلعت على القانون العضوي للإعلام 2012 و قانون السمعي البصري 2014 ؟

– نعم ☐ – لا ☐

12) ما هو تقييمك للأخلاقيات التي أوردها المشرع الجزائري ضمن هذان القانونان ؟

– مقبولة ☐ –ليست بالمستوى المطلوب ☐ – لا تواكب مستجدات الساحة الإعلامية ☐

– المحور الرابع : اتجاهات الأساتذة الجامعيين و الصحفيين إزاء التزام القنوات الجزائرية الخاصة بأخلاقيات المهنة في الممارسة الإعلامية .

الاتجاه والمتوسط التقديري / العبارات	موافق	محايد	معارض
تحترم القنوات الجزائرية الخاصة حرية الرأي و التعبير			
تحترم القنوات الجزائرية الخاصة حق الجمهور في المعرفة و الحصول على المعلومات			
تعتمد القنوات الجزائرية الخاصة على مصادر المعلومات الموثوقة و الرسمية			
تلتزم القنوات الجزائرية الخاصة بمبدأ المصداقية و الموضوعية في الممارسة الإعلامية			
تلتزم القنوات الجزائرية الخاصة بمبدأ الحيادية و عدم التحيز لأي جهة كانت			
تحترم القنوات الجزائرية الخاصة العرض المتوازن لأراء الأطراف المختلفة			
لا تسعى هذه القنوات للتأثير على سلطات القضاء في القضايا التي تهم الرأي العام			
لا تساهم المضامين التي تبثها هذه القنوات في تمجيد العنف و الجريمة و الترويج للآفات الاجتماعية			
تحترم هذه القنوات تعاليم و قيم الدين الإسلامي من خلال برامجها المختلفة			
تحترم هذه القنوات القيم العامة و تقاليد المجتمع الجزائري			
تلتزم هذه القنوات بواجبها في التغطية الشاملة و المتكاملة لكل الأحداث التي تهم المواطن الجزائري			
تحترم هذه القنوات حق الأشخاص و الهيئات في الرد و حق التصحيح			
تحترم هذه القنوات حق خصوصية حياة الأفراد و عدم انتهاكها بأي شكل من الأشكال			
تحترم هذه القنوات حقوق الطفل و خصوصية التعامل مع قضاياه خاصة أثناء معالجتها للقضايا الحساسة كالاغتصاب و الاختطاف			
تحترم هذه القنوات من خلال ممارساتها الإعلامية مجمل القوانين المعمول بها في الجزائر			
تسعى هذه القنوات من خلال ما تبثه من مضامين للمحافظة على وحدة الشعب الجزائري الثقافية والوطنية و العرقية			
ان القنوات الجزائرية الخاصة تحترم النسبة المتعارف عليها دوليا لبث الإعلانات وتكراراتها			
لا يغلب الطابع الربحي التجاري على المضامين و البرامج التي تبثها القنوات الجزائرية الخاصة			
إن المادة الإعلانية التي تبثها هذه القنوات تحترم الجوانب الصحية و البيئة و تراعي الذوق العام وتقاليد المجتمع الجزائري			

المحور الخامس : أسباب التجاوزات الغير أخلاقية في القنوات الجزائرية الخاصة و سبل الحد منها

حسب رأي الأساتذة الجامعيين و الصحفيين:

13) حسب رأيك ما الذي يجعل القنوات الجزائرية الخاصة تقوم بالتجاوزات المهنية الغير أخلاقية ؟

- **السعي وراء تحقيق الأرباح** ☐
- **تغليب المصالح الشخصية** ☐
- **قلة الشعور بالمسؤولية** ☐
- **ضعف مستوى الأداء المهني للإعلاميين** ☐
- **الرقابة المفروضة على القنوات الخاصة بأنواعها** ☐
- **ضعف الإطار القانوني و عجزة على تنظيم عمل هذه القنوات** ☐

14) في نظرك كيف السبيل للحد من هذه التجاوزات ؟ :

- **تفعيل النصوص القانونية لتكون أكثر صرامة و فعالية** ☐
- **وضع مواثيق شرف خاصة بعمل القنوات الخاصة في الجزائر** ☐
- **الالتزام بمبادئ الضمير المهني** ☐
- **الحرص على التكوين الدوري للإعلاميين و تحسين مستواهم** ☐
- **تفعيل دور سلطة الضبط السمعي البصري و ضبط صلاحياتها و آلياتها** ☐

شعارات بعض القنوات الفضائية الجزائرية الخاصة